نموذج ترخيص

أنا الطالبة إيمان مرزوق محمد الهباهبة أمنح الجامعة الأردنية و/ أو من تفوضه ترخيصاً غير حصري دون مقابل بنشر و / أو استعمال و / أو استغلال و / أو ترجمة و / أو تصوير و / أو إعادة إنتاج بأي طريقة كانت سواء ورقية و / أو إلكترونية أو غير ذلك رسالة الماجستير / الدكتوراه المقدمة من قبلي وعنوانها.

اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام.

وذلك لغايات البحث العلمي و / أو التبادل مع المؤسسات التعليمية والجامعات و / أو لأي غاية أخرى تراها الجامعة الأردنية مناسبة، وأمنح الجامعة الحق بالترخيص للغير بجميع أو بعض ما رخصته لها.

اسم الطالب: إيمان مرزوق الهباهبة.

التوقيع: E.M

التاريخ: ٢٦-٥-٢٠١٥

اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام

إعداد

ايمان الهبارنة

المشرف

الأستاذة الدكتورة عبير بشير الدبابنه

المشرف المشارك

الدكتورة أمل سالم العواودة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

دراسات المرأة

كلية الدراسات العليا

الجامعة الاردنية

27/05/2015

نيسان، 2015

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة "**اتجاهات أسر الفتيات ذوات الاعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام** "وأجيزت بتاريخ : ٢٧/٤ /2015 .

أعضاء لجنة المناقشة :

الدكتورة عبير بشير دبابنة ---------------------------

أستاذ مشارك / دراسات جندرية

الدكتورة أمل سالم العواودة ---------------------------

أستاذ مشارك/علم الاجتماع /جامعة البلقاء التطبيقية

الدكتورة ميسون وائل العتوم ---------------------------

أستاذ مساعد/ علم الاجتماع

الدكتور محمد أحمد العربي ---------------------------

أستاذ مشارك/ علم الاجتماع

الدكتورة هناء حسني النابلسي ---------------------------

أستاذ مساعد/ علم الاجتماع /جامعة البلقاء التطبيقية

27/05/2015

الآية الكريمة

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى:-

سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا

إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾

صدق الله العظيم

سورة البقرة ﴿٣٢﴾

الإهـــــداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى أمي وأبي وزوجي وابني الأعزاء.

والى كل من ساهم في إعداد وا نجاز هذا العمل المتواضع.

الباحثة

الشكر والتقدير

بعد شكر الله عز وجل الذي أعانني على إتمام هذه الرسالة أتقدم بالشكر للمشرفتين الفاضلتين: **الدكتورة عبير بشير الدبابنه، والدكتورة أمل سالم العواودة**، واللواتي منحنني من وقتهن وجهدهن وأعطياني من علمهما وفكرهما الكثير، ولا أنسى توجيه الشكر إلى لجنة مناقشة الرسالة الذين أفاضوا علي ملاحظاتهم المفيدة ؛ مما حسن الرسالة ورفع من مستواها.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى أعضاء الهيئة التدريسية والعاملين في مركز دراسات المرأة في الجامعة الأردنية، والشكر موصول لكل من وقف بجانبي وساعدني على اتمام هذه الدراسة على أكمل وجه .

الباحثة

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الملاحق

اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام

إعداد

إيمان الهبارنة

المشرف

الأستاذالدكتور.عبير بشير الدبابنه

المشرف المشارك

الأستاذالدكتور.أمل سالم العواودة

ملخص

هدفت الدراسة التعرف إلى اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عمليات استئصال الأرحام، و إلى الدوافع إزاء قيام أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بعمليات استئصال أرحامهن في حال إجراء العملية، و إلى مدى معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بحقوقهن القانونية.

واعتدمت منهجية الدراسة على منهج المسح الاجتماعي، وتكون مجتمع الدراسة من أسر الفتيات المعاقات عقلياً المسجلات لدى مراكز التربية الخاصة الحكومية والخاصة في مدينة عمان التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية. و بلغ حجم عينة الدراسة (٩٤) أسرة وهي عينة قصدية ،وأعدت الباحثة مقياس الاستبانة لتطبيقها على أفراد عينة الدراسة، وكانت الأداة مصممة وفق مقياس ليكرت الخماسي وتكونت من (٤٠) فقرة.

وأشارت نتائج الدراسة الى أن ذوي الفتيات المعاقات عقلياً لديهم تقبل لوجود فتاة معاقة، وكذلك أن ولي أمر المعاقة عقليا يمنحها حقها في التعليم مثل بقية أخوانها وذلك بتسجيلها في المدرسة المختصة بالمعاقين، وبينت الدراسة وجهة نظر أولياء الأمور للمعاقات عقلياً بأنه يعد استئصال رحم المعاقة عقلياً يعدمنافياً للتعاليم الدينية، وأوضحت الدراسة أن دوافع استئصال الأرحام عند بعض الأسر يعود إلى أنذوي المعاقات عقلياً يواجهون صعوبات كثيرة في تعليمهن

قواعد النظافة الشخصية. وبينت الدراسة بأن من واجب الإعلام الاهتمام بقضايا هذه الفئة من الفتيات في المجتمع الأردني.

الفصل الأول

مقدمة الدراسة وخلفيتها

١-١تمهــيد:

تعد فئة المعاقين خاصة المعاقين عقلياً من الفئات الاجتماعية الأخرى التي أصيبت بإعاقة، أدت إلى التقليل من قيامها بأدوارها الاجتماعية على أكمل وجه، وقد تكون أدت إلى هجرها كلياً ، و هذه الفئة هي أحوج إلى أن نتفهم بعض المظاهر الشخصية لديها نتيجة لما تفرضه الإعاقة عليها من ظروف جسمية و مواقف اجتماعية واهتمام أسري.

و أي مجتمع من المجتمعات لا يكاد يخلو من وجود أفراد معاقين إلا أن الفرق يظهر في طبيعة نظرته و تعامله مع هذه الفئة من فئات المجتمع، فلكل مجتمع خصوصيته التاريخية و الحضارية و منظومة من القيم والمعايير الاجتماعية التي تحكم تصرفات و سلوك و تفاعلات أفراده، وتحدد نظراتهم إلى مختلف أمور الحياة، ومن المسلم به أن المجتمعات الإنسانية لا تخلو من المشاكل و الصعوبات التي تواجه الأفراد والجماعات، إلا أن حجم ونوعية هذه المشاكل تختلف من فئة إلى أخرى، ومن الفئات التي تواجه مشاكل معقدة وحساسة في مختلف المجتمعات هي فئة المعاقين عقلياً والتي تندرج ضمن الفئات الخاصة.

ولقد لوحظ في الآونة الأخير انتشار عملية استئصال أرحام المعاقات في أوساط المجتمع الأردني، ويعتبر أسر المعاقات هذه الخطوة استباقاً احترازياً لحماية الفتاة من أية عواقب مثل الاعتداء الجنسي، وترى أسر المعاقات أن ما يقومون به في إجراء عملية استئصال الرحم باعتبار الإعاقة العقلية لبناتهم هو حق خاص، كون هذه الإعاقة للفتاة تحمل في طياتها حساسية

الفصل الأول

مقدمة الدراسة وخلفيتها

١–١تمهـيد:

تعد فئة المعاقين خاصة المعاقين عقلياً من الفئات الاجتماعية الأخرى التي أصيبت بإعاقة، أدت إلى التقليل من قيامها بأدوارها الاجتماعية على أكمل وجه، وقد تكون أدت إلى هجر ها كلياً ، و هذه الفئة هي أحوج إلى أن نتفهم بعض المظاهر الشخصية لديها نتيجة لما تفرضه الإعاقة عليها من ظروف جسمية و مواقف اجتماعية واهتمام أسري.

و أي مجتمع من المجتمعات لا يكاد يخلو من وجود أفراد معاقين إلا أن الفرق يظهر في طبيعةنظر ته و تعامله مع هذه الفئة من فئات المجتمع، فلكل مجتمع خصوصيته التاريخية و الحضارية و منظومة من القيم والمعايير الاجتماعية التي تحكم تصرفات و سلوك و تفاعلات أفراده، وتحدد نظراتهم إلى مختلف أمور الحياة، ومن المسلم به أن المجتمعات الإنسانية لا تخلو من المشاكل و الصعوبات التي تواجه الأفراد والجماعات، إلا أن حجم ونوعية هذه المشاكل تختلف من فئة إلى أخرى، ومن الفئات التي تواجه مشاكل معقدة وحساسة في مختلف المجتمعات هي فئة المعاقين عقلياً والتي تندرج ضمن الفئات الخاصة.

ولقد لوحظ في الآونة الأخير انتشار عملية استئصال أرحام المعاقات في أوساط المجتمع الأردني، ويعتبر أسر المعاقات هذه الخطوةاستباقاً احترازياً لحماية الفتاة من أية عواقب مثل الاعتداء الجنسي،وترى أسر المعاقات أن ما يقومون به في إجراء عملية استئصال الرحم باعتبار الإعاقة العقلية لبناتهم هو حق خاص، كون هذه الإعاقة للفتاة تحمل في طياتها حساسية

التعامل معها خاصة بعد فترة البلوغ،و الخوف من وصمة العار الاجتماعية بالنسبة للأسر خاصة في حال تعرضت الفتاة المعاقة عقلياً للاغتصاب وحصل الحمل.

إن أبعاد هذه المشكلة خطيرة وقد تؤدي إلى تفاقم وكبر حجمها، وقد يخلق ذلك هوة بين الفتاة المعاقة والأسر والمجتمع بشكل عام،لأنها قد تصبح عرضة بشكل مباشر للاغتصاب ، إضافة إلى الأمراض التي قد تلحق بالفتاة بعد عملية الاستئصال، ولا حقا تداعيات تقدم العمر وأمراض القلب وغيرها.

ويعد استئصال أرحام الفتيات ذوات الإعاقة العقلية لها أبعاد شرعية وحقوقية ، وصحية تتعلق بمخاطر ومضاعفات جانبية خاصة بعمليات استئصال الأرحام، وهناك نوعين من التمييز ضد الفتاة المعاقة عقليا، الأول كونها امرأة والثاني لأنها ذات إعاقة، وقد أخذت تنتشر هذه العملية في مدينة عمان والمدن الكبرى وبين جميع طبقات المجتمع لأنها تجرى في المستشفيات الحكومية والخاصة.

وعليه فإن هذه الدراسة سعت إلى معرفة اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال أرحامهن،وذلك من خلال دراسة مسحية لمراكز علاج وا يواء الفتيات المعاقات عقليا في مدينة عمان، وذلك بالوقوف على الدوافع التي دفعت تلك الأسر من أجل القيام بعمليات استئصال الأرحام لبناتهم.

١-٢مشكلة الدراسة:-

لا شك أن الاعاقة العقلية تتصل عادة بالسلوك التكيفي للمعاق وقدرته على التعامل مع البيئة المحيطة سواء الأسرة أو المجتمع، والفرد المعاق عقلياً هو ذاك الشخص الذي لديه مستوى متدن من الأدء الوظيفي العقلي و الذي يقل مستواه عن متوسط الذكاء، ويصاحب ذلك خلل في السلوك التكيفي ويظهر في المراحل النمائية منذ الولادة وحتى سن البلوغ الذي قد يمنعه من القيام بوظائفه العقلية، والمعاق عقلياً عادة ما يتأثر بطريقة تعامل الآخرين معه، وطبيعة نظرتهم إليه ونظرته الخاصة إلى نفسه وتقييمه لقواته وا ٍمكانياته في التعامل مع المحيط، ومدى تقبله لإعاقته في الدرجة الأولى، وتقبل ذويه لإعاقته في الدرجة الثانية.(الروسان،١٩٩٨، ص٢٥)

ونظرا لما شهده العالم في الآونة الأخيرة من اهتمام متزايد بقضايا المرأة، فقد كان للاهتمام العالمي بقضايا المرأة تأثيراً إيجابياً في معالجة قضايا المرأة الأردنية، وقد بدا ذلك جلياً من خلال القرارات التي تتخذها الحكومة والسياسات التي تتبناها من أجل النهوض بالمرأة وتحسين مكانتها، وقيام مؤسسات المجتمع المدني بتبني العديد من قضايا المرأة .

ومن الجدير بالذكر بأن هذه القرارات المتخذة والسياسات المتبناه سواء بشكل رسمي أم غير رسمي لم تقتصر على المرأة السوية فحسب، بل امتد هذا الخير ليطال فئة الفتيات المعاقات عقليا وذلك بمعاملتهن معاملة حسنة كبقية النساء في المجتمع وتحصيل حقوقهن وتبني قضاياهن والمدافعة عنهن بدافع الإنسانية والمعاملة بالمساواة وبالمثل.

هذه الفئة التي تتعرض لمشكلة وهي إجراء عملية استئصال الأرحام لهن؛حيث أثارت هذه القضية جدلاً طبياً وشرعياً وقانونياً واسعاً ، كما واستأثرت باهتمام المجتمع الأردني وجعلته يقف حائراً حيال هذه القضية، لا سيما في ظل وجود ارتفاع أعداد الفتيات اللواتي أجريت لهن عمليات استئصال الأرحام.

فقد جاءت هذه الدراسة للتعرف إلى اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عمليات استئصال الأرحام، وكذلك معرفة الدوافع إزاء قيامهم بهذه العملية في حال القيام بها.

١-٣أهمية الدراسة :-

تنبع أهمية هذه الدراسة من المنطلقات الآتية :-

١-تعتبر من الدراسات النادرة التي تعنى بصحة الجهاز التناسلي للفتيات المعاقات عقليا

٢-تشكل رافدا للدراسات العلمية التي تصب في هذا المجال

٣- تعمل على إيجادرأي عام واعٍ وهادف يؤمن بحقوق هذه الفئة المجتمعية

٤- تكوين اتجاه ايجابي لذوي المعاقات عقليا بكيفة التعامل معهن معاملةً حسنة.

٥- تعتبر من الدراسات الأولى التي تختص بالمطالبة بحقوق هذه الفئةوتوعية المجتمع بها

٦- أهمية نتائجها في إثراء صناع القرار بالمعلومات اللازمة للاهتمام بهذه الفئة

١-٤أهداف الدراسة:-

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق عدة أهداف منها:-

١-التعرف إلى اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عمليات استئصال الأرحام.

٢- التعرف إلى دوافع أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية للقيام بعمليات استئصال أرحامهن لهن في حال إجراء العملية.

٣- التعرف إلى مدى معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بحقوقهن القانونية.

١-٥تساؤلات الدراسة:-

تهدف الدراسة الإجابة على عدة تساؤلات لمعرفة اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عمليات استئصال أرحامهن ومنها:-

١-ما هي اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عمليات استئصال الأرحام ؟

٢- ما هي دوافع أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية لإجراء عمليات استئصال الأرحام لهن في حال القيام بها؟

٣-ما مدى معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بالحقوق القانونية لهذه الفتيات؟

١-٦الدراسات السابقة :-

أولاً - الدراسات العربية:

أجرت عمران،(٢٠٠٨) دراسة بعنوان (أثر الاتصال الشخصي في تنمية الوعي بمفاهيم الحماية من الإساءة الجنسية للأطفال ذوي التخلف العقلي البسيط)، حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر الاتصال الشخصي، وبرنامج معد باستخدامه، في تنمية الوعي بمفاهيم الحماية من الإساءة الجنسية للأطفال ذوى التخلف العقلي البسيط، ولتحقيق غايات البحث استخدمت الباحثة المنهج التجريبي حيث تم اختيار عينتين الأولى ضابطة يبلغ عددها(١٥) فردا، والأخرى تجريبية، يصل عددها إلى (١٥) فردا أيضاً من الأطفال ذوى التخلف العقلي البسيط بالإضافة إلى استخدام الباحثة أداة الاستمارة لتحديد المستوى الاجتماعي الاقتصادي الثقافي (إعداد صلاح مخيمر ١٩٧٩)، واختبار جود إنف- هاريس للذكاء ومقياس الوعي بمفاهيم الحماية من الإساءة الجنسية للأطفال ذوى التخلف العقلي البسيط، (إعداد الباحثة) وبرنامج الاتصال الشخصي في تنمية الوعي بمفاهيم الحماية من الإساءة الجنسية للأطفال ذوى التخلف العقلي البسيط.

وقد أوضحت نتائج الدراسة التي تم التوصل إليها إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات المجموعة التجريبية قبل وبعد تطبيق برنامج الاتصال الشخصي لتنمية الوعي بمفاهيم الحماية من الإساءة الجنسية للمتخلفين عقلياً لصالح القياس البعدي.

وأجرت منصور،(٢٠٠٨) دراسة بعنوان "فاعلية برنامج تدريبي وقائي لتنمية بعض مهارات الحماية من الإساءة الجنسية لدى الأطفال ذوي الإعاقة الذهنية البسيطة في مملكة البحرين" هدفت إلى تنمية مجموعة من مهاراتهم اتجاه تجنب التعرض للإساءة الجنسية،وقد نهجت الباحثة في دراستها المنهج التجريبي بحيث كانت عينة الدراسة مكونة من ١٨ طفلاً وطفلة من طلبة معهد الأمل للتربية الخاصة في مملكة البحرين، حيث تم تقسيمهم عشوائياً إلى مجموعتين أحداهما تجريبية والأخرى ضابطة،أما أداة البحث فقد اعتمدت فيها الباحثة على الأسلوب القصصي، والعصف الذهني والموسيقى والنشيد، ولعب الأدوار التمثيلية لمختلف الحالات لتنمية مهارات الحماية.

وقد أشارت نتائج الدراسة التي تم التوصل إليها إلى أن الأطفال الذين خضعوا للبرنامج التدريبي أظهروا من خلال الاختبارات تفوقاً ذا دلالة إحصائية في اختبار مهارة الحماية من الإساءة الجنسية، قياسا بأقرانهم الذين لم يخضعوا لبرنامج الحماية.

وفي دراسة قام بها البلبيسي،١٩٩٧ بعنوان (حجم مشكلة اساءة معاملة الطفال في المجتمع الأردني)،هدفت هذه الدراسة التعرف الى احتمالية إصابة الطفل المعاق عقلياً بمخاطر سوء المعاملة الو الدية،والى كيفية تعامل الأسرة مع طفلها المعاق عقلياً .

استخدمت الدراسة منهج دراسة الحالة الفردية القائم على دراسة وضع الطفل المعاق ودراسة أسرته كوحدة تحليلية رئيسية.واستخدمت الدراسة أداتي الاستبانه والمقابلة المعمقة مع المشرف على رعاية الطفل المعاق، أما عينة الدراسة فهي عينة قصدية وقد طبقت على الأطفال

المعاقين عقليا ممن صنفت حالته في سنة ٢٠٠٠ على أنها إساءة جسدية وفقا لإحصائيات مكتب الخدمة الاجتماعية / إدارة حماية الأسرة،وقد أوضحت نتائج الدراسة بأن معظم الأطفال المعاقين عقليا يتعرضون للإساءة الجسدية إما بشكل مقصود أو بإهمالهم وما له من علاقة بتدني المستوى التعليمي والاقتصادي للوالدين الذين غالبا ما ينظرون لهم نظرة الوصمة الاجتماعية .

ثانياً – الدراسات الأجنبية:

وفي دراسة تالبوت ولانقدون "Talbot and Langdon, ٢٠٠٦" عن (المعرفة الجنسية للأفراد ذوي التخلف العقلي) وذلك بهدف تقييم المعرفة الجنسية للأفراد ذوي التخلف العقلي, ومدى ارتباطها بتعرضهم للاعتداء الجنسي، وقد استخدم الباحثان المنهج التجريبي على عينة الدراسة المكونة من ٦٣ مشاركاً مقسمين عدة مجموعات تمثلت بوجود أشخاص عاديين وأفراد من ذوي الإعاقة العقلية الذين تعرضوا للاعتداء الجنسي وخضعوا للعلاج النفسي وآخرين لم يتلقوا العلاج النفسي،وقد أشارت نتائج الدراسة إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية على جميع أجزاء الاستبيان لصالح المشاركين من غير المتخلفين عقلياً، كما أشارت أيضا بأنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المعتدى عليهم جنسياً من المتخلفين عقلياً الذين خضعوا أو لم يخضعوا لجلسات علاج نفسي, ولكن الفرق كان بسيطا لصالح أولئك الذين تلقوا علاج نفسي.

أجرى كايركو (kyrkou,٢٠٠٥) دراسة تتعلق ب (المشكلات المصاحبة للطمث لدى الفتيات المعاقات عقليا) وذلك بغية التوصل إلى طبيعة المشكلات التي تعاني منها الفتيات المعاقات عقليا وكيف يمكن لذوي المعاقات عقليا التعامل مع تلك المشكلات، ولتحقيق غرض الدراسة قام الباحث بتوزيع مقياس على أسر المراهقات المعاقات عقلياً لمعرفة المشكلات المتصاحبة مع

الطمث , وقد أكدت نتائج الدراسة أن الفتيات المعاقات عقليا من مشكلة آلام الطمث وأعراض ما قبل الطمث والمتمثلة بالكسل والنعاس وقلة الحديث والرغبة في العزلة والرغبة في البقاء في المنزل وحدة الطبع وتقلب المزاج وصعوبة التركيز وزيادة الرغبة في تناول الطعام، بالإضافة إلى التقيؤ والإسهال والانقباض المتكرر في المثانة والأمعاء وزيادة عدد مرات التبول العدائية،بالإضافة إلى تلك المشكلات فان الفتيات المعاقات عقليا لا يدركن هذه التغييرات أو يستطعن التحدث عنها مع الأهل او الصديقات .

وقد بحث كلا من أليسا وهاورد بار وبربرا وريـنزو ومورغان وديلوريس "Elissa, Howard -Barr, Barbara, Rienzo, Morgan, Delores, ٢٠٠٥ " في (اعتقادات المعلمين وإعداد المتخصصين والممارسات التطبيقية فيما يتعلق بالأطفال غير العاديين والتربية الجنسية)،هدفت هذه الدراسة إلى التوعية بأهمية تدريس معارف ومهارات التربية الجنسية للتلاميذ ذوي التخلف العقلي . وقد استخدم الباحثون المنهج الوصفي وتم اختيار عينة عشوائية تتكون من ٤٩٩ معلما ومعلمة من معلمي التربية الخاصة في ولاية فلوريدا،وقد توصل الباحثون من خلال نتائج دراستهم الى أن معظم التلاميذ من ذوي التخلف العقلي لا يتلقون التربية الجنسية الكافية،بالإضافة الى أن المعلمين أوصوا بضرورة تدريسها في مناهج مستقلة في مختلف المراحل الدراسية .

وفي دراسة كيوسكيلي وبرايد "Monica Cuskelly and Bryde, ٢٠٠٤" عن آراء أولياء الأمور والعاملين والمجتمع نحو التربية الجنسية للبالغين من ذوي التخلف العقلي, وذلك بهدف التعرف الى اتجاهات الوالدين والعاملين مع التلاميذ المعاقين عقليا وأفراد المجتمع نحو النشاط الجنسي عند البالغين من المعاقين عقليا إعاقة عقلية متوسطة،حيث استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي وتم تطبيق الدراسة على عينة مكونة من ٤٣ فردا من أولياء الأمور للتلاميذ ذوي التخلف العقلي و ٦٢ من العاملين مع التلاميذ المتخلفين عقليا, و ٦٣ فردا من

المجتمع،كما تم جمع البيانات عن طريق الاستبيان الذي تناول الاتجاهات نحو النشاط الجنسي عند البالغين من المعاقين عقليا،وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن الاتجاهات كانت ايجابية بشكل عام عند المعاقين عقليا نحو السلوك الجنسي من قبل أفراد المجتمع والعاملين مع التلاميذ المعاقين عقليا ولكن لمﯾﺒد الأهل ايجابية نحو ظهور السلوكيات الجنسية عند أولادهم المعاقين عقليا وكانوا أكثر محافظة من بقية المجموعات الأخرى.

التعقيب على الدراسات السابقة:-

لقد تناولت الدراسات السابقة والتي كانت تدور حول أهمية التربية الجنسية للمعاقين عقليا وحمايتهم من الإساءة الجنسية بالإضافة إلى الدراسات التي تناولت السلوكيات الجنسية لدى المراهقين المعاقين عقليا،في حين أشارت إحداهن إلى المشكلات المصاحبة للطمث وكيفية معايشة أسرهن لهذا الوضع والتي ربما تكون من الدوافع التي تدفع بأسرهن لإجراء عملية استئصال الرحم لهن.

في حين جاءت هذه الدراسة لتضفي ضربا جديدا من ضروب المعرفة الإنسانية التي تطوي في ثناياها حقيقة مشكلة تعاني منها الفتيات المعاقات عقليا، هذه المشكلة التي يجب دراستها لمعرفة اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عمليات استئصال الأرحام وما هي دوافعهم نحو الإقدام على القيام بمثل هذه العمليات،بالإضافة الى معرفة حقوق هذه الفئة المجتمعية .

١-٧المفاهيم الإجرائية:-

١-٧-١ الإعاقة العقلية:-

التعريف الاصطلاحي للإعاقة العقلية: عرفت الجمعية الأمريكية للإعاقة العقلية الإعاقة العقلية على أنها: نقص جوهري في الأداء الوظيفي الراهن،يكون مستوى الأداء الوظيفي الذهني دون المتوسط، ويرتبط بالسلوك التكيفي للفرد، ويظهر عادة ذلك دون سن الثامنة عشر.(عبيد،٢٠٠٧، ص ٣٣)

وتعرف الباحثة الإعاقة العقلية إجرائياً: بأنها هي الحالة التي لا يستطيع فيها الفرد الوصول إلى مستوى الأفراد الآخرين في مثل سنه بسبب عاهة جسمانية أو اضطراب في سلوكه أو قصور في مستوى قدرته العقلية.

١-٧-٢استئصال الرحم:

عملية استئصال الرحم هي عملية جراحية تستهدف ازالة الرحم ؛ وهو العضو الذي ينمو فيه الجنين،وتشمل هذه الجراحة أيضً ا إزالة قناتي فالوبوا إذا كانت العملية الجراحية مقصورة على إزالة الرحم وقناتي فالوب فحسب فإنها تُسمى عملية استئصال رحم فرعية. أما العملية الجراحية الشاملة لاستئصال الرحم فتشمل إزالة ما يسمى بعنق الرحم، وفي بعض الحالات تتم إزالة أحد المبيضين أو كليهما.(http://www.marefa.org/)

وتعرف الباحثة عملية استئصال الرحم إجرائياً: بأنه تلك العملية التي يقوم بها ذوي أو أسر الفتيات لمعاقات عقلياً بهدف الحفاظ عليهن من مخاطر التحرش الجنسي أو الاغتصاب خوفا من حدوث حالات حمل.

١-٧-٣أسر الفتيات المعاقات عقلياً:

هي كل أسرة لديها فتاة معاقة عقلياً وتقوم على رعايتها وا إدارة شؤونها، وهي تلك الفتيات المسجلات رسميا لدى مراكز التربية الخاصة الحكومية والخاصة في مدينة عمان التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية .

١-٧-٤الاتجاه: Attitude

التعريف الاصطلاحي: وهو عبارة عن استعداد نفسي أو تهيؤ عقلي عصبي متعلم للاستجابة الموجبة أو السالبة (القبول أو الرفض) نحو أشخاص أو أشياء أو موضوعات أو مواقف(جدلية) في البيئة التي تثير هذه الاستجابة (ز هران،٢٠٠٠، ص ١٧٢)

وتعرف الباحثة الاتجاه إجرائياً : بأنه الميول النفسي لذوي الفتيات المعاقات عقلياً بالقبول أو الرفض لإجراء عملية استئصال الرحم لدى بناتهم المعاقات عقلياً.

الفصل الثاني

الخلفية النظرية

٢-١مفهوم الإعاقة العقلية:Mental retardation

تعتبر ظاهرة الإعاقة العقلية من الظواهر المألوف وجودها على مر العصور ولا يكاد يخلو مجتمع ما منها، كما أن لهذه الظاهرة امتداد متشعب في عدة أبعاد منها البعد التربوي والمهني والنفسي والاجتماعي وهذا أدى إلى تشابك أبعادها بحيث أصبح من الصعب الفصل بينها عند تناولها بالبحث والدراسة وهذا الأمر ساهم في تعدد مفاهيم الإعاقة العقليةتبعاً للتخصصوتبعاً للخلفية النظرية والمجال العلمي ولم يكن هناكتعريفاً واحداً متفقاً عليه إلا أن الجميع اشتركوا في المعنى العام وهو النقص أو التأخر العقلي. (الروسان،٢٠٠٥، ١٤).

٢-١-٢-تعريف الإعاقة العقلية: Definition of mental disability

يعرف الاتحاد الأمريكي الإعاقة العقلية: American Association on Mental Deficiency، بأنها تشير إلى وجود أداء عقلي عام أقل من المتوسط يرتبط بقصور في السلوك التكيفي، ويمكن ملاحظته أثناء فترة نمو الطفل التي لم تصل إلى سن ١٦ عام. Jerome & others, ١٩٧٩, ١٢).

ويعرف عبد الرقيب البحيرى (٢٠٠٣) الإعاقة العقلية بأنها :"إعاقة تظهر في سن مبكر وينتج عنها قصور في المهارات التكيفية اليومية، ويقاس هذا التخلف في الأساس بالأداء بين (٧٠- ٧٥) درجة، وما ينتج عنها يقاس بالأداء الوظيفي التكيفي، من خلال اختبارات سيكومترية

مقننة في المهارات التكيفية، (البحيرى، ٢٠٠٣، ٧- ٨) . ونورد عدة تعريفات للإعاقة العقلية وهي:

٢-٢-١التعريف الطبي : Medical Definitions

يعتبر التعريف الطبي من أقدم التعريفات للإعاقة العقلية حيث تعرف الإعاقة العقلية من الناحية الطبية بأنها: حالة من النقص العقلي ناتجة عن سوء التغذية أو مرض ناشئ من الإصابة في مركز الجهاز العصبي وقد تكون هذه الإصابة قبل الولادة أو بعدها.(ملحم،٢٠٠٢، ص ١١٨)

٢-٢-٢التعريف السيكومترى Psychometric definition :

لقد ظهر التعريف السيكومتري للإعاقة العقلية نتيجة للانتقادات التي وجهت إلى التعريب الطبي، حيث يمكن للطبيب وصف الحالة ومظاهرها وأسبابها، دون أن يعطي وصفاً دقيقاً بشكل كمي للقدرة العقلية، ونتيجة للتطور الذي حصل في حركة القياس النفسي على يد بينيه عام ١٩٠٥ وما بعدها بظهور مقياس ستانفورد للذكاء ١٩١٦-١٩٦٠ وظهور مقياس وكسلر لذكاء الأطفال ١٩٤٩ وغيرها من مقاييس القدرة العقلية، وقد اعتمد التعريف السيكومتري على نسبة الذكاء IQ كمحك في تعريف الإعاقة العقلية،وبناء عليه تم تعريف الاعاقة العقلية من الناحية السيكومترية على أنها الحالة التي تصل فيها نسبة ذكاء الأفراد عن ٧٥% .(الروسان،٢٠١٠، ص١٦)

٢-٢-٣ التعريف الاجتماعي: Social Definition

ويركز هذا التعريف على مدى قدرة الشخص على التكيف الاجتماعي ومن هذه التعريفات: يعرف عبد الرحمن سليمان (١٩٩٨) الإعاقة العقلية من منظور اجتماعي على أنها افتقار المعاق إلى الكفاءة الاجتماعية والمعاناة من حالة عدم التكيف (سليمان،١٩٩٨، ٤٠)..

كما يعرفها محمد (١٩٩٩) بأنها الحالة التي يكون فيها الفرد دون الأسوياء من حيث القدرة العقلية والكفاءة الاجتماعية والمهنية فلا يستطيع أن يُسَيِّر أموره بمفرده، ويرجع تخلفه في الأصل إلى عوامل تكوينية وراثية أو نتيجة للإصابة بمرض. (محمد، ١٩٩٩، ٢٤).

٢-٢-٤التعريف السيكولوجي : psychological definition

ركزت التعريفات السيكولوجية على نسبة الذكاء ومن هذه التعريفات :

تعريف التصنيف الاحصائى الدولى للأمراًض النفسيه (I.C.D-١٠) International statistical classification of Diseases and Related problem. التخلف العقلى عدم إكتمال العقل مصحوباً بقصور في مستوى الذكاء والمهارات اللغوية والحركية والمعرفية والاجتماعية ويكون قصور السلوك التكيفي علامة بارزة لدى المصابين بالتخلف العقلى (عسكر، ٢٠٠٥، ١٧) .

كما يعر فها حمدى شاكر (٢٠٠٥) على أنها حالة نقص في معدل الذكاءلا يستطيع الفرد أن يقوم على حماية ذاته من الأخطار العادية وعدم القدرة على مسايرة البرامج الدراسية بالمدارس العادية مما يحول بين المعاق وقدرته على مسايرة أقرانه في التعلم والتكيف إلا أنه بإمكانه اكتساب المبادئ الأساسية عن طريق برامج تعليميه خاصه (حمدي،٢٠٠٥، ٥٨)

٢-٢-تصنيف الإعاقة العقلية :Classifications of mental retardation

تتنوع التصنيفات للإعاقة العقلية تنوعاً كبيراً نظراً للاختلاف الكبير في المستويات الخاصة بالمعاقين عقلياً ومنها مستوى في القدرات العقلية والقدرات النفسية والقدرات الاجتماعية، كما تختلف طبقاً للتصنيف الذى صنفت على أساسه، ومن هذه التصنيفات ما يلى:

٢-٢-١-التصنيف الطبى: Medical Classification

أ- التصنيف حسب مصدر الإعاقة : Classification by source of disability

قسم تريد جولد Tred gold (١٩٥٢) حالات التخلف العقلى إلى :

- ضعف عقلى أولي.
- ضعف عقلى يرجع إلى حدوث أخطاء في الجينات.
- ضعف عقلى يرجع إلى عوامل بيئيه "أثناء الحمل أو أثناء الولادة نفسها

(إسماعيل، ٢٠٠٦، ٧١-٧٢).

ب- التصنيف حسب درجة الإصابة : Classification according to the degree of injury

اقترح كانر التصنيف التالى:

- تخلف عقلى مطلق (Absolute).
- تخلف عقلى نسبى (relative).
- تخلف عقلى ظاهر (Appearance) (شقير، ١٩٩٩، ١٠٨-١٠٩).

٢-٢-٢-التصنيف حسب شدة الإصابة: Classification according to the severity of case

يذكر ليفورت Lefort (٢٠٠٦) أن الجمعية الامريكية للتخلف العقلى حددت أربعة فئات وذلك على النحو التالي:

أ-الإعاقة البسيطة : Mild mental retardation

هى تشير إلى الأفراد الذين يتعلمون ببطء في المدارس ويستطيعون إنجاز المهارات الأكاديمية حتى المستوى السادس تقريبا وقدراتهم المهنية والاجتماعية تسمح لهم بالعمل والحياة باستقلالية مع قدر بسيط من المساندة والمتابعة. وتشكل هذه الفئة ما نسبته ٨٠% من المعاقين عقلياً ، وتتراوح نسبة الذكاء لدى هذه الفئة بين ٥٥-٧٠ درجة على اختبارات الذكاء،.(الروسان،٢٠١٠، ص ٤٦)

ب-الإعاقة المتوسطة: Moderate mental retardation

تشير إلى الأفراد الذين ينخفض مستوى مهاراتهم الأكاديمية إلى الصف الثانى على الأكثر وهم قابلون للتدريب على المهارات الحياتية والتكيف الاجتماعى ويحتاجون لاشراف كامل في أعمالهم. وتشكل هذه الفئة ما نسبته ١٠% من المعاقين عقلياً ، وتترواح نسبة الذكاء لهذه الفئة ما بين ٤٠-٥٥ درجة على اختبارات الذكاء، ويعاني أفراد هذه الفئة من مشكلات في السلوك التكيفي ومهارات الحياة اليومية مثل مهارات تناول الطعام والسوائل.(الروسان،٢٠١٠،ص ٤٦)

ج-الإعاقة الشديدة : Severe mental retardation

تشير إلى الأفراد الذين لديهم قدرات تواصلية محدودة ويفهمون المعلومة الأساسية فقط فيما يتعلق بالحروف الأبجدية، وهم لديهم درجات من العجز البدنى مثل صعوبة الحركة أو اضطرابات النطق والكلام، وتعتمد البرامج التربوية لديهم على اكسابهم المهارات الحياتية

والتواصل، ويحتاجون إلى الإشراف والمتابعة الكاملة في أعمالهم.وتشكل هذه الفئة ما نسبته ٥% من المعاقين عقلياً ، وتتراوح نسبة الذكاء لدى هذه الفئة بين ٤٠ درجة فما فوق على اختبارات الذكاء، ويعاني أفراد هذه الفئة من مشكلات في السلوك التكيفي كما يصعب عليهم القيام بمهارات الحياة اليومية. (الروسان،٢٠١٠، ص ٥٠)

د-الإعاقة الشديدة جداً : Profound mental reradation.

وهى تشير إلى الأفراد الذين يتسمون بدرجة ملحوظة من العجز وفي حاجة مستمرة للتدريب والمساندة والمتابعة والرعاية المركزة في حالة وجود نسب عجز متفاوتة مثل صعوبة الرؤية أو السمع أو الحركة، ومن ثم يلزمهم مجموعة من المؤهلين لرعايتهم.(Lefort,٢٠٠٦،١١).

٢-٢-٣-التصنيف حسب متغيري نسبة الذكاء والتكيف الاجتماعي:

Classification by IQ and social adjustment

لقد تبنت الجمعية الأميركية للتخلف العقلي ١٩٨٣ (AAMR) هذا التصنيف، حيث تصنف حالات الإعاقة العقلية حسب متغيري الذكاء والسلوك التكيفي الاجتماعي Adaptive Behavior معاً ، ويشترط أن يكون أداء لمعاق واقعاً بين حدود نسبة الذكاء الذي تمثله كل فئة من فئات الإعاقة العقلية، كما يشترط أن يكون أداء المعاق مماثلاً لأداء السوي له في العمر الزمني على مقياس السلوك التكيفي (AAMR, ABS)، وما يميز هذا التصنيف عن غيره من التصنيفات توفر شرطين أساسيين للدلالة على مستوى الفئة التي ينتمي إليها الفرد مقارنة مع التصنيفات الأخرى التي اعتمدت متغيراً واحداً في تصنيفها، ويقسم هذا التصنيف فئات الإعاقة العقلية وفق الآتي:

- الإعاقة العقلية البسيطة Mild mental retardation
- الإعاقة العقلية المتوسطة Moderate mental reradation
- الإعاقة الشديدة Severe mental reradation
- الإعاقة العقلية الشديدة جدا Profound mental reradation. (الروسان،٢٠١٠، ص٥٢)

٢-٢-٤ -التصنيف حسب توقيت الإصابة: classification by the timing of on-set

يقترح يانيت Yannet تقسيما ثلاثيا لحالات التخلف العقلى بسبب توقيت حدوث الإصابة إلى فئات ثلاث وهى كالتالى:

أ- إعاقة تحدث في مرحلة ما قبل الولادة PreNatal:

وهى الحالات التى تحدث فيها الإعاقة لأسباب فسيولوجية ومرضية واضطرابات كيميائية تنتقل إلى الجنين من الوالدين أو احدهما مثل العامل الريزيسى RHS، وعدم ضبط السكر في الدم، والضغط المرتفع الذى يمكن أن يؤثر على نمو الجهاز العصبى المركزى للجنين، وتعاطى الأم الكحوليات والعقاقير أثناء الحمل،أو إصابة الأم بالأمراض الفيروسية المعدية كالحصبة.

ب- إعاقة تحدث أثناء الولادة IntraNatal :

وهى الحالات التى يتعرض فيها الجنين للإصابة أثناء الولادة كالإختناق، أو إصابة الدماغ جراء استخدام أجهزة سحب الجنين من رحم الأم، والمعروفة باسم الولادة الديناميكية.

ج- إعاقة تحدث بعد الولادة PostNatal:

وهى الحالات التى تحدث الإصابة فيها خلال الفترة النمائية- كتعرض الفرد لبعض الأمراًض كالإلتهابات السحائية وا ٍصابات المخ نتيجة التسمم بأملاح الرصاص، أو أول اكسيد الكربون، أو الإصابات المباشرة للدماغ والناجمة عن الحوادث.(الشخص، ٢٠٠٧، ٧٤-٧٥).

٢-٢-٥-التصنيف حسب أسباب الإعاقة: classification by causes of disability

قدمت تصنيفات عديدة للإعاقة تبعا لأسباب الإعاقة، إلا أننا نقتصر على تصنيف الجمعية الأمريكية للتخلف العقلى المكون من عشر فئات، والذى عرضه (الشخص،٢٠٠٧: ٧٣) على النحو التالى:

١. إعاقة عقلية ناشئة عن أمراًض معدية Infection Diseases مثل الحصبة الألمانية، الزهرى، وعلى وجه الخصوص إذا كانت الإصابة في الشهور الأولى من الحمل.

٢. إعاقة ناشئة عن التسمم Intoxia disease مثل إصابة المخ الناتجة عن تسمم الأم بالرصاص أو الزرنيخ أو أول اكسيد الكربون.

٣. إعاقة ناشئة عن أمراًض ناتجة عن إصابات بدنية Physical Trauma مثل إصابة الدماغ أثناء الولادة أو بعدها لأى سبب من الأسباب.

٤. إعاقة عقلية ناشئة عن أمراًض اضطراب التمثيل الغذائى Matabolism Disease مثل حالات الفينيل كيتونيوريا Pkenylketonouria وغيرها .

٥. إعاقة عقلية ناشئة عن خلل الكروموزومات مثل متلازمة داون .

٦. إعاقة عقلية ناشئة عن أمراًض تنجم من أورام مثل الدرن .

٧. إعاقة عقلية ناشئة عن أمراًض غير معروفة السبب تحدث قبل الولادة .

٨. إعاقة ناشئة عن اضطرابات عقلية مثل التوحد .

٩. إعاقة عقلية ناشئة عن أمراًض غير معروفة السبب تحدث بعد الولادة .

١٠. إعاقة عقلية ناشئة عن أسباب غير عضوية مثل العوامل الأسرية والثقافية كالحرمان الثقافي أو البيئى .

٢-٢-٦-التصنيف حسب الأنماط الاكلينيكية: Sorted by clinical patterns

تشير (ابراهيم ،٢٠٠٥، ٤٦) إلى أهم تلك الأنماط الإكلينيكية في هذا التصنيف للمعاقين عقلياً ، وذلك على النحو التالى:

* المنغولية Mongolism وتسمى أيضا أعراض داون Dawn's Syndrome.

*استسقاء الدماغ Hydrocephaly

* صغر الجمجمة Microcephaly

* القماءة أو القصاع Cretinism

* حالات اضطراب التمثيل الغذائى (RKU)

* حالات العامل الرايزيسى في الدم Rehesus (RH- Factor)

* حالات الصرع Epilepsy .

* حالات التصلب الحدبى الدونى Taberams S

* حالات الشلل السحائى Cerbral Palsy

* حالات الفيفيل كيتو نيوريا (PKU).

٢-٢-٧-التصنيف السيكولوجى: Psychological classification

يصنف المعاقين عقلياً في ضوء نسبة الذكاء على النحو التالى:

أ- **المعتوه Idiot**: يمثل المعتوه أشد درجات التخلف العقلى بحيث تقل نسبة ذكاء المعتوه عن (٢٥) وتبلغ نسبتهم حوا ٍلى (٥%) من مجموع ضعاف العقول ولا يتجاوز العمر العقلي بأى حال عن (٣) سنوات، والمعتوهون لايستطيعون القراءه والكتابه والمعتوه لا يستطيع حماية نفسه أو حياته من الأخطار، وقد لا يأكلون إن لم يوضع لهم الطعام في أفواههم. وبالتالى يحتاج المعتوه إلى رعاية كامله من الأخرين لأن لديه نقصا أو تاخرا في التكوين الجسمى وتلفا كبيرا في المخ ولذلك لا يعمرون طويلا وأغلبهم يموتون صغاراً (سريه، ٢٠٠٦، ١٨).

ب-**الأبله Imbecile**: وتتراوح نسبة ذكاء البلهاء بين (٢٥-٥٠) درجه أى لا يزيد مستواهم العقلى من الذكاء العادى في سن السابعة، ولا يستطيع فيه تعلم القراءة، ويفتقر البلهاء إلى القدره على العنايه بأنفسهم أو الإنتفاع من التعليم المدرسى، ومن الممكن تعليمهم كيف يرتدون ملابسهم بأنفسهم، وبالتمرين يمكن تأهيلهم لبعض الأعمال البسيطة مثل الكنس وتنظيف الأرض والأحذيه وغسل الملابس، كما يمكن اكسابهم عادات النظافه والنظام وآداب السلوك (محمد، ٢٠٠٠، ٣٣).

ج-**المأفون أو المورون moron**: تبلغ نسبتهم حوالى (٧٥%) من ضعاف العقول وتتراوح نسبة ذكائهم بين (٥٠-٧٠) وتتراوح أعمارهم العقلية فيما بين (٧-١٠) سنوات ومن صفاته أنه يستطيع الإعتماد على ذاته في كسب عيشه، من خلال عمل وحرفه بسيطه تناسب وضعه وظروفه ويستطيع الحفاظ على حياته، ولديه نوع من الإنسجام والتوافق الاجتماعى المعقول نسبيا، ولديه بعض النقائص الجسميه والفسيولوجيه الطفيفه، وتستطيع هذه الفئة تعلم القراءه والكتابه ولكنها لاتستطيع التحصيل الدراسى في الفصول العادية بل تحتاج إلى فصول أو مدارس خاصه. وقد شاع استخدام هذا التصنيف حتى الخمسينات ولكن بعد إجراء الكثير من الدراسات

العلميه في ميدان التخلف العقلى تغيرت بعض المفاهيم العلميه لتضمنها لمعاني غير مقبوله من الناحيه الاجتماعيه فتغيرت هذه المصطلحات السابقة (غراب، ١٩٩٩، ٢٤).

٢-٣-تشخيص الإعاقة العقلية: Diagnosis of mental disability

تعتبر عملية تشخيص الإعاقة العقلية عملية معقدة تنطوى على التركيز على الخصائص الطبية والعقلية والاجتماعية والتربوية وأخذها بعين الاعتبار، فمع بداية القرن التاسع عشر بدأ تشخيص حالات الإعاقة العقلية من وجهة نظر طبية، ولكن بعد عام ١٩٠٥ ومع ظهور مقاييس الذكاء على يد بينيه Binet، وكسلر Weschsler أصبح التركيز على القدرات العقلية و قياسها، وقد تمثل هذا الاتجاه في استخدام مصطلح نسبة الذكاء (IQ) كدلالة على استخدام المقاييس السيكومترية Psychometric Tests في تشخيص حالات الإعاقة العقلية، وبقي الحال على ذلك حتى أواخر الخمسينات من هذا القرن، حين بدأ متخصصون في الإعاقة العقلية والتربية الخاصة وعلم النفس بتوجيه انتقادات إلى مقاييس الذكاء على اعتبار أنهاغير كافية لتشخيص حالات الإعاقة العقلية، إذ أن حصول الفرد على درجة منخفضة على مقاييس الذكاء لايعنى بالضرورة أنه معاق عقلياً ، إذا أظهر الفرد قدرة على التكيف الاجتماعى، وقدرة على الإستجابة للمتطلبات الاجتماعية بنجاح، ونتيجة لذلك ظهر بعد جديد في تشخيص حالات الإعاقة العقلية ألا وهو بعد السلوك التوافقى أو التكيفي، ودخل هذا البعد في عملية تعريف الإعاقة العقلية، كما ظهرت المقاييس الخاصة بذلك، ومنها مقياس الجمعية الأمريكية للتخلف العقلى والمسمى بمقياس السلوك التكيفي، وفي السبعينات من هذا القرن ظهرت مقاييس أخرى هى المقاييس التحصيلية Academic Achievement Tests والتى تهدف إلى قياس وتشخيص الجوانب الاكاديمية ولتحصيلية لدى المعاقين عقلياً (الروسان،٩٥،١٩٩٨).

إن تشخيص الإعاقة العقلية ليس بالأمر السهل، ويجب الحرص وتوخي الدقة لأن الخطأ في التشخيص يعتبر أمراً يغير مستقبل حياة الفرد المعاق (كامل, ٢٠٠٢: ٩٢)

ويعتبر الإتجاه التكاملي في تشخيص الإعاقة العقلية من الإتجاهات المقبولة حديثاً في أوساط التربية الخاصة، اذ يجمع ذلك الإتجاه بين التشخيص الطبى، والسيكومترى، الاجتماعى، التحصيلى (الروسان، ٤٢،٢٠٠٣) .

ولذا يمكن اعتبار قضية تشخيص الإعاقة العقلية قضية متعددة الجوانب والأبعاد ومنها الطبية والعقلية والاجتماعية والتربوية لأنها تتعلق بماضي الفرد وحاضره ومستقبله، وتنطوى على تقييم شامل لأوجه النمو الخاصة بالفرد بمختلف جوانبها، فالتشخيص التكاملي لابد أن يشمل المهارات التكيفية والعقلية والحالة النفسية والانفعالي، والحالة الجسمية والطبية، والحالة الاجتماعية والاقتصادية .

٢-٤- نظرة الإسلام إلىالمُعاق وحقوقه:

تعرّض المعاقون في حقبة من الزمن للإهمال والاحتقار والقسوة والنبذ الاجتماعي، وغابت القيم الإنسانية في التعامل معهم، وكان يقالإنّ الأرواح الشريرة سيطرت على أبدان المرضى والمعاقين وعقولهم. وكان الفلاسفة" كأفلاطون" "وأرسطو" قد أهملوا هذه الفئة، وأنكروا على ذويهم مساعدتهم، ونادى عالم الاجتماع "هربرت سبنسر" بعدم تقديم المساعدة لهذه الفئات، بحجة أنها تثقل كاهل الدولةوتبدّد موارد المجتمع، و يقول الفيلسوف" سمنرإنّ أصحاب الإعاقات هم فئة طفيلية، وعبء على المجتمعوإ ن اتسمت تلك الفئة بالسلبية، والمسالمة، وعدم الإضرار بالمجتمع. (عيوش، ٢٠٠٢، ٦٨)

جاء الإسلام، فأنصف المُعاق، ودافع عن حقوقه والإسلام خاتم الشرائع السماوية ضرب أروع الأمثلة في رعاية تلك الفئات الاجتماعية فحض على مساعدتهم، وفرض لهم معاشات من بيت المال، فوضع قانونًا للمرضى وقانونًا للعميان وقانونًا للمُقعدين خاصّة في عهد عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – الذي فرض للمُعاقين معاشًا من بيت المال، وعزل المجذومين حتى لا تنتقل العدوى للجميع. (عيوش،٢٠٠٢، ٦٩)

لقد اهتم الإسلام بالمُعاقين اهتماما كبيرا ليس له نظير في أي تشريع آخر، وقد وضع الإسلام تشريعات خاصّة تضمن جميع حقوقهم، وتجعلهم عونًا لمجتمعهم لا عالة عليه، كما تشعرهم بأهميّتهم، وأنهم عناصر لها قيمة، ويمكن أن يكونوا عناصر فعالة كباقي الأصحاء في المجتمع، بل قد يتفوّق بعضهم على غيره من السليمين من أي إعاقة وتتلخص نظرة الإسلام إلى المُعاق فيما يلي:

١- اعتبر الإسلام الإعاقة محنة وابتلاء، ولصاحبها ثواب عظيم إذا صبر واحتسب، فعن أنس بن مالك– رضي الله عنه – قال : سمعت النبي –صلى الله عليه وسلم –يقول إنّ الله قال: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ يُرِيدُ عَيْنَيْهِ." يريد عينيه".

٢- ساوى الإسلام بين المُعاقين وغيرهم في الكرامة الإنسانية، قال تعالى: "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ."

٣- جعل الله – تعالى – التقوى معيار التفاضل بين العباد، وميزان عدل يُحكم به بينهم، فأكرمهم عند الله أتقاهم، وقد يكون الأعمى التقي خيرًا عند الله من البصير الضال.

٤- حرّم الإسلام تحقير أو ازدراء أي فرد مُعاق بالإشارة أو العبارة، وكذلك الاستهزاء به أو السخرية منه لعيب فيه. كأن يناديه بالأعمى، أو الأعرج أو غير ذلك، فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله– صلى الله عليه وسلم: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا

يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ". (صحيح مسلم، حديث رقم: ٢٥٦٤)

٥- راعى الإسلام في تشريعاته المعاقين المرضى والضعفاء في كثير من مصالحهم الدينية والدنيوية ، فقد أسقط الله تعالى عنهم واجب الجهاد والدفاع عن الوطن قال تعالى: "لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ".

بناءً على ما سبق يمكن إيجاز حقوق المُعاق في الإسلام فيما يلي:

١) حق الحياة الكريمة والكرامة الإنسانية والأمن والسلامة الشخصية، فلا يجوز بحال الانتقاص من حقوق المُعاق وكرامته، أو تحقيره والنفور منه، أو الاعتداء عليه بسبب إعاقته.

٢) حق العلم والتعلّم، فلا يجوز حرمان المُعاق من حقّه في تلقّي أصناف العلوم المختلفة ويجب مساعدته في هذا المجال، فطلب العلم فريضة على كل مسلم.

٣) تدريب المعاق وتأهيله لبلوغ طموحاته، وهذا واجب الدولة والأمّة، ومنظمات حقوق الإنسان، وجمعيات المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصّة، فهذا التأهيل من شأنه أن يعيد له الاعتبار، والمكانة المرموقة، فيصبح عضواً فعّالاً في مجتمعه، ولا يشعر بالعزلة والدونية، بل يأخذ مكانه الذي يستحقه.

٤) حق العمل، فللمُعاق حق بأن يتقلّد ما يناسبه من الوظائف، ولا يجوز حرمانه من العمل، بل يجب تشجيعه على ذلك.

٥) حق اللجوء إلى القضاء، فلذوي الإعاقة حق في اللجوء إلى القضاء على قدم المساواة مع الآخرين.

٦) الحرية، فله الحق في التمتع بالحرية الشخصية، ولا يجوز استعباده، قال عمر – رضي الله عنه ":متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً "

٧) عدم التعرّض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو العقوبة أو العنف والاعتداء.

٨) حرية التنقّل والجنسية .فالسير والتنقل في الأرض حق للجميع.

٩) الصحة والعلاج، فلذوي الإعاقة الحق في التمتع بأعلى مستويات الصحة دون تمييز على أساس الإعاقة.

٢-٥-حقوق المعاق عقلياً The rights of the mentally disabled:-

٢-٥-١- الحقوق الاجتماعية للمعاق: Social rights of the disabled

على المجتمع أن يناصر المعاق، ويقف بجانبه، وذلك بمساندة المُعاق من خلال الزيارات واللقاءات، فلايجوز مقاطعة المُعاق وهجرانه، كما لا يجوز النفور منه، بل يجب التواصل معه اجتماعيا، والتفاعل معه، ومؤازرته، والأكل والتضامن معه، وهذا من شأنه أن يزرع في نفسه الثقة والإحساس بقيمة الذات، ويجب عدم عزلهم عن المجتمع والناس، ويجب إشراكهم في الحياة العامة، كمساعدتهم لحضور الأعياد، ودعوتهم في مناسبات الأفراح والطعام، وحضورهم مجالس الناس ومنتدياتهم، وزيارة الناس لهم في منازلهم، كل هذا فيه شفاء لنفس المُعاق وبرءٌ لروحه، وهذا يساعد في إعادة تأهيله نفسياً وجسدياً.(الدهلولي، د.ت، ٨٦)،فهم فئة بحاجة الى التقبل الاجتماعي وذلك عبر تكوين الصداقات التي تساهم في دمجهم في المجتمع وانخراطهم فيه لما لتكوين الصداقات من أثر بالغ في حياة الفرد المعاق عقليا في تنمية مهاراته وتطوير قدراته (مرسي،١٩٩٩،ص١٧١). هذا بالاضافة الى حاجتهم الى التقدير لأن المعاق عقليا ان لم يجد التقدير الذي يبحث عنه فانه سرعان ما يتحول سلوكه الى العدائية وشعوره بالعزلة وبانه فرد غير مرغوب فيه في المجتمع (العزة،٢٠٠١،ص١٢٥).

٢-٥-٢-الحقوق المالية للمعاق: Financial disabled rights

يجب تقديم العون المالي الذي يضمن للمُعاق حياة كريمة عن طريق نصيبه في الزكاة والصدقات ومما توفره لهم الدولة من مخصصات مالية من الدوائر المختلفة والجهات ذات الصلة بالمعاقين إن كان المعاق محتاجاً وعاجزاً عن العمل، فهو مستحق لها، لأنّه فقير لا يستطيع النفقة على نفسه وعياله إن كان ذا عيال.

الوقف عليهم والوصية لهم فقد أجاز العلماء الوقف على المريض بحيث ينتفع بغِلة الوقف وعائداته المالية، وكذا يجوز الوقف على رعاية ذوي الاحتياجات الخاصّة ويخصّص لهم راتب دوري من خزينة الدولة، وتوفير أماكن عمل خاصّة بهم لإنتاج سلع خفيفة تنسجم مع قدراتهم الجسدية والذهنية، كأدوات الزينة، والتحف، والأدوات المنزلية الخفيفة، وتوفير المواد الأساسية الأولية اللازمة لهذه الصناعات، فالعمل يعيد لهم الثقة في أنفسهم، ويساعدهم في تدبير إدارة شؤونهم بأنفسهم، وتوفير مصدر رزق دائم لهم. و العمل على تسويق منتجاتهم وتشجيع المستهلكين على اقتنائها من خلال طرحها في الأسواق أو في معارض موسمية تتزامن مع يوم المُعاق وغير ذلك من المناسبات.(البهوتي، ١٩٩٦، ٤١١)

٢-٥-٣-الحقوق النفسية للمعاقين: Psychological rights for the disabled

وتكون الحقوق النفسية للمعاق بالوسائل التالية:

١- عدم احتقاره أو الاستهزاء به، فقد كان ذو الاحتياجات الخاصّة في المجتمعات الأوربية الجاهلية أشخاصا للسخرية، والتسلية، والفكاهة، فيزداد همّه وحزنه؛ وتضاف إلى إعاقته نظرات الجهلة الساخرين به، المحتقرين له، فيحس غربة في مجتمعه ومحيطه

٢- عدم تعييره بما يكره كأن يقول له: يا أعور، أو يا أعمى، أو يا عاجز، وغير ذلك، والتعيير من خصال الجاهلية وإن كان يعرف في بلده بهذا اللقب فلا يكره أن يُنادى به، والأفضل أن ينادى بأحب الأسماء إليه.

٣- عدم الشماتة به لأنّ ما به من إعاقة هو من عند الله تعالى، وقد تحدث لأي إنسان في المستقبل بسبب مرض أو حادث أو دواء خاطئ أو غير ذلك.

٢-٥-٤- الحقوق الصحية للمعاق: Health rights of the disabled

يجب توفير العلاج المناسب له، والكشف الدوري عليه، وصرف ما يحتاج إليه من أدوية وكذلك توفير ما يحتاج إليه من الأدوات التي قد تعينه على قضاء حاجاته، ويجب على الدولة توفيرها لهم؛ لأنها تسهّل حياتهم. وكذلك يجب تقديم العلاج التأهيلي لهم، فأصحاب الإصابات الجسمية يحتاجون لما يسمّى بالعلاج التأهيلي، وهو علاج يقوم على مساعدة المرضى بأمراض عضوية أو نفسية، أو من أصيبوا بكسور أو ضمور في أعضائهم جراء حوادث معينة على إعادة سريان دورة الحياة العادية في أعضائهم أو نفوسهم قدر الإمكان، والوصول في ذلك إلى أعلى قدر ممكن من الكفاءة و الاستعانة بالمختصين في العلاج الطبيعي، والطب النفساني، واخصائيي استخدام الأجهزة التعويضية، والاختصاصيين الاجتماعيين وغيرهم، وذلك للمساعدة في تأهيل المُعاق.

بالإضافة لذلك يجب بناء المراكز الصحيّة الخاصّة بهم، كمراكز إعادة التأهيل، ومراكز العلاج الطبي والنفسي، وكذلك إقامة مستشفيات خاصّة للذين يعانون من التخلّف العقلي والأمراض العصبية والاضطرابات النفسية وغير ذلك لأنّ المحافظة على النفس واجبة، ولا تتم المحافظة عليها إلا من خلال هذه المؤسسات الصحية، فكانت إقامتها واجبة على الكفاية لأنّ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٢-٥-٥- الحقوق الإعلامية للمعاق: Media rights of disabled

يجب مساهمة وسائل الإعلام في طرح قضاياهم بشكل مستمروتبعاً للتطورات المحلية والإقليمية والدولية، ومساندة قضيتهم إعلامياً في جميع وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة، من خلال إعداد برامج تلفزيونية وإذاعية خاصة بهم وبحاجاتهم وقضاياهم الملحة وبشكل دوري. و إعداد نشرة إخبارية خاصة بالمعاقين سمعياً بحيث تكون بلغة الإشارات المفهومة عندهم، وكذلك واجب وسائل الإعلام حشد الدعم الدولي الحكومي والشعبي لقضاياهم من خلال وسائل الإعلام كافّة، و إظهار قدراتهم ومهاراتهم وتميزهم في بعض الجوانب إعلامياً بهدف مناصرتهم والوقوف بجانبهم وتقديرهم،والعمل على توعية المجتمع بكيفية التعامل معهم بعيدا عن الشفقة والازدراء والتشجيع على دمجهم في الحياة العامة وتقبلهم اجتماعيا وجعلهم أفراد منسجمين مع المجتمع وفاعليين.

٢-٥-٦- الحقوق القانونية للمعاق: The legal rights of disabled

وتتجلى هذه الحقوق من خلال متابعة تنفيذ وتطبيق الاتفاقيات الدولية والإقليمية والمحلية الخاصة بهم من قبل الجهات القانونية الخاصة،و متابعة مظالمهم وقضاياهم من قبل الجهات القانونية والقضائية وتوفير محامين قانونيين للدفاع عنهم في المحافل القضائية وغيرها.

وأيضا العمل على تأسيس نقابات واتحادات وجمعيات قانونية للدفاع عن حقوقهم وإنصافهم، و إنصافهم قانونياً في قضايا الضمان الاجتماعي وتعويض من تعرض منهم لإصابات عمل وحوادث أخرى سببت لهم عاهات وإعاقات مستديمة أو مؤقتة، ولا بد من تفعيل وتطبيق القانون الدولي في التعامل مع المعاقين وحمايتهم في الصراعات الدولية والحروب، وتجنيبهم نار الحرب باعتبارهم مدنيين عزل لا يد لهم في القتال، وملاحقة كل من يستهدفهم في

القتال ومحاكمته.بالاضافة الى ضرورة سن القوانين أو تعديلها التي من شأنها أن توفر لفئة المعاقين الحماية القانونية وحفظهم من الأذى وتجنيبهم المخاطر .

٢-٥-٧- الحقوق التعليمية للمعاقين:Educational rights of disables

إن الهدف الأساسي في تقديم الرعاية التعليمية للمعوقين عقلياً يهتم بتنمية قدراتهم وتزويدهم بالمهارات التي تزيد من درجة استقلاليتهم ومشاركتهم في أنشطة المجتمع المختلفة إذ تلتقي أهداف تعليم المعوقين عقلياً في طبيعتها وأصولها الفلسفية مع أهداف التعليم العامة التي ارتضاها المجتمع واشتقها من قيمه وفلسفته وتطلعاته المستقبلية، وتتمثل الأهداف التعليمية الخاصة بالمعوقين عقلياً بما يلي:

١- تنمية القدرات والمهارات الحسية والحركية والمعرفية.

٢- تنمية القدرات اللغوية ومهارات الكلام وعلاج صعوبات النطق.

٣- تعليم المهارات الأكاديمية الأساسية (القراءة والكتابة والحساب) والمعلومات العامة الضرورية للنجاح في الحياة العملية والمشاركة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

٤- التدريب على مهارات العناية بالذات والسلامة والعادات الصحية.

٥- التدريب على آداب السلوك الاجتماعي وتحسين قدرات المعوق عقلياً على إقامة علاقات اجتماعية مع الآخرين.

٦- تنمية الجانب الأخلاقي لدى المعوق عقلياً وتزويده بالقيم الدينية والاجتماعية السامية.

٧- التدريب على المهارات اليدوية وتزويد المعوق بالمهارات الأساسية اللازمة للعمل.

٨- تدعيم الصحة النفسية للمعوق وتنمية ثقته بنفسه.

ويختلف مضمون الجوانب التي تتضمنها البرامج التربوية المقدمة للمعوقين عقليا باختلاف درجة إعاقتهم ومستواهم العمري مع التذكير بأن برامج التربية الخاصة تقوم على مبدأ الخطة التربوية الفردية لكل معاق، مستندة إلى تشخيص دقيق لقدراته واحتياجاته التربوية. (القريوتي وآخرون، ٢٠٠١، ص ٧٥)

يتمثل الهدف الأساسي للخدمات التربوية المقدمة للمعوقين عقليا في تنمية قدراتهم، إشباع حاجاتهم وتزويدهم بالمهارات التي تزيد من درجة استقلاليتهم ومشاركتهم في أنشطة المجتمع المختلفة، وتقدم الخدمات التربوية إلى المعوقين عقليا في صورة برامج يوجه الطفل إلى أكثرها تناسبًا معه ومع ظروفه والعوامل المؤثرة في حالته، وتأخذ تلك الرعاية اتجاهين أحدهما يؤكد على أهمية أن يتلقى الطفل المعوق عقليا تربية خاصة في ظل نظام العزل سواء كان هذا العزل كليا كما في المؤسسات والمدارس الداخلية أو جزئيًا كما في المدارس الخارجية النهارية، أما الاتجاه الآخر في تربية المعوقين عقليًا فيؤكد على أهمية الدمج بأن يتلقى الطفل المعوق عقليًا إعاقة بسيطة تعليمه وتأهيله في إطار التعليم العادي.

وفي ضوء الاتجاهين السابقين أخذت مؤسسات تربية وتأهيل المعوقين عقليا عدة أشكال ومنها:.

- **الرعاية في ظل نظام العزل:**

وقد تمخض عن هذا النوع من أنواع تقديم الرعاية الأشكال التالية:

١- المؤسسات الداخلية:

ويقصد بها مراكز الإقامة الكاملة للمعوقين عقليًا ويسمح فيها للأهالي بزيارة أبنائهم في المناسبات المختلفة أو يسمح للمعاقين بزيارة أسرهم وذلك حسب رغبة الأسرة، إلا أن المعاق يبقى معزولا عن

المجتمع والحياة الاجتماعية الطبيعية، ويعتبر هذا النوع من أقدم أنواع الخدمات التربوية قدمت للمعوقين عقليا وأكثرهاتعقيداً ا .(الخشرمي ٢٠٠٠ , ص ٦٤)

٢- المؤسسات الخارجية:

لما كانت الأسرة الطبيعية هي أنسب مكان لتربية الطفل وأخصب تربة لنموه وارتقائه, وأن المؤسسات الداخلية مهما تمتعت به من كفاءة لا تعدو أن تكون تربة صناعية، ولما كان الهدف من تأهيل المعوق عقليا هو إعادة دمجه في المجتمع ولا يتحقق هذا إذا عزلناه عن أول وأهم خلية في المجتمع ونعني بها الأسرة لذلك رأى الكثيرون أن الحياة في المؤسسات لا تقدم التربية المطلوبة للمعوقعقلياً ا و أن تعليم المعوقينعقلياً ا لن يكون إلا بمدارس نهارية خاصة بهم، فالمدرسة الخاصة بهم هدفها تنمية شخصياتهم وتشجيع روح اليقظة والنشاط لديهمو تحفيزهم على الدراسة وتنمية توازنهم الانفعالي والعاطفي. إلا أن تربية التلاميذ المعوقينعقلياً ا في ظل نظام العزل بنوعيه المدارس الداخلية والمدارس الخارجية النهارية قد قوبل بانتقادات كثيرة تمثلت في سلبيات هذا النظام. (سودر ،١٩٨١، ص ٧٥)

لقد أدى عزل الأطفال المعوقينعقلياً ا في مدارس نهارية خاصة بهم إلى إلصاق مسميات بهم، وسيادة الاتجاهات السلبية التي تعطل إمكانات النمو لديهم، وترتب على ذلك وجود حواجز نفسية بينهم وبين أقرانهم العاديين مما أدى إلى صعوبة تقبل كلا الفريقين لبعضهم البعض وازدياد الفجوة والفتور بينهم خاصة بعد تخرجهم من المدرسة ودخولهم المجتمع.(منصور ،١٩٩٤)

كما أنه يؤخذأيضاً ا على نظام العزل أنهغالباً ا ما يقتصر على مناطق معينة كالعواصم والمدن الرئيسة والمناطق ذات الكثافة السكانية والعمرانية العالية، ولا تستوعب سوى عدد محدود من الأطفال وهو ما يحول دون التوسع في الخدمات التربوية والتأهيلية ونشرها.

بالإضافة إلى ذلك كله فإن عزل المعوقين عقلياً عن أقرانهم العاديين وعدم تكيفهم الاجتماعي ضمن البيئة المدرسية التي يتعلم فيها العاديين يتسبب في الكثير من المشاكل التي تؤثر سلبياً على أدائهم وتفاعلهم الاجتماعي الإيجابي بالشكل المطلوب، أو الاستفادة منهم كطاقات بشرية فاعلة داخل المجتمع .(سعود،٢٠٠٤ ،ص ١٤٦)

- **التربية في ظل نظام الدمج:**

مع بداية القرن العشرين بدأ الاهتمام بالتربية الخاصة لذوي الاحتياجات الخاصة وكان التوجه قائماً على عزل هؤلاء الأفراد عن المجتمع بعد تقسيمهم إلى فئات كل حسب إعاقته، في مدارس ومعاهد خاصة مع تقديم برامج تأهيلية خاصة بهم .ثم تغيرت النظرة في نهايات هذا القرن إلى منظور جديد يقوم على (الوصل لا الفصل) بين مجتمع العاديين والمعوقين، وأصبحت بذلك التربية الخاصة هدفها هو توفير مكان ومكانة للمعوق سواء في المدرسة أو في المجتمع سعياً لدمجهم في جسم المجتمع واندماجهم فيه كأعضاء وظيفية وانتمائهم إليه كمواطنين فاعلين.

ولقد رافق هذا التغير ظهور عدد من المصطلحات والمفاهيم في مجال التربية الخاصة مثل : الدمج، المساواة، الدمج الشامل، الاستيعاب، تكافؤ الفرص، التأهيل ضمن المجتمع المحلي، الدمج المجتمعي، وفي عام ١٩٨١ م، وهو العام الدولي للمعوقين، تبنت معظم دول العالم مفهوم الدمج كتوجه جديد في التربية الخاصة وذلك للتأكيد على حق التلاميذ المعوقين في التعلم بمدارس العاديين جنباً إلى جنب مع التلاميذ العاديين .(منصور،١٩٩٤ ، ص ١٤٨)

٢-٦-حقوق المعاقين في القوانين الدولية:

لكل فرد الحق في الحياة الإنسانية الكريمة، والفرد المعاق عقلياً إنسان مثل غيره له الحق في الحياة الكريمة، وقد كفل التشريع الإسلامي والكثير من القوانين الوضعية الحديثة في المجتمعات غير الإسلامية له ذلك الحق، ففي الإسلام أوجب الله سبحانه وتعالى على الأغنياء والأذكياء والأصحاء رعاية وحماية الضعفاء ومنهم المعاقون عقلياً ، ولم يقتصر الاهتمام بالمعاقين عقلياً على دعوة الإسلام، فقد أخذت دول كثيرة غير إسلامية بمبدأ حق المعاق عقلياً ، فمثلا وضعت منظمة الأمم المتحدة قرارها رقم (٣٤٤٧) في ديسمبر (١٩٧١) لحقوق المعاقين والذي يشير في بعض بنوده إلى مايلي :

١- للشخص المعاق عقليا الحقوق التي يمتاز بها سائر البشر.

٢- للشخص المعاق عقليا الحق في الرعاية الطبية والعلاج الطبيعي المناسب له وكذلك له الحق في التدريب والتأهيل كي يمكنه من تنمية قدراته وطاقاته لأقصى درجة ممكنة.

٣- للشخص المعاق حق في الضمان الاقتصادي ومستوى معيشي مناسب وله الحق في الاشتراك في أي مهنة ذات معنى لأقصى درجة تسمح له إمكاناته بذلك .

٤- للشخص المعاق عقليا الحق في العيش مع أسرته الطبيعية أو البديلة بصورة طبيعية كما يجب أن تتلقى الأسرة التي يعيش فيها العون.

٥- للشخص المعاق عقليا الحق في وجود وصي يسهل احتياجاته.

٦- للشخص المعاق عقليا الحق في الحماية من الاستغلال وسوء المعاملة بجوانبها المختلفة والمعاملة المهينة، ويجب الأخذ في الاعتبار انه إذا اتهم في جريمة له الحق من الاستفادة من القانون بما يتناسب مع درجة المسؤولية الذهنية لديه.

٧- عندما يكون المعاقين غير قادرين على ممارسة كل حقوقهم بطريقة مجدية بسبب إعاقتهم، فيجب الأخذ بكل الاحتياطات لحمايتهم بشكل قانوني من أوجه الاستغلال، ويجب أن يتضمن ذلك الإجراء تقدير القدرة الاجتماعية لكل شخص، كما يجب إجراء مراجعات دورية لحقوق هذا الطفل مع انه من حقه دفع الأمر إلى السلطات العليا (مناع،٢٠٠٦ ، ص ٤٢)

لقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدةإعلاناً يحدد فيه حقوق المعاقين في العام ١٩٧٥ ويعتبر هذا الإعلان في غاية الأهمية كونه يؤكد على جملة من الحقوق الأساسية للمعاقين التي لهم الحق في ممارستها كسائر بني البشر دون أدنى تمييز بسبب الإعاقة، حيث يؤكد الإعلان على أن للمعاقين نفس الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يتمتع بها سواهم من البشر، ولهم الحق في الحماية من الاستغلال ومن أي معاملة تمييزية، كما يؤكد على حقهم في العلاج الطبي والنفسي والوظيفي بما في ذلك الحصول على الأجهزة المساعدة، إضافة إلى حقهم في التعليم والتدريب المهني لإعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع.

وفيما يلي أهم النصوص التي يؤكد عليها هذا الإعلان:

"١- للمعوق حق أصيل في أن تحترم كرامته الإنسانية وله أيا كان منشأ وطبيعة وخطورة أوجه التعويق والقصور التي يعاني منها، نفس الحقوق الأساسية التي تكون لمواطنيه الذين هم في سنه الأمر الذي يعني أولا وقبل كل شيء أن له الحق في التمتع بحياة لائقة،تكون طبيعية وغنية قدر المستطاع."

٢- للمعوق نفس الحقوق المدنية والسياسية التي يتمتع بها سائر البشر.

٣- للمعوق الحق في التدابير التي تستهدف تمكينه من بلوغ أكبر قدر ممكن من الاستقلال الذاتي.

٤- للمعوق الحق في العلاج الطبي والنفسي والوظيفي بما في ذلك الأعضاء الصناعية وأجهزة التقويم، وفي التأهيل الطبي والاجتماعي، وفي التعليم، وفي التدريب والتأهيل المهني، وفي المساعدة والمشورة، وفي خدمات التوظيف وغيرها من الخدمات التي تمكنه من إنماء قدراته ومهاراته إلى أقصى الحدود وتعجل بعملية اندماجه أو إعادة إدماجه في المجتمع.

٥- للمعوق الحق في الأمن الاقتصادي والاجتماعي وفي مستوى معيشة لائق، وله الحق حسب قدرته في الحصول على عمل والاحتفاظ به أو في مزاولة مهنة مفيدة ومريحة ومجزية، وفي الانتماء إلى نقابات العمال.

٦- للمعوق الحق في الإقامة مع أسرته ذاتها أو مع أسرة بديلة، وفي المشاركة في جميع الأنشطة الاجتماعية أو الإبداعية أو الترفيهية ولا يجوز إخضاع أي معوق فيما يتعلق بالإقامة لمعاملة مميزة غير تلك التي تقتضيها حالته أو يقتضيها التحسن المرجو له من هذه المعاملة، فإذا حتمت الضرورة أن يبقى المعوق في مؤسسة متخصصة، ويجب أن تكون بيئة هذه المؤسسة وظروف الحياة العادلة للأشخاص الذين هم في سنه.

٧- يجب أن يحمى المعوق من أي استغلال من أية أنظمة أو معاملة ذات طبيعة تمييزية أو متعسفة تجاه كرامته.

٨- يجب أن يتمكن المعوق من الاستعانة بمساعدة قانونية من ذوي الاختصاص حين يتبين أن مثل هذه المساعدة لا غنى عنها لحماية شخصه أو مالهوا ٕذا أقيمت ضد المعوق دعوى قضائية وجب أن تراعى الإجراءات القانونية المطبقة حالته المدنية أو العقلية مراعاة تامة، عدا ذلك قد أعلنت الأمم المتحدة عن مجموعة من مبادئ لحماية المصابين بمرض عقلينظر ً ا لخصوصية هذه الفئة ودرجة التمييز والتهميش الكبيرين الذي تتعرض له فئة المصابين بمرض عقلي في مجتمعاتهم.(تقرير الأمم المتحدة، ١٩٧٥ ص٧٢٠)

٢-٧- الإطار القانوني الدولي والنساء والفتيات ذوات الإعاقة:

تنص المعايير الدولية على توفير الحماية القانونية من العنف لجميع الأشخاص دون تمييز ، ومبدأ المساواة وعدم التمييز بالاستناد إلى مجموعة أسس، منها الجنس أو أي أساس آخر ، مكرس في أحكام مماثلة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية / وتنص المواد ٧ و ٩و ١٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على الحق في السلامة الجسدية والعقلية وعلى حق الفرد في الحرية والأمان على شخصه، وقد أقرت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام رقم ١٦ المتعلق بالمساواة بين الرجل والمرأة في التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية بأن العنف القائم على أساس نوع الجنس ضرب من التمييز الذي يحول دون القدرة على المساواة في التمتع بالحقوق والحريات، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ودعت الدول الأطراف إلى اتخاذ التدابير الملائمة للقضاء على العنف ضد الرجال والنساء وا ٕلى بذل العناية الواجبة لمنع أفعال العنف التي ترتكبها ضدهم جهات خاصة والتحقيق فيها والتوسط بشأنها ومعاقبة مرتكبيهاوا ٕنصاف ضحاياها .

تشير تقديرات منظمة الصحة العالمية إلى أن أكثر من مليار شخص مصابون بشكل من أشكال الإعاقة في جميع أنحاء العالم وأن أغلبية هؤلاء الأشخاص تعيش في البلدانالنامية، وا ٕلى أن هذا الرقم يتزايد بتزايد نمو السكان وتقدم الطب وعملية الشيخوخة كما تشير التقديرات إلى وجود فوارق كبيرة في معدل انتشار الإعاقة بين الرجال والنساء في كل من البلدان النامية والبلدان الأكثر تقدم ً ا، فيبلغ معدل انتشار الإعاقة لدى الذكور ١٢ في المائة في حين أنه يبلغ ١٩,٢ في المائة لدى الإناث.(تقرير منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي،٢٠١١)

وقد أظهرت المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء أنه على الرغم من أنعدد ً ا من البلدان قد أجرت دراسات وبحوث عن العنف ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة وأن هذه البلدان تحتفظ ببيانات مصنفة ومتاحة عن حالات العنف ضدهن، فإن هذه المعلومات لا تتوافر في الأغلبية العظمى من القضايا، وفي الحالات التي تكون فيها الحوادث موثقة، فإن البيانات المتاحة المتعلقة بها لا تميز في الغالب بين أنواع الإعاقة وبين أنواع الحوادث وخطورتها.

وتؤكد الأدلة العملية أن المعاناة من الإعاقة تختلف بين المرأة والرجل وأن نوع الجنس هو الذي يحكم إلى حد كبير هذا الاختلاف ويحدده وأكدت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في توصيتها العامة رقم ١٨ أن النساء ذوات الإعاقة قد يخضعن لتمييز مضاعف على أساس نوع الجنس والإعاقةوإ ٍنهن يعتبرن فئة ضعيفة . وعدم إتاحة التثقيف الجنسي للنساء والفتيات ذوات الإعاقة بسبب اعتبارهن حسب التصور الخاطئ كائنات غير جنسية يسهم في العنف الجنسي الذي يمارس ضدهن لأنهن غير قادرات على التمييز بين سلوك غير لائق أو آخر تعسفي.

(Habib,١٩٩٥,p٤٩)

ويسهأيضـ ً ا التداخل بين التمييز على أساس نوع الجنس والتمييز على أساس الإعاقة أيضـ ً ا في الآراء النمطية السائدة بخصوص النساء والفتيات ذوات الإعاقة، فهذه الآراء ترى أنهن يفتقرن إلى الذكاء وأنهن مطاوعات وخجولات، ويؤدي ذلكأيضـ ً ا إلى عدم تصديقهن عندما يبلغن عن الإساءة ويقلل بالتالي من احتمال اكتشاف الجناة ومعاقبتهم.

وتتعرض النساء والفتيات ذوات الإعاقة للعنف في سياقات كثيرة في منازلهن وفي المؤسسات وعلى أيدي أفراد أسرهن المباشرة أو مقدمي الرعاية أو غرباء وفي المجتمع المحلي وفي المدارس وغير ذلك من المؤسسات العامة والخاصة، وحسبما ذكره تقرير البرلمان الأوروبي، فإن نحو ٨٠ في المائة من النساء ذوات الإعاقة يقعن ضحايا للعنفوإ ٍن احتمال تعرضهن للعنف

الجنسي يزيد بأربع مرات عن احتمال تعرض النساء الأخريات . ووفقا لما ورد في التقرير فإن نسبة ٨٠ في المائة من النساء اللواتي يعشن في المؤسسات معرضات للعنف من قبل الأشخاص المحيطين بهن، سواء أكانوا من العاملين الصحيين أم من عاملي الخدمة أم من مقدمي الرعاية وقد أظهرت البحوث أيضًا أن النساء والفتيات ذوات الإعاقة العقلية يتعرضن بصفة خاصة لخطر العنف، بما في ذلك العنف الجنسي .(مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة،٢٠١٢)

٢-٨-حجم مشكلة الاعاقة:

تختلف حجم مشكلة الافراد غير العاديين من مجتمع الى آخر تبعا لعدد من المتغيرات اهمها المعيار المستخدم في تحديد مفهوم ومعنى كل فئة من فئات التربية الخاصة ثم المتغيرات المتعلقة بالعوامل الصحية والثقافية والاجتماعية, وتعتبر ظاهرة انتشار حالات الاعاقة وبما نسبته الى عدد السكان اصبحت امرا شائعا وتقدر بعض المصادر في هذا الصدد ان ما نسبته ٣%-١٠% من سكان اي مجتمع يعانون بشكل ما من حالات الاعاقة.

وقد ذكرت بعض الدول احصائيات عن عدد حالات الاعاقة في مجتمعاتها وعلى سبيل المثال يذكر مكتب التربية في الولايات المتحدة ان عدد حالات الاعاقة في المجتمع الامريكي يصل الى حوالي عشرة ملايين معوقا تقريبا, وقد اشار مكتب الاحصاء في منظمة اليونسكو في باريس الى ان مجموع الطلبة المعوقين المسجلين في برامج التربية الخاصة هو ٦,٣ مليون طالبا من مجموع ٢,٤ مليار نسمة.

أما بالنسبة الى الدول العربية فقد بلغ سكان العالم العربي ٢٥٠ مليون نسمة حسب ما جاء في حولية اليونسكو عام ٢٠٠٠م, فاذا اخذنا نسبة الحد الادنى (٣%) للاعاقة حسب التقديرات العالمية فان مجموع المعوقين في البلاد العربية يصل الى حوالي سبعة ملايين ونصف في حين اذا اخذنا نسبة الحد الاعلى للاعاقة ١٠% فان مجموع المعوقين في البلاد العربية يصل الى حوالي ٢٥ مليونا تقريبا.

٢-٨-١-حجم مشكلة الاعاقة في الاردن:

تعتبر ظاهرة انتشار الاعاقة امرا شائعا في كل مجتمع وتقدر نسبة الانتشار مـــــــــــا بيـن (٣ – ١٠%) من سكان أي مجتمع ولقد أشارت نتائج المسح الذي نفذته وزارة التنمية الاجتماعية من خلال لجنة السجل الوطني للمعوقين بالتعاون مع فريق تشخيص متكامل من مختلف التخصصات الطبية والتربوية والتأهيلية والنفسية والاجتماعية من الوزارات المختلفة ذات العلاقة والتي بدأت بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٢٠ في ١٠ محافظات وهي: العقبة, معان, الطفيلة, المفرق, جرش, الاغوار الشمالية, عجلون, مادبا, البلقاء, الكرك والزرقاء, وبقيت محافظتين هما اربد والعاصمة وسيتم تغطية المسح فيهما .

ويبين الجدول التالي أعداد المعوقين حسب نوع الاعاقة حسب المسح الذي تم:

الرقم	نوع الاعاقة	العدد
١.	عقلية	٤٠٤٥
٢.	سمعية	٢١٨٣
٣.	حركية	٤٣٠١
٤.	بصرية	١١٠٩
٥.	متعددة	٣٢٢٦
٦.	نطقية	٤٧
المجموع		١٤٩١١

ولقد بلغ أعداد المعوقين المنتفعين من مدارس ومراكز التربية الخاصة الحكومية والتطوعية والخاصة من ٢٠٠٦/١/١ – ٢٠٠٦/٩/٧ (٢٤٣٦٥) منتفعا ومنتفعة.

ويبين الجدول التالي توزيع مؤسسات التربية الخاصة وفقا للقطاعات التي تتبع لها المراكز وأعداد المعوقين بها:

الرقم	التبعية	عدد المؤسسات	عدد المنتفعين
١.	وزارة التنمية الاجتماعية	١٣	٩٥٤
٢.	وزارة التربية والتعليـــم	١٤	١٠٢٦
٣.	وزارة الصحـــــــــــة	٢	٢٤١٧
٤.	القطاع الخـــــــاص	٣٥	١٦٥٨
٥.	القطاع التطوعـــــــي	٧٩	٧٧٠٣
٦.	القطاع الدولـــــــــي	١٤	٢٤٤٧
٧.	التأهيل المجتمعـــــــي	١٦	٧٠٨٤
المجموع		١٧٣	٢٣٢٨٩

ولقد اهتمت وزراة الصحة ووزارة التنمية الاجتماعية والمؤسسات الطبية العسكرية والمدنية اهتماما خاصا بالخدمات الصحية الشاملة للمعوقين وخدمات التشخيص والكشف المبكرعن الاعاقة بهدف مساعدتهم في التغلب على مشكلاتهم الصحية التي تعيق مواصلة تعليمهم وتدريبهم ودمجهم ضمن بيئة سليمة وحياة كريمة كما يتوفر في المملكة الاردنية الهاشمية عددا من المراكز والمؤسسات التي تعنى بالتشخيص والكشف المبكر عن الاعاقات من النواحي الطبية والنفسية وصعوبات اللغة والنطق ومشاكل السمع بالاضافة الى اتخاذ الترتيبات الوقائية للاعاقة من خلال الارشاد الجيني وتعريف الاهل بالعوامل المسببة للاعاقة والعمل على الوقاية منها, وكذلك صرف بطاقات تأمين صحي مجاني, بالاضافة الى توفير الخدمات الصحية والتمريضية وبرامج العلاج الطبيعي.

كما اهتمت وزارة التربية والتعليم بموضوع تعليم المعوقين سمعيا وبصريا وحركيا اهتماما كبيرا من خلال مراكزها ومدارسها في مختلف انحاء المملكة ومن خلال الجمعيات الاهلية في هذا المجال حيث تقدم لهم برامج تعليمية وفق مناهج وزارة التربية والتعليم وكذلك وفق امكانيات وقدرات الطلبة المعوقين سمعيا بالاضافة الى تقديم البرامج كالتدريب السمعي والنطقي وقراءة الشفاه....الخ, بالاضافة الى التدريب على طريقة بريل والحركة والتنقل والابيكاس وتيلر للمكفوفين والمهارات الاستقلالية والعلاج النطقي والطبيعي للمعوقين حركيا.

بالاضافة الى برامج التأهيل المجتمعي والتي تهدف الى تقديم الخدمات التأهيلية للمعوقين في مجتمعهم وبيئاتهم المحلية واستغلال كافة الموارد البشرية والمالية المتوفرة في المجتمع المحلي وتعمل في هذا المجال (١٦) برنامج للتأهيل المجتمعي وعدد المستفيدين (٨٣٦١) حالة من ٨٨مختلف انحاء المملكة.

٢-١٠-حقوق المعاقين في الأردن: Rights of the disabled in Jordan

صادقت الأردن على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقيات مناهضة التمييز العنصري، واتفاقيات جنيف الخاصة بالقانون الدولي الإنساني، ومما تجدر ملاحظته أن الأردن لم يصادق على أي من البروتوكولات الاختيارية الملحقة بهذه الاتفاقيات التي تتيح للأفراد تقديم شكوى مباشرة إلى لجان الرصد الأممية المتخصصة وفقاً للآليات المعتمدة في الأمم المتحدة لهذه الغاية، كما أن الأردن قد أبدى بعض التحفظات على بعض هذه الاتفاقيات ومن ذلك: التحفظ على المادة ٢/٩ من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، التي تأكد المساواة بين الرجل والمرأة في منح الجنسية للزوج والأبناء.

وعلى الرغم من أن الأردن قد صادق على معظم هذه الاتفاقيات في وقت مبكر، كما هو الحال مثلاً بالنسبة للعهدين الدوليين اللذين صادقت عليهما الدولة عام ١٩٧٥، وكذلك اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٩١، إلا أن نشرها في الجريدة الرسمية ودخولها حيز النفاذ قد جاء متأخراً جداً، حيث بدأت عملية نشر الاتفاقيات والعهود المشار إليها آنفاً في الجريدة الرسمية في عام ٢٠٠٦ أي بعد مرور أكثر من ٣٠سنةً بالنسبة للعهدين الدوليين، و١٥ سنة بالنسبة لاتفاقية حقوق الطفل؛ أما اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة فقد صادق الأردن عليها عام ١٩٩٢، ونشرت في الجريدة الرسمية عام ٢٠٠٧، أي بعد ١٥ عاماً من المصادقة عليها. وقد كانت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الأسرع نشراً، حيث كان التوقيع عليها عام ٢٠٠٧، وتمت المصادقة عليها ونشرها في الجريدة الرسمية عام ٢٠٠٨.

والواقع أن التطور والتحول في حلبة الإعاقة في الأردن لا يمكن فصله عن المشهد العام المتعلق بموقف الدولة وتحركها البطيء، نحو الانسجام ومبادئ حقوق الإنسان التي تضمنتها الاتفاقيات والمواثيق الدولية، التي ألزمت الدولة نفسها بها حينما صادقت عليها وانضمـّت إليها.

فبعد أكثر من نصف قرن من التردد والتأرجح بين متطلبات تفعيل اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية والانسجام مع التحولات العالمية في هذا الصدد من جهة، وبين الموازنة مع اعتبارات السياق السياسي والمحلي والثقافي والموروث الاجتماعي من جهة أخرى، قامت الدولة في الأردن خلال العقد الماضي بنشر عدد لا بأس به من هذه الاتفاقيات في الجريدة الرسمية، لتدخل بذلك حيز السريان والنفاذ على الصعيد الوطني، ولتصبح جزءاً غير منفصم العرى في منظومة التشريعات الوطنية.

وقد واكب الأردن سائر الدول العربية، بل كان في طليعتها في المسارعة إلى التوقيع على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمصادقة عليها ثم نشرها في الجريدة الرسمية عام ٢٠٠٨؛ مستجيباً بذلك للتحولات على الصعيد الإقليمي والدولي.

لقد شهدتظاهرة الإعاقة خلال النصف الثاني من القرن المنصرم في الأردن تطوراً محدوداً في الكم، ضعيفاً في الكيف، بطيئاً في الوتيرة، إذ أن غلبة النهج الخيري الرعائي ساهم في التعاطي مع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وقضاياهم على غير أساس خططي أو ممنهج؛ حيث يمكن رصد بعض المبادر ات الفردية والتحركات الفئوية من جانب بعض المنظمات والجمعيات الخيرية والناشطين والناشطات، خلال حقبة السبعينيات والثمانينيات؛ انحصرت في تقديم جملة من الخدمات وتلبية الاحتياجات الفردية العاجلة. ثم جاء تبني الجمعية العامة للأمم المتحدة للقواعد المعيارية لتكافؤ الفرص عام ١٩٩٣، ليضع حجر الأساس في مسيرة التحول من النهج الرعائي إلى النهج الشمولي القائم على الحقوق واحترام خصوصية الشخص ذي الإعاقة

واستقلاله. فما كان من الأردن إلا أن سعى إلى التناغم مع هذا التوجه الجديد، فبادر إلى إصدار أول قانون خاص يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة عام ١٩٩٣، فجاء قانون "رعاية وتأهيل المعوقين" رقم ١٢ لسنة ١٩٩٣، ليعكس مؤشراً على بداية تبلور إرادة سياسية على المستوى الوطني، تدفع باتجاه مراجعة وتعزيز واقع الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى الرغم من النهج الرعائي الذي تبناه هذا القانون، فقد شكّل ولا ريب نقطة تحول في تعاطي الدولة مع قضية الإعاقة بوجه عام. وتجدر الإشارة إلى أن هذا القانون قد واجه المعيقات ذاتها التي يواجهها القانون الحالي رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٧، من حيث تجمّد نصوصه وعدم تطبيقها، نظراً لغياب الأنظمة والتعليمات الإجرائية اللازمة لتنفيذه على أرض الواقع.

وفي خطوة لاحقة، برز الأردن في عملية صياغة الاتفاقية في الأمم المتحدة خلال الأعوام ٢٠٠٢-٢٠٠٦ عضواً نشيطاً وفاعلاً في مختلف مراحل التفاوض والصياغة، ويُسجّل للأردن في هذا المقام أنه لم يبدِ تحفظاً على أي من النصوص والأحكام المتعلقة بالحقوق والحريات الأساسية التي تنظمها الاتفاقية، على الرغم من أنه لم يصادق بعد على البروتوكول الاختياري للاتفاقية.

وفي خطوة غير مسبوقة على الصعيد الوطني؛ قامت وزارة التنمية السياسية الأردنية عام ٢٠٠٦ بإطلاق مبادرة إصلاح تشريعي في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ حيث دعت الوزارة الناشطين والناشطات من الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم والجهات التنفيذية المختلفة، لصياغة قانون جديد يواكب مبادئ الاتفاقية وأحكامها التفصيلية، فجاء قانون حقوق الأشخاص "المعوقين" رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٧ ليسجّل سبقاً آخر في عملية سن التشريعات، من خلال نهج تشاركي لم تعرف دول المنطقة مثيلاً له من قبل، وقد صدرت الإرادة الملكية السامية في عام ٢٠٠٦ بمراجعة أوضاع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ووضع استراتيجية وطنية تنظم قضاياهم

وحقوقهم، على هدي من مبادئ الاتفاقية وما تضمنته من التزامات عامة، فشُكلت على إثر ذلك لجنة ملكية ضمت ممثلين وممثلات عن الجهات الحكومية ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، وبعض الناشطين والناشطات من المجتمع المدني، وقد قامت بوضع الاستراتيجية الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٧–٢٠١٥)، التي انقسمت إلى مرحلتين؛ المرحلة الأولى (٢٠٠٧–٢٠٠٩)، المرحلة الثانية (٢٠١٠–٢٠١٥). وتجدر الإشارة إلى أنّ نشأة المجلس الأعلى قد جاءت بناءً على نص المادة (٦) من قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٧، ليقوم بمتابعة تنفيذ أحكام القانون وبنود الاستراتيجية بمرحلتيها.

وقد توّجت هذه المبادرات والتحركات مؤخراً بما أنجزته حملة "تكافؤ" لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالتنسيق مع المجلس الأعلى؛ وذلك تضمين التعديلات الدستورية الأخيرة، التي تم تبنيها عام ٢٠١١ إشارةً إلى الأشخاص ذوي الإعاقة في الفقرة (٤) من المادة (٦) من الدستور، وعلى الرغم من أن النص الدستوري الجديد قد جاء على خلاف ما اقترحته الحملة، حيث إنه لم يشتمل على عبارات تعزيز الحقوق وتحقيق المساواة، وإنما جاء بصيغة رعائية لا تلبي تطلعات الأشخاص ذوي الإعاقة وطموحهم؛ فإن استجابة المشرع الدستوري لهذا المطلب يشكل، ولا ريب، خطوةً كبيرةً في اتجاه تضمين قضايا الإعاقة في السياسة والشأن العام للدولة.

وفيما يتعلق بالمرأة ذات الإعاقة، فإنها ولا ريب تواجه تمييزاً مركباً؛ على أساس الإعاقة وعلى أساس الجنس وربما على أساس الحالة الاجتماعية، ومكان الإقامة إذا ما كانت ممن يقطنون المناطق النائية، وغير ذلك من أسس التمييز المتصورة. ومما يلاحظ على صعيد السياسات والخطط الوطنية ذات الصلة بالمرأة بوجه عام؛ أنها لا تتبنى قضايا المرأة ذات الإعاقة بوصفها أولويةً ينبغي تسليط الضوء عليها والتعاطي معها. فعلى الرغم من أن

الاستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية ٢٠٠٦-٢٠١٠ الصادرة عن اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، قد ذكرت على استحياء حقوق المرأة ذات الإعاقة، إلا أنه يلاحظ أن هذه الاستراتيجية، التي يُفترض أن تشكل الإطار العام للخطط والسياسات ذات الصلة بالمرأة، قد تناولت قضايا المرأة ذات الإعاقة من منظور خدمي مبني على نظرية الاحتياج الخاص، تلك النظرية التي تنطلق من أُطر طبية ورد تفصيل أساسها وفلسفتها آنفاً. ولم تقف تلك الاستراتيجية عند هذا الحد، بل زادت عليه بعداً تمييزياً آخر يمكن استجلاؤه بسهولة ويسر، من خلال نظرة سريعة على ما ورد فيها من أن الإعاقة "مشكلة" يجب "التحذير والوقاية منها والتخفيف من آثارها"، وهي دائماً –أي الإعاقة– احتياج خاص ينبغي إشباعه من خلال الخدمات المتخصصة. **(الاستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية (٢٠٠٦-٢٠١٠) ص ٣٢-٣٣)**

وفي الاتجاه نفسه، تشير مراجعة وتحليل التقارير الصادرة عن الهيئات والمؤسسات الحكومية وشبه الحكومية والوطنية، حول أوضاع المرأة في ضوء الالتزامات العامة والأحكام التفصيلية لاتفاقية سيداو؛ إلى أن قضايا المرأة ذات الإعاقة تنحسر عنها بوصلة تلك التقارير على نحو كبير يؤكد ما سبق ذكره من عدم إدراج تلك القضايا، بوصفها من أولويات الحركة الحقوقية النسائية في الأردن؛ فقد أورد التقرير الوطني للمملكة الأردنية الهاشمية الصادر عن اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، حول أوضاع المرأة، قضية الإعاقة بوصفها من القضايا الرعائية الخدمية، وذلك باقتضاب شديد في موضعين محددين، دون أن يتطرق التقرير، لا من قريب ولا من بعيد، إلى أشكال التمييز والممارسات الإقصائية التي تواجه المرأة ذات الإعاقة.**(التقرير الوطني للمملكة الأردنية الهاشمية حول أوضاع المرأة، ص١١، ٥٥، (css.escwa.org.lb/ecw/١٠٦٥/Jordan_formatted.do**

وعلى صعيد النصوص التشريعية والاستراتيجيات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة تحديداً، فقد بيّن قانون رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٧ في مادته الثالثة أنّ المساواة في الحقوق و الواجبات، بين الرجل والمرأة من ذوي الإعاقة، هو أحد المبادئ العامة والركائز الرئيسية التي بنيت عليها أحكامه ونصوصه، ومع ذلك فإن هذا المبدأ لا يبدو منعكساً بجلاء في سائر نصوص هذا القانون، الذي جاء خالياً من أي أحكام خاصة تتعلق بتعزيز حقوق المرأة ذات الإعاقة، وتفعيل مشاركتها على مختلف الصعد، بما في ذلك المشاركة في عمليات صنع القرار.

وجاءت المادة (١٥) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة صراحة على عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بما في ذلك بشكل خاص عدم تعرضه لإجراءات التجارب الطبية أو العلمية دون موافقته بكامل حريته. ونصت المادة (١٦) صراحة على عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء مشيرة على دور الدول الأطراف باتخاذ جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية وغيرها من التدابير المناسبة لحماية حقوق المعاقين داخل أسرهم ومنازلهم وخارجها على السواء بما في ذلك جوانب الاعتداء المتعلقة بنوع الجنس.(**العشا،د.ت، ص ٤**)

والمسلك ذاته يمكن ملاحظته في تناول الاستراتيجية الوطنية في مرحلتها الأولى (٢٠٠٧-٢٠٠٩) لهذه المسألة؛ حيث اقتصرت على إيراد عبارة عامة ضمن نطاق ضيق جداً يتعلق بالخدمات، فقد جاء في معرض بيان أهداف الاستراتيجية ما نصه: "تحسين مستوى الخدمات المقدمة للأشخاص المعوقين بأشكالها المختلفة، واستثمار طاقاتهم على أفضل وجه ممكن، ومراعاة الفروق بين الجنسين". وفي ما عدا هذه الإشارة المحدودة إلى ضرورة مراعاة الفروق بين الجنسين؛ فإن الاستراتيجية الوطنية في مرحلتها الأولى جاءت هي الأخرى على غير وفاق مع مبادئ وروح وأحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي أفردت مادةً خاصةً

بالمرأة، فضلا عن الإشارة إلى حقوقها في مواضع مختلفة من الاتفاقية.(**http://www.hcd.gov.jo/str.htm**).

ولا يبدو الوضع أفضل حالاً حتى بعد مراجعة هذه الاستراتيجية وصدورها في مرحلتها الثانية (٢٠١٠-٢٠١٥). فقد تضمنت الاستراتيجية الوطنية في نسختها الجديدة فقرةً عن الجندر والإعاقة أشبه ما تكون بمقالة أو ورقة بحثية، ليست من أهداف الاستراتيجية أو برامجها في شيء، كما ورد ذكر المرأة ذات الإعاقة على استحياء في محاور متناثرة مثل: محور الصحة ومحور التمكين الأسري والحماية الاجتماعية؛ وجميعها إشارات سطحية لا تلامس أو تعالج قضية التمييز المضاعف الذي تتعرض له المرأة ذات الإعاقة. (**الاستراتيجية الوطنية؛ المرحلة الثانية، ص ٢٧-٢٨، http://www.hcd.gov.jo/pdf/Arbic٪٢٠Strategy.pdf**.)

وتشكل عمليات استئصال الأرحام، بقصد التعقيم، وتحديداً للفتيات ذوات الإعاقة العقلية والفتيات ذوات الإعاقة النفسية، الانتهاك الأبرز والأعنف الذي يمارس ضد المرأة ذات الإعاقة، ذلك الانتهاك الذي تم رصد تكراره بشكل ممنهج من جانب الفريق وناشطات وناشطين في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ولجنة المرأة ذات الإعاقة في المجلس الأعلى، هذا فضلاً عمّا صرّح به التقرير الوطني لحقوق الانسان من أن ما يقارب (٦٢) عملية استئصال رحم تم إجراؤها في الآونة الأخيرة في الأردن لفتيات من ذوات الإعاقة العقلية.

(http://alrai.com/article/١١٨٣٤.html)

وتمثلت الآر اء حول عمليات أستئصال الرحم هو الخوف من العار الذي قد تلحقه الاعتداءات الجنسية على المعاقة عقلياً وهذا يعني أن الخوف لم يكن الفعل ذاته من نتائجه (الحمل والإنجاب)، رغم أن هناك دراسة تشير إلى أن من بين ١٠٠ حالة اعتداء جنسي ربما ينجم عنها ٢٠% حمل.(**العشا،د.ت، ص٧**)

وما أشار إليه في وقت سابق؛ مسؤول قسم النسائية والتوليد في مستشفى "البشير" الحكومي التابع لوزارة الصحة، بأن ما بين ٣ إلى ٤ عمليات استئصال أرحام تجرى سنوياً في المستشفى لفتيات من ذوات الإعاقة العقلية وأنه "يؤيد" إجراء مثل هذه العمليات، وذلك كله وفقاً للتفصيل المبين في المادة (١٧) من هذا التقرير. كما تبدو عمليات إجهاض الفتيات ذوات الإعاقة أمراً لا يقل خطورةً عن سابقه هو الآخر، خصوصاً مع وجود عذر مخفف للعقاب نص عليه قانون العقوبات في مادته (٣٢٤) ؛ في حال ارتكب الفعل بداعي الحفاظ على "الشرف والسمعة"؛ مع ملاحظة أن عمليات استئصال الأرحام ضد الفتيات ذوات الإعاقة العقلية والفتيات ذوات الإعاقة النفسية يتم إجراؤها في الأصل لدرء الحمل المحتمل الناجم عن التعرض للاغتصاب؛ وذلك حفاظاً على "السمعة والشرف" حسب التفصيل الوارد في المادة (١٧) من هذا التقرير. (http://www.lob.gov.jo/ui/laws/search_no.jsp?year=١٩٦٠&no=١٦).

إلى جانب آخر فقد نشرت دائرة الإفتاء عدة فتاوى تحرم استئصال الرحم وذلك كما في الفتوى الصادرة برقم (٢٠١٤/٢/١٩٤) والتي تنص:" لا يجوز الإقدام على استئصال عضو خلقه الله تعالى في الإنسان إلا في الحالات المرضية التي يكون علاجها بهذه العملية، أما أصحاب الإعاقة أو المرض العقلي فلا نرى عذر اً يُجيز مثل هذا النوع من العمليات لهم، لما فيها من تعدٍّ على خلق الله ومخاطرة صحية بالقطع والجراحة، وآثار سلبية تسهل الاعتداء وإلحاق الأذى والضرر بتلك الفتيات.

والواجب على الوالدين والأولياء صيانة بناتهم ذوات الإعاقة، وتجنيبهن ما يؤذيهن، كما الواجب على المجتمعات توفير الحماية لهن من كل استغلال سيء، وسن التدابير اللازمة التي تكفل ذلك؛ فحق الضعيف صيانته، كي لا يتضاعف الإثم بالاعتداء عليه. وذلك ما يقتضي من

الجميع الصبر على ذوي الإعاقة، واحتساب الأجر من عند الله، فقد قال عليه الصلاة والسلام: كُم ْ ر َ اعٍ(كُلُّكُم ْ لٌ َ ه َ ؤ ْ ر َ عِيَّتِهِ) متفق عليه".

ونص الدستور الأردني على مبدأ المساواه وعدم التمييز في المادة (٦)، كما عرف القانون النافذ التمييز على أساس الإعاقة في المادة الثانية، ومع ذلك يشكو الأشخاص الذين يعانون من التمييز من قلة المعرفة بالآليات التي تضمن تطبيق هذه المبادئ وتستجيب لحالات التمييز التي يتعرضون لها.

من الأمثلة على ذلك المشاركة الفاعلة للأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم إلى جانب المنظمات التي تمثلهم في إعداد الاستراتيجية الوطنية والقانون النافذ ومراحل إعداد هذا التقرير. إضافة إلى مشاركتهم الفاعلة في مجال التوعية والتثقيف بحقوقهم مثل حملة "تحريم وتجريم استئصال الأرحام للمعوقات ذهنياً " وحملة "تكافؤ" لضمان المشاركة السياسية لهم .

وتنص المادة (٣) من قانون حقوق الأشخاص المعوقين رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٧ على "تنبثق فلسفة المملكة تجاه المواطنين المعوقين من القيم العربية الإسلامية والدستور الأردني والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبادىء والأحكام المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الأشخاص المعوقين وتؤكد على المرتكزات التالية : قبول الأشخاص المعوقين بإعتبارهم جزءاً من طبيعة التنوع البشري" .

٢-١١- مضاعفات عملية استئصال الرحم :-

١-يعتبر استئصال الرحم من العمليات الكبرى التي تحتاج لتجهيزات كاملة من الناحية العملية والطبية وبالتالي تعتبر عمليات خطيرة قد يتنج عنها تداعيات خطيرة لايحمد عقباها خصوصا في حالة اجرائها للفتيات المعاقات عقليا واللاتي يتناولن غالبا أدوية مهدئة والتي من الممكن أن تنجم عنها تداخلات طبية خطيرة .

٢-ان عملية استئصال الرحم قد تزال فيها الروابط السفلية للرحم وبالتالي قد تؤدي الى سلس بولي للمعاقة مما يزيد من حدة المعاناة لدى المعاقة عقليا وأسرتها

٣-ان عملية استئصال الرحم لها تأثيرات كثيرة على الجسم كتأثيرها على البشرة والقلب والداكرة والهبات الساخنة والشرايين والشعر بالاضافة الى تأثيرها على الهرمونات مما يعني حصول شيخوخة مبكرة .

٤- عملية استئصال الرحم من العمليات الكبرى التي تحتاج الى تخدير كامل وعادة الخوف من العمليات يكمن في التخدير وليس في العملية نفسها .

٥- قد تتعرض المعاقة عقليا لمشاكل النزف الدموي وما ينجم عنه من مشاكل نقل الدم من ايدز أو التهاب رئوي .

٦- بالاضافة الى أن عملية استئصال الرحم لا تمنع من تعرض المعاقة عقليا للاغتصاب أو التحرش الجنسي الا أنه يخفف من وطأة المعاناة والمشاكل التي تتعرض لها على أثر الاغتصاب كضمان عدم وقوع الحمل ،وفي الوقت نفسه نجد بأن المعاقة عقليا أكثر عرضة للاصابة بالأمراض المنقولة جنسيا مثل الايدز والزهري وغيرها من الأمراض . (**العشا،د.ت، ص١١-١٣**)

٢-١١-الاطار النظري للدراسة :- Social theories

٢-١١-١-النظرية النسوية :-

لقد أوجدت الثقافة المجتمعية مجموعة من الضوابط الاجتماعية والقوانين الوضعية والعرفية التي سادت في المجتمع من شأنها أن تعمل على ضبطه والتحكم فيه تلك الضوابط التي أوجدتها الطبقات الاجتماعية المهيمنة والمسيطرة على المجتمع لتملكها للقوى الانتاجية فيه .

فقد اعتبر كل شخص يخل بالنظام السائد شخصا مجنونا ولابد من عزله عن الحياة العامة وهو ماكان سائدا في القرن الثامن عشر الا أنه ومع مضي الوقت وملاحظة التغيير في المجتمع أصبح ينظر للجنون بأنه حالة مختلفة فهو علة يصاب فيها الفرد في عقله وكيانه لا يستطيع أن يواكب المجتمع فيها ،فقد كانت النظرة السائدة لهدا الجسد نظرة سلبية ترى بأنه لا بد من عزله واقصائه اجتماعيا وهدا ما أدى بالضرورة الى وجود السجن .

فالصراع بين طبقات المجتمع أدى الى النزاع على السلطة والسعي وراء الحصول على السلطة والهيمنة الاجتماعية والتي كانت من نصيب الرجال ودلك بسبب سيادة وانتشار الخطابات الاجتماعية التي جعلت تفاوتا بين الرجل والمرأة ةالتي تعود في أصلها الى التفاوت في النظرة الاجتماعية للجسد ،فجسد المرأة نجده في غالبية الخطابات الاجتماعية السائدة مجرد شيء مقرون بالعاطفة والشهوة والجنسانية وهدا ما دهب اليه ميشيل فوكو في حديثه عن صناعة الجسد فهو لا يرى بأن الجسد معطى بيولوجي أو طبيعي وانما هو بناء تاريخي وثقافي واجتماعي صنعته قوى الهيمنة المتصارعة في المجتمع ،بل يتم صناعته عبر قوالب اجتماعية

ثقافية حددتها البنى الاجتماعية جعلت منه جسدا قابلا للترويض والطاعة يتم تشييئه واستخدامه بما يخدم المجتمع ،(العتوم،٢٠١١).

دلك الجسد الدي لا يتعدى نطاق الشرف فقد ربطت البنى الاجنتماعية الجسد "جسد المرأة" بشرف العائلة والدي لا بد من المحافظة عليه وأي علة أو خلل قد يتعرض له هدا الجسد من شأنه أن يمس شرف ليس عائلة فقط بل مجتمع بحد داته .

ومن هدا المنطلق جاءت الأفكار والمبادئ التي تضمنتها النظرية النسوية لتنطبق على تلك المشكلة التي تتعرض لها الفتيات المعاقات عقليا في مجتمعنا الأردني وهي عملية استئصال الأرحام تلك العملية التي تجرى بغية المحافظة على شرف العائلة الدي لا يتعدى نطاق المحافظة عليه خارج نطاق الجسد لتلك الفتيات المغاقات عقليا واللاتي قد يتعرضن لعملية الاغتصاب أو التحرش الجنسي ،بالرغم من أن الاقدام على اجراء مثل تلك العمليات لا يمنع من حدوث الاغتصاب أو التحرش وانما يخفف من الآثار المترتبة عليه كضمان عدم حدوث الحمل ومانيجم عنه من مشاكل وتشعبات أخرى . تلك الفتيات اللاتي نجدهن معزولات اجتماعيا ليس لمجرد أنهن اناثا بل لكونهن من دوي الأجساد المعوقة والتي لا بد من اقصاء أصحابها بعيدا عن المجتمع

الفصل الثالث

منهج الدراسة (الطريقة والإجراءات)

The study methodology (Method and procedures)

يهدف هذا الفصل إلى وصف منهجية الدراسة، ولأفراد مجتمع الدراسة وعينتها، وكذلك أداة الدراسة المستخدمة وطرق إعدادها، وصدقها وثباتها، كما يتضمن هذا الفصل وصفاً للإجراءات التي تضمنتها الدراسة في تقنين أدوات الدراسة وتطبيقها، كما اشتملت على المعالجات الإحصائية التي أُستخدمت في تحليل النتائج، ويمكن عرض ذلك كما يلي:

٣-١- منهج الدراسة :

نظراً لطبيعة هذه الدراسة قامت الباحثة باستخدام منهج المسح الاجتماعي ، ذلك أنه يفيد في وصف ظاهرة الدراسة، وتحديد الحقائق المتعلقة بالواقع الحالي وتحليلها، ومن ثم جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بها، والتعرف الى العوامل المؤثرة فيها وتحليلها، حيث يبين عبيدات(٢٠٠٢، ص ١٢٤) " أن المنهج الوصفي يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع، ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاًويعبر عنها تعبيراً كيفياً، حيث يصف الظاهرة ويوضح خصائصها، ووصفها كمياً ودرجات ارتباطها مع الظواهر المختلفة الأخرى"،ويرى عبيدات وعبد الحق وعدس (٢٠٠٧، ص ٧٩) بأن المنهج الوصفي مناسباً للدراسات التي تهدف جمع المعلومات والبيانات عن الظاهرة بقصد التعرف عليها، وتحديد أسبابها لإحداث تغييرات جزئية أو أساسية فيها.

٣-٢-مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من كافةأسر الفتيات المعاقات عقلياً المسجلات لدى مراكز التربية الخاصة الحكومية والخاصة التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية في مدينة عمان .

ويهدف هذا الفصل بشكل رئيسي إلى عرض نتائج التحليل الإحصائي التي تم التوصل إليها من خلال استخدام برنامج الحز م الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS.

٣-٣-عينة الدراسة:

تم اختيار عينة الدراسة من أسر الفتيات المعاقات عقلياً المسجلات لدى مراكز التربية الخاصة الحكومية والخاصة والتابعة لدى وزارة التنمية الاجتماعية، و هي عينة قصدية ممثلة لمجتمع الدراسة اشتملت على جميع مراكز التربية الخاصة في مدينة عمانو البالغ عددها (٩٤) أسرة.أما المراكز التي كانت مطابقة لحالات الدراسة فهي موردة على النحو التالي :-

*أولا : مراكز التربية الخاصة في القطاع الحكومي :-

١- مركز المنار للتنمية الفكرية -فرع المدينة الرياضية - نهاري

٢- مركز المنار للتنمية الفكرية -فرع المقابلين - نهاري

*ثانيا : مراكز التربية الخاصة في القطاع الخاص :-

١- مركز الرازي للتربية الخاصة - نهاري

٢- معهد الشرق الأوسط للتربية الخاصة -ايوائي

٣- مركز أوكسجين للتربية الخاصة -ايوائي

٤- مركز الخزامى لتأهيل الحالات الخاصة - ايوائي

٥- أكاديمية طوبى للتربية الخاصة وتنمية القدرات - ايوائي

٦- مركز دنيا الطفل للتربية الخاصة - نهاري

٧- أكاديمية العصام للتربية الخاصة – نهاري

٨- معهد التصحيح الزائد للتربية الخاصة – نهاري

إذ تم التطرق في هذا الجزء إلى خصائص عينة الدراسة من حيث: الجنس، والعمر، و الديانة، والحالة الزواجية، وعدد الأطفال، والمستوى التعليمي، والعمل، وعمل الأم، ومستوى الدخل، ومكان السكن، ودرجة الإعاقة، وعمر المعاقة، ويظهر الجدول رقم (١) تلك الخصائص.

جدول (١)

وصف أفراد عينة الدراسة

المتغير	المستوى	العدد	النسبة
الجنس	ذكر	١٨	١٩٪
	انثى	٧٦	٨١٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%
العمر	٣٠ سنة	٣٤	٣٦٪
	٣٠-٣٩ سنة	١٢	١٣٪
	٤٠-٤٩سنة	٢٠	٢١٪
	٥٠ سنة فأكثر	٢٨	٣٠٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%
الديانة	الإسلام	٩١	٩٧٪
	المسيحية	٣	٣٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%
الحالة الزواجية	متزوج-متزوجة	٧٠	٧٥٪
	أرمل	٧	٧٪
	مطلق	٤	٤٪
	غير ذلك	١٣	١٤٪

	المجموع	٩٤	١٠٠%
عدد الأطفال	١-٣	٤١	٤٤٪
	٤-٦	٣٥	٣٧٪
	٧ فأكثر	١٨	١٩٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%
المستوى التعليمي	أساسي	٢٣	٢٥٪
	ثانوي	٢٩	٣٠%
	دبلوم متوسط	٢٣	٢٥٪
	بكالوريوس	١٧	١٨٪
	ماجستير فما فوق	٢	٢٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%
قطاع العمل	قطاع حكومي	١٤	١٥٪
	عمل حر	٣٢	٣٤٪
	قطاع خاص	٢٤	٢٦٪
	عسكري	٥	٥٪
	متقاعد	١٢	١٣٪
	بلا عمل	٧	٧٪
	غير ذلك	٠	٠٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%
مهنة الأم	ربة منزل	٦٨	٧٣%
	موظفة	١٩	٢٠٪
	عمل خاص	٧	٧٪
	غير ذلك	٠	٠٪
	الكلي	٩٤	١٠٠%

مستوى الدخل	٣٠٠ دينار	٤٦	٤٩٪
	٣٠٠-٥٩٩ دينار	٣٠	٣٢٪
	٦٠٠ دينار فأكثر	١٨	١٩٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%
مكان السكن	مدينة	٧٧	٨٢%
	قرية	٦	٦٪
	مخيم	٦	٦٪
	بادية	٥	٦%
	المجموع	٩٤	١٠٠%
درجة الإعاقة	بسيطة	٣٩	٤١%
	متوسطة	٤١	٤٤%
	شديدة	١٤	١٥%
	المجموع	٩٤	١٠٠%
عمرالمعاقة	٩ - ٢٩ سنة	٧٩	%٨٤
	٣٠-٣٩ سنة	١٤	%١٥
	٤٠ سنة فاكثر	١	١٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%
الخضوع لعملية استئصال الرحم	نعم	٦	٦٪
	لا	٨٨	٩٤٪
	المجموع	٩٤	١٠٠%

يلاحظ من الجدول (١) الذي يمثل خصائص عينة الدراسة، بأنه يشير إلى أن فئة النوع الاجتماعي بينت أن ما نسبته (١٩%) من عينة الدراسة هم ذكو اً، وأن ما نسبته (٨١%) من عينة الدراسة هن إناث، وأما من حيث العمر فإن ما نسبته (٣٦%) من عينة الدراسة كانوا من

الفئة العمرية والتي تشير إلى فئة (اقل من ٣٠ سنة)، و أن ما نسبته(١٣%) هي فئة (من ٣٠-٤٠ سنة)، وتشير نسبة(٢١%) هم من فئة (من ٤١ -٥٠ سنة)، و أن ما نسبته (٣٠%) هم من فئة (أكثر من ٥٠ سنة) من عينة الدراسة.

وفيما يتعلق بتحليل الديانة لدى عينة الدراسة أشارت نتائج الجدول إلى أنه جاءت النسبة الأعلى للدين الإسلامي والتي بلغت قيمتها (٩٧%) من جحم عينة الدراسة، ومن كانت ديانتهم (المسيحية) كانت نسبته(٣%).

وبالنسبه إلى الحالة الزواجية فجاءت نتائج التحليل الإحصائي للجدول السابق أعلاه بأن فئة (متزوج) كانت نسبتهم هي الأعلى إذ بلغت (٧٥%)، بينما فئة (أرمل) كانت نسبتهم (٧%)، في حين كانت فئة (مطلق) (٤%)، و وأما فئة (غير ذلك) كانت (١٤%).

وتشير نتائج الجدول أعلاه أن عدد الأطفال لدى أفراد عينة الدراسة فقد بينت النتائج أن ما نسبته (٤٤%) كانوا من لديهم من (١-٣ أطفال)، و أشارت النتائج أنه (٣٧%) من كان لديهم (من ٤-٦ أطفال)، و(١٩%) من لديهم (٧ أطفال فأكثر).

وبالنسبة لنتائج تحليل المستوى التعليمي فقد بينت تلك النتائج أن ما نسبته (٢٥%) هم من كان مستواهم التعليمي بدرجة التعليم (أساسي)، و(٣٠%) هم من كان مستواهم التعليمي بدرجة (ثانوي)، و(٢٥%) من حملة (الدبلوم المتوسط)، بينما (١٨%) ما كان مستواهم التعليمي من حملة شهادة (بكالوريوس)، و (٢%) ممن يحملون درجة (ماجسيتر فما فوق).

وفيما يتعلق بالنتائج التي تشير إلى عمل ولي الأمر فقد بينت النتائج أن ما نسبته (١٥%) من أولياء أمور الفتيات المعاقات كانوا من فئة العاملين في (القطاع حكومي)، وأن ما نسبته (٣٤%) ممن يعملون في مجال الأعمال الحرة، في حين أن ما نسبته (٢٦%) هم من يعملون لدى القطاع الخاص، و أشارت النتائج أن ما نسبته (٥%) من عينة الدراسة هم من

العسكريين، و هناك (١٣%) ممن تقاعدوا عن أعمالهم سواء في القطاع العام أو الخاص، و(٧%) من فئة (بلا عمل).

ويلاحظ من نتائج الجدول السابق فيما يتعلق في عمل الأم فإن ما نسبته (٧٣%) كن من فئة (ربة منزل)، و(٢٠%) من فئة (موظفة)، و(٧%) من فئة (عمل خاص).

وبينت النتائج عند تناول مستوى الدخل لأسر الفتيات المعاقات، أن ما نسبته (٤٩%) هم من مستوى الدخل (اقل من ٣٠٠ دينار)، و(٣٢%) من فئة (٣٠٠-٦٠٠ دينار)، و(١٩%) من فئة (أكثر من ٦٠٠ دينار).

وأشارت نتائج التحليل للجدول السابق فيما يتعلق بتناول مكان السكن أن ما نسبته (٨٨%) هم من يسكنون المدينة، و(٦%) من يسكنون في (قرية)، و(٦%) يسكنون في (مخيم)، و (٥%) من سكان (بادية).

ويلاحظ من الجدول السابق أعلاه عند الحديث عن درجة الإعاقة العقلية لدى الفتيات أن ما نسبته (٤١%) هن من ذوات الإعاقة البسيطة،و أن (٤٤%) من الفتيات المعاقات هن من الإعاقة المتوسطة، بينما كانت النسبة (١٥%) من فئة (إعاقة شديدة). وأما من حيث عمر الفتيات المعاقات عقلياً فإن ما نسبته (٧٩%) هن فئة (من ٩ – ٢٩ سنة)، و(١٥%) من (من ٣٠-٣٩ سنة)، و(١%) من (٤٠ سنة فما فوق). وأشارت نتائج الجدول عند التطرق إلى أسر الفتيات من قاموا بإجراءعملية استئصال الر ّحم لابنتهم المعاقة عقلياً، فقد كان ما نسبتهم (٩٤%) من عينة الدراسة من أسر الفتيات هم من لم يقوموا بإجراءعملية استئصال الر ّحم، في حين كان ما نسبته (٦%) من الذين قامواإبجر اءعملية استئصال الر ّحم لابنتهم المعاقةعقلياً .

٣-٤-أداة الدراسة وا إجراءات بنائها :

لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن أسئلتها تم إعداد وتطوير استبانة حول موضوع الدراسة وهو: **اتجاهات اسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام،** وذلك بالرجوع إلى الأدب النظري ذي الصلة، للاستفادة مما ورد فيه وتكونت الاستبانة بصورتها الأولية من (٤٠) فقرة، موزعة على ثلاثة مجالات، بالإضافة إلى طرح أسئلة مفتوحة في مجال الدراسة على مجتمع الدراسة، وتكونت مجالات الاستبانة مما يأتي:

- المجال الأول : مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقلياً .
- المجال الثاني: اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الرحم لدى ابنتهم المعاقة عقلياً .
- المجال الثالث : دوافع أهالي الفتيات المعاقات عقلياً نحو إجراء عملية استئصال الرحم.
- المجال الرابع: معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بالحقوق القانونية لهذه الفتيات.
- الأسئلة المفتوحة.

٣-٥- صدق أداة الدراسة :

للتحقق من صدق الاستبانة، تم استخدام صدق المحتوى، حيث تم عرضها على مجموعة من المحكمين من ذوي الاختصاص والخبرة في الجامعات الأردنية، وذلك للحكم على مدى انتماء الفقرات للمجالات التي تم تحديدها، ومدى صلاحية الفقرة، وهل هي بحاجة إلى تعديل، وما هو التعديل المقترح، وقد تم الأخذ بالملاحظات التي تمت بهذا الشأن، حيث تم اختيار الفقرات التي حصلت على موافقة بنسبة (٨٠%) من المحكمين أو أكثر، وتم إجراء اللازم مع المجالات والفقرات التي اقترح تعديلها أو إعادة صياغتها أو إلغائها، لتستقر الاستبانة بصورتها النهائية على (٤٠) فقرة موزعة على أربعة مجالات. بالإضافة إلى ذلك تم طرح أسئلة مفتوحة على الجمهور المستهدف بعينته المرتبطة بالدراسة.

٣-٦- ثبات أداة الدراسة:

تم التأكد من ثبات استبانة اتجاهات اسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام، بطريقتين:

الطريقة الأولى "الاختبار وا إعادة الاختبار((test-retest))، وذلك باختيار عينة استطلاعية مكونة من(١٠) أسر من خارج عينة الدراسة، وطبقت الاستبانة على أفرادها. وبعد مرور أسبوعين تم إعادة تطبيق الاستبانة على أفراد العينة أنفسهم، ثم تم حساب معامل الارتباط بين التطبيق الأول والتطبيق الثاني باستخدام معامل ارتباط بيرسون، وكانت قيم معامل الارتباط كما هو موضح في الجدول (٢) الآتي:

الجدول (٢)

معاملات الثبات لاستبانة اتجاهات اسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام باستخدام معامل ارتباط بيرسون

رقم المجال	المجال	معامل الثبات
١	دى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقلياً .	٠,٨٢
٢	اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال رحم بنتهم المعاقة عقلياً .	٠,٨٥
٣	دوافع أهالي المعاقات عقلياً نحو استئصال أرحامهن.	٠,٨٩
٤	معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بالحقوق القانونية لهذه الفتيات.	٠,٨٦

وتعد هذه القيم مقبولة وكافية لأغراض هذه الدراسة.

الطريقة الثانية: استخدام معادلة كرونباخ ألفا **(Cronbach - Alpha)** للاتساق الداخلي، وقد تراوح معامل الاتساق الداخلي للمجالات المختلفة كما هو موضح في الجدول (٣) الآتي:

الجدول (٣)

قيم معاملات الاتساق الداخلي لاستبانة اتجاهات اسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام باستخدام معادلة كرونباخ الفا

رقم المجال	المجال	معامل الثبات
١	مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقلياً .	٠,٨٢
٢	اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الرحم لدى ابنتهم المعاقة عقلياً .	٠,٨٥
٣	دوافع أهالي المعاقات عقلياً نحو استئصال أرحامهن.	٠,٨٩
٤	معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بالحقوق القانونية لهذه الفتيات.	٠,٨٦

وتعد هذه القيم مقبولة وكافية لأغراض هذه الدراسة.

٣-٧- إجراءات تطبيق الدراسة :

لتحقيق أهداف الدراسة وجمع البيانات بهدف الحصول على النتائج المرجوة للدراسة قامت الباحثة بالإجراءات الآتية:

- الإحاطة بالأدب النظري الخاص بالدراسة، وذلك من خلال الرجوع إلى الكتب والدوريات والمجلات والمؤتمرات العلمية والمراجع ذات العلاقة.

- إعداد وتصميم استبانة تتعلق باتجاهات اسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام.

- التأكد من صدق أداة الدراسة وثباتها وذلك من خلال عرضها على مجموعة من المحكمين من ذوي الاختصاص بالجامعات الأردنية.

- تحديد عينة الدراسة: إذ تم تحديد عينة طبقت من مجتمع الدراسة والتي بلغت (٩٤) أسرة.

- تطبيق الاستبانة على عينة الدراسة، إذ تم شرح أهداف الدراسة وطريقة الإجابة عن فقرات الأداة لأفراد العينة والطلب منهم تعبئتها بدقة وموضوعية، كما تم إعلام الأفراد المشمولين بالدراسة بأن إجاباتهم سوف تعامل بسرية تامة، وأنها لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط.

- تحليل البيانات إحصائيا باستخدام الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) بهدف استخراج نتائج تطبيق الأداة وتفريغها في جداول ذات صلة.

- استخلاص النتائج ومناقشتها ومقارنتها بنتائج دراسات سابقة ذات صلة.

٣-٨-الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

-تم استخدام التكرارات والنسب المئوية لوصف المتغيرات الديموغرافية للدراسة.

- تم استخدام الانحرافات المعيارية والمتوسطات الحسابية والرتبة والمستوى للتعرف الى اتجاهات أسر الفتيات المعاقات في إجراء عملية استئصال الرحم.

الفصل الرابع

تحليل البيانات ونتائج الدراسة

تناول هذا الفصل النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة التي هدفت التعرف إلى اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو إجراء عمليات استئصال الأرحام وكذلك معرفة الدوافع إز اء قيامهم بهذه العملية في حال القيام بها. من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

السؤال الأول: ما هي اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عمليات استئصال الأرحام ؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الر ّحم بشكل عام ولكل مجال من مجالات أداة الدراسة، ويظهر الجدول (٤) ذلك.

الجدول (٤)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحاممرتبة تنازلياً

الرقم	المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	المستوى
١	مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقليا	٤,١٣	٠,٥٦	١	مرتفع
٢	اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة عقليا	٢,٩٥	٠,٩٧	١	متوسط
	الدرجة الكلية	٣,٥٤	٠,٦٣	متوسط	

يلاحظ من الجدول (٤) والذي يشير إلى المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام مرتبة تنازلياً ، إذ أن اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام كان متوسطاً ، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٣,٥٤) وانحراف معياري (٠,٦٣) وهذا يدل على أن هناك توجه لدى بعض الأسر ممن لديهم فتاة معاقة عقلياً بإجراء عملية استئصال الرحم لديها، إلا أنه قد تحكمه بعض الاعتبارات منها الاجتماعية أو الدينية، وأشارت النتائج كذلك إلى أن مجالات الأداة في المستويين كان بين المرتفع والمتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٤,١٣– ٢,٩٥).

وأوضحت نتائج الجدول بأنه كان في الرتبة الأولى مجال " مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة "، بمتوسط حسابي (٤,١٣) وانحراف معياري (٠,٥٦) وبمستوى مرتفع، ويبين ذلك إلى أن فئات المجتمع ككل تتقبل وجود فتاة معاقة عقلياً لديها، وجاء في الرتبة الاخيرة مجال " اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة عقليا " بمتوسط حسابي (٢,٩٥) وانحراف معياري (٠,٩٧) وبمستوى متوسط، مما يدل على أنه يوجد رغبة لدى البعض من أسر الفتيات المعاقات عقلياً بإجراء عملية استئصال الرحم لهن.

أما بالنسبة لفقرات كل مجال فكانت النتائج على النحو الآتي:

١. مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقليا:

تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام، لفقرات هذا المجال، والجدول (٥) يوضح ذلك.

الجدول (٥)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام في مجال مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقةمرتبة تنازلياً

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	المستوى
٨	امنح ابنتي المعاقة عقليا حقها في التعليم مثل بقية أخوانها فأقوم بتسجيلها في المدرسة المختصة بالمعاقين	٤,٥٣	٠,٧٦	١	مرتفع
٩	احرص على أن يتعامل أبنائي مع أختهم المعاقة عقليا في كافة الأمور خاصة اللعب	٤,٥١	٠,٧٦	٢	مرتفع
٢	أقوم بتقديم كافة الحقوق الأسرية تجاه ابنتي المعاقة عقليا	٤,٤٨	٠,٦٧	٣	مرتفع
٤	لا مانع لدي من إرسال ابنتي المعاقة عقليا إلى مؤسسة خاصة لرعايتها	٤,٣٨	٠,٩٤	٤	مرتفع
١	أتقبل وجود فتاة معاقة عقليا في أسرتي	٤,١٤	٠,٩٥	٥	مرتفع
٣	لدي القدرة الكافية في كيفية التعامل مع طبيعة الإعاقة التي تعاني منها ابنتي	٤,٠٦	١,٠٨	٦	مرتفع
٥	اعتقد أن المعاقين عقليا يتلقون الرعاية الجيدة داخل هذه المؤسسات	٣,٨٧	١,٠٤	٧	مرتفع
٦	أقوم باصطحاب ابنتي المعاقة عقليا إلى السوق لاختيار حاجاتها	٣,٥٩	١,٣٧	٨	متوسط
٧	عند دعوتنا لأي مناسبة افضل مرافقة ابنتي المعاقة عقليا معنا	٣,٥٦	١,٢٥	٩	متوسط
	الدرجة الكلية	٤,١٣	٠,٥٦	مرتفع	

يلاحظ من الجدول (٥) والذي يمثل المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام في مجال مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقليامرتبة تنازلياً ، أن اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو

عملية استئصال الأرحام حول مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقلياً كان مرتفعاً ، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٤,١٣) وانحراف معياري (٠,٥٦)، وجاءت فقرات هذا المجال في المستويين المرتفع والمتوسط إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٤,٥٣- ٣,٥٦)، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة (٨) و التي تنص على" لمنح ابنتي المعاقة عقلياً حقها في التعليم مثل بقية أخوانها فأقوم بتسجيلها في المدرسة المختصة بالمعاقين "، بمتوسط حسابي (٤,٥٣) وانحراف معياري (٠,٧٦) وبمستوى مرتفع، وهذا يدل أنهن يوجد عدالة اجتماعية للأسر ذوي الفتيات المعاقات عقلياً ، ويكون نهجهم في التعامل مع ابنتهم المعاقة عقلياً هو مساواتها مع إخوانها الأصحاء ومنحها كافة حقوقها خاصة التعليمية بهدف تطوير قدراتها وتنمية مهاراتها، وفي الرتبة الثانية جاءت الفقرة التي تنص على"أحرص على أن يتعامل أبنائي مع أختهم المعاقة عقلياً بشكل طبيعي في كافة الأمور خاصة اللعب" بمتوسط حسابي (٤,٥١) وانحراف معياري (٠,٧٦) وبمستوى مرتفع، تشير هذه النتيجة أن التنشئة الاجتماعية التي تقوم بها أسر الفتيات المعاقات عقلياً مع أبنائهم في كيفية التعامل مع أختهم تقوم على أساس من الاحترام والتعاون وأسلوب الدمج الأسري بين كافة أبنائهم لا سيما في ظل وجود الفتاة المعاقة عقلياً ، وجاءت في الرتبة قبل الأخيرة الفقرة و التي تنص على" أقوم باصطحاب ابنتي المعاقة عقليا إلى السوق لاختيار حاجاتها " بمتوسط حسابي (٣,٥٩) وانحراف معياري (١,٣٧)، وبمستوى متوسط، قد تبين هذه النتيجة أن بعض الأسر لا تحبذ القيام بهذا العمل إما لاعتبارات صحية، أو نفسية، لكن البعض الآخر من يقوم بهذا العمل حتى يعزز لدى ابنتهم المعاقة عقلياً ثقتها بنفسها وأنها لها الحق في مزاولة مهنة التسوق واختيار احتياجاتها بنفسها، وجاءت في الرتبة الأخيرة الفقرة التي تنص على" عند دعوتنا لأي مناسبة أفضل مرافقة ابنتي المعاقة عقليا معنا " بمتوسط حسابي (٣,٥٦) وانحراف معياري (١,٢٥) وبمستوى متوسط، قد تقوم بعض الأسر بهذا العمل خوفاً على ابنتهم

المعاقة عقلياً من الخروج خارج المنزل والتعرض للتحرش للاغتصاب أو التحرش الجنسي، أو أن يقوم أحد باقتحام المنزل عليها، وهو خوف مشروع، وبعض الأسر قد تلجأ للقيام بهذا العمل من أجل إشراك الفتاة المعاقة عقلياً لديهم في القيام بواجبات الأسرة تجاه الأقارب والأصدقاء في المناسبات، وكذلك هو نوع من الدمج الاجتماعي للفتاة المعاقة عقلياً في المجتمع، وتشير هذه النتائج كذلك إلى أن ذوي المعاقات عقلياً يعملون على منحها حقها في التعليم مثل بقية أخوانها فأقوم بتسجيلها في المدرسة المختصة بالمعاقين وهذا يدل على ثقافة المساواة ومنح الحقوق لأفراد الأسر بغض النظر عن صحتهم أو طبيعة حياتهم.

اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة عقلياً :

تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام،لفقرات هذا المجال، والجدول (٦) يوضح ذلك.

الجدول (٦)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام فيمجال اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة عقليامرتبة تنازلياً

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	المستوى
١٥	**يعد استئصال رحم المعاقة عقليا منافيا للتعاليم الدينية**	٣,٦١	١,٤٢	١	**متوسط**
١٢	**الآثار الصحية التي قد تلحق بالفتاة المعاقة عقليا جراء استئصالالر ّحم لها تمنع من الإقدام بهذه العملية**	٣,٥٣	١,٥٧	٢	**متوسط**
١٦	**تجارب من هم حولي شجعني على اقيام بهذه العملية لابنتي**	٢,٨٢	١,٤٣	٣	**متوسط**
١٣	**استئصال رحم المعاقة عقليا خوفا عليها من التحرش الجنسي والتعرض للاغتصاب**	٢,٧٩	١,٦٥	٤	**متوسط**

١٠	**لا مانع لدي من إجراء عملية استئصال الرّحم للمعاقة عقليا في أسرتي**	٢,٧٨	١,٤٥	٥	**متوسط**
١٤	**هناك اختلاف بين الدور الذي يقوم به عضو الرّحم لدى الفتاة السوية عقليا عن الفتاة المعاقة عقليا**	٢,٥٧	١,٣٤	٦	**متوسط**
١١	**التكلفة المالية تحول دون إجراء عملية استئصالالرّحم لدى الفتاة المعاقة عقليا**	٢,٥٣	١,٣١	٧	**متوسط**
	الدرجة الكلية	٢,٩٥	٠,٩٧		**متوسط**

يلاحظ من الجدول (٦) والذي يشير إلى المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لاتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام في مجال اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة والمرتبة تنازلياً ، يبين أن اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام في مجال اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة عقلياكان متوسطاً ، إذ أن الاعتقاد بإجراء هذه العملية بالنسبة لدى الأسر هو أمر لا بد منه، لكن بعض الأسر ترى أن ذلك يتنافى مع التعاليم الدينية، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٢.٩٥) وانحراف معياري (٠,٩٧)، هذا يدل على أن الاتجاه العام لدى أسر الفتيات المعاقات عقلياً حول إجراء عملية استئصال الأرحام لدى بناتهم هو إيجابي، وجاءت فقرات هذا المجال في المستوى المتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٣,٦١-٢,٥٣)، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة التي تنص على: يعد استئصال رحم المعاقة عقلياً منافياً للتعاليم الدينية"، بمتوسط حسابي (٣,٦١) وانحراف معياري (١,٤٢) ويدل هذا على أن الوازع الديني لدى متوسطات الأسر حول استئصال أرحام فتياتهم المعاقات عقلياً يحول دون إجراء تلك العملية، وفي الرتبة الثانية جاءت الفقرة و التي تنص على: " الآثار الصحية التي قد تلحق بالفتاة المعاقة عقليإجراء استئصال الر ّحم لها تمنع من الإقدام بهذه العملية " بمتوسط

حسابي (٣,٥٣) وانحراف معياري (١,٥٧) تشير هذه النتيجة الى أن لدى بعض الأسر تخوف من إجراء عملية لستئصال الرحم خوفاً من الآثار الصحية التي قد تنجم من جراء القيام بهذه العملية، وجاءت في الرتبة قبل الأخيرة الفقرة التي تنص على: " هناك اختلاف بين الدور الذي يقوم به عضو الر ّحم لدى الفتاة السوية عقليا عن الفتاة المعاقة عقليا " بمتوسط حسابي (٢,٥٧) وانحراف معياري (١,٣٤)، تشير هذه النتيجة إلى قلة الوعي والمعرفة لدى أسر الفتيات المعاقات عقلياً حول أهمية عضو الرحم للفتاة المعاقة عقلياً عنه للفتاة السوية، مما يدل ذلك على أهمية التثقيف والتوعية الصحية حول مضاعفات إجراء عملية استئصال الرحم لدى الفتاة المعاقة عقلياً ، وجاءت في الرتبة الأخيرة الفقرة التي تنص على: " التكلفة المالية تحول دون إجراء عملية استئصال الر ّحم لدى الفتاة المعاقة عقليا " بمتوسط حسابي (٢,٥٣) وانحراف معياري (١,٣١)، وكما دلت نتائج مستوى الدخل وهي أعلى نسبة للفئة التي دخلها أقل من (٣٠٠) دينار مما يبين أن الحالة العامةلدى أسر الفتيات المعاقات عقلياً هم من الفقراء، وبالتالي قد يكون البعد المادي هو عائق في إجراء عملية استئصال عملية الرحم لدى الفتيات المعاقات عقلياً ، وتدل هذه النتائج بشكل عام على أن اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام في مجال اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة كان متوسطا، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٢,٩٥) وانحراف معياري (٠,٩٧)، وجاءت فقرات هذا المجال في المستوى المتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٣,٦١- ٢,٥٣)، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة (١٥) التي تنص على يعد استئصال رحم المعاقة عقليا منافيا للتعاليم الدينية، مما يشير إلى أنه يوجد وازع ديني لذوي المعاقات عقلياً في إجراء عملية استئصال الرحم لابنتهم المعاقة عقليا، وهذا قد يكون رادع لمنع بعض الأهالي من إجراء عملية استئصال الرحم لابنتهم المعاقة عقليا.

السؤال الثاني: ما هي دوافع أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية لإجراء عملية استئصال **الأرحام لهن في حال القيام بها؟**

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لدوافع أهالي المعاقات عقليا نحو استئصال الرّحم، والجدول (٧) يوضح ذلك.

الجدول (٧)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لدوافع أهالي المعاقات عقليا نحو استئصال الر ّحم لابنتهم المعاقة عقليامرتبة تنازلياً

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	المستوى
٢٢	يواجه ذوي المعاقات عقليا صعوبات كثيرة في تعليمهن قواعد النظافة الشخصية	٣,٣٤	١,٥٢	١	متوسط
٢٣	استئصال الرّحم للمعاقات عقليا يعمل على تقليل الجهود المبذولة معهن خاصة في أثناء فترة الطمث (الدورة الشهرية)	٣,٢٣	١,٤٦	٢	متوسط
١٩	استئصال الرّحم للمعاقات عقليا يلعب دورا مهما في الحد من الرغبة الجنسية لديهن	٣,٠٣	١,٥١	٣	متوسط
١٧	استئصال الرّحم للمعاقات عقليا يعمل على تقليل الألم والمعاناة لهن أثناء الطمث	٣,٠٠	١,٥٦	٤	متوسط
٢٤	يعد استئصال الرّحم للبنت المعاقة عقليا حفاظا لها على صحتها ونظافتها	٣,٠٠	١,٥٠	٤	متوسط
١٨	يساهم استئصال الرّحم في الحد من المزاجية والتوتر والقلق للمعاقات عقليا قبل و أثناء الطمث	٢,٩٦	١,٤٧	٦	متوسط
٢١	يصعب على ذوي المعاقة عقليا الخروج من المنزل أثناء فترة الطمث(الدورة الشهرية)	٢,٨٩	١,٤٧	٧	متوسط
٢٥	يعد استئصال الرّحم للمعاقة عقليا وسيلة لنزع القلق والخوف على مستقبلها	٢,٨٨	١.٤٩	٨	متوسط
٢٠	يعتبر استئصال الرّحم للمعاقات عقليا وسيلة فاعلة في الحفاظ على سمعة العائلة	٢,٥٢	١,٤٧	٩	متوسط
	الدرجة الكلية	٢,٩٩	١,٢٥		متوسط

يلاحظ من الجدول (٧) والذي يمثل المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لدوافع أهالي المعاقات عقليا نحو تئصال الر ّحم لابنتهم المعاقة عقليامرتبة تنازلياً ، يشير **الى**

أن دوافع أهالي المعاقات عقليا نحو استئصال الر ّحم كان بشكل عام متوسط، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٢,٩٩) وانحراف معياري (١,٢٥) وهذا يوضح أن هناك رغبة لدى أسر الفتيات المعاقات عقلياً في إجراء عملية استئصال الرحم لديهن ولكن تتفاوت الدوافع والأسباب بين أسرة وأخرى، وجاءت فقرات هذا المجال في المستوى المتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٣,٣٤– ٢,٥٢)، إذ جاءت في الرتبة الأولى الفقرة التي تنص على: " يواجه ذوي المعاقات عقلياً صعوبات كثيرة في تعليمهن قواعد النظافة الشخصية "، بمتوسط حسابي (٣,٣٤) وانحراف معياري (١,٥٢) إذ تدل نتائج هذه الفقرة على أن الصعوبات التي يواجهها ذوي المعاقات عقلياً قد تكونمحفزاً لإجراء عملية استئصال الرحم لديهن، وذلك بسبب قلة وعيهن بأمور النظافة الشخصية لا سيما في التنظيف والقيام بالأمور الشخصية في فترة الطمث، وفي الرتبة الثانية جاءت الفقرة و التي تنص على"استئصال الر ّحم للمعاقات عقلياً يعمل على تقليل الجهود المبذولة معهن خاصة في أثناء فترة الطمث (الدورة الشهرية)" بمتوسط حسابي (٣,٢٣) وانحراف معياري (١,٤٦) وبمستوى متوسط، توضح هذه النتيجة ما تم الإشارة إليه آنفاً أن الجهود التي يبذلها ذوي الفتيات المعاقات عقلياً صعبة لا سيما في قواعد النظافة الشخصية، وهنا فإن فترة الطمث (الدورة الشهرية) بحاجة لرعاية واهتمام ونظافة كي لا تصاب الفتاة بمضاعفات صحية، وجاءت في الرتبة قبل الأخيرة الفقرة التي تنص على"يعد استئصال الر ّحم للمعاقة عقلياً وسيلة لنزع القلق والخوف على مستقبلها " بمتوسط حسابي (٢,٨٨) وانحراف معياري (١,٤٩) تدل هذه النتيجة أن القلق الذيينتاب أسر الفتيات المعاقات عقلياً خوفاً عليهم من عمليات التحرش أو الاغتصاب قد يكون هو الدافع لهم في إجراء عملية استئصال الرحم، وهنا ترى هذه الأسر أنه ومن أجل الحفاظ على مستقبل ابنتهم المعاقة عقلياً لا بد من إجراء عملية استئصال الرحم، وجاءت في الرتبة الأخيرة الفقرة التي تنص على":يعتبر استئصال الر ّحم للمعاقات عقليا وسيلة

فاعلة في الحفاظ على سمعة العائلة " بمتوسط حسابي (٢,٥٢) وانحراف معياري (١,٤٧)، تشير نتيجة هذه الفقرة أن الاعتقاد العام لدى بعض فئات المجتمع من لجوء أسر الفتيات المعاقات عقلياً هو للحفاظ على سمعة العائلة هو اعتقاد خاطئ، وقد بينت النتائج السابقة أن البعد الصحي والنفسي لذوي أسر الفتيات المعاقات هو الدافع الأهم في إجراء عملية استئصال الرحم لدى ابنتهم المعاقة عقلياً ، وتشير هذه النتائج بشكل عام، أن لدى ذوي المعاقات عقلياً خوف من قواعد النظافة الشخصية لدى ابنتهم المعاقة ولأجل ذلك يقومون باستئصال الرحم لهن، وخاصة لما لذلك من آثار صحية قد تكون خطيرة على الفتاة لا سيما فترة ميعاد الدورة الشهرية، إذ أن المعاقة في هذه الحالة لا تستطيع القيام بأمور النظافة الشخصية لها وهي بحاجة إلى من يساعدها في ذلك الأمر.

السؤال الثالث: ما مدى معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بالحقوق القانونية ؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لمعرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة بالحقوق القانونية لهذه الفتيات، والجدول (٨) يوضح ذلك.

الجدول (٨)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لمدى معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة بالحقوق القانونية لهذه الفتياتمرتبة تنازلياً

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	المستوى
٣٥	**على الإعلام المطالبة بحقوق هذه الفئة وفق ما تنص عليه الاتفاقيات الدولية والشرائع السماوية**	٤,٢٦	٠,٨٨	١	**مرتفع**
٣٣	**حقق الأردن انجازات كبيرة في مجال رعاية هذه الفئة وحماية حقوقها**	٣,٨٤	١,٢٣	٢	**مرتفع**
٣٤	**تتحكم درجة الإعاقة إلى حد ما بالإقدام على إجراء هذه العملية**	٣,٦٤	١,٠٩	٣	**متوسط**

٣١	لا يتم إجراء عملية استئصال الرّحم بالنسبة للمعاقة عقليا إلا بعد بيان آثارها الجانبية على المعاقة	٣,٦١	١,٠٨	٤	متوسط
٢٦	استئصال الرّحم للمعاقات عقليا يعد جريمة تعاقب عليها قوانين حقوق الإنسان	٣,٥٣	١,٢٢	٥	متوسط
٢٩	تنص الإتفاقات الدولية وحقوق الإنسان على منع إجراء عملية استئصال الرّحم بالنسبة للمعاقة عقليا	٣,٤٨	١,٤٢	٦	متوسط
٣٠	تمنح المستشفى التي تجري العملية الجراحية لاستئصال الرّحم للمعاقة عقليا المسوغ القانوني للمعاقة	٣,٤٤	١,١٣	٧	متوسط
٣٢	تفتقر هذه الفئة الاجتماعية للحماية ضمن المظلة القانونية	٣,٣٨	١,٣٠	٨	متوسط
٢٧	لا بد من سن القوانين التي تمنع إجراء هذه العملية دون مسوغ طبي	٣,٣١	١,٤١	٩	متوسط
٢٨	يعد استئصال رحم المعاقة عقليا جريمة يعاقب عليها القانون الأردني	٣,٢٦	١,٤٤	١٠	متوسط
٣٦	اعتقد بأن الإعلام غطى هذه المشكلة وواكبها بصورة واقعية	٣,٢٦	١,٢٠	١٠	متوسط
٣٧	تتناول الندوات والمؤتمرات المحلية والدولية شؤون المعاقين بشكل جيد ومكثف	٣,٢٣	١,٤٢	١٢	متوسط
٣٩	نلمس اهتمام المختصين بذوات الإعاقة العقلية بشكل ملموس في زيارات بيتية أو عناية صحية	٣,٢٢	١,٣٢	١٣	متوسط
٣٨	تطبق توصيات هذه المؤتمرات المتعلقة بالمعاقين عقليا بشكل فعال على ارض الواقع	٣,١٦	١,٣٣	١٤	متوسط
٤٠	يوجد نشرات قانونية حول قانونية عملية استئصال الرّحم للمعاقة عقليا	٢,٩٦	١,٢٤	١٥	متوسط
	الدرجة الكلية	٣,٤٤	٠,٧٠		متوسط

يلاحظ من الجدول (٨) والذي يمثل المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتب لمدى معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة بالحقوق القانونية لهذه الفتياتمرتبة تنازلياً ، إذ تشير النتائج أن معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة بالحقوق القانونية لهذه الفتيات كان متوسطاً ، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٣,٤٤) وانحراف معياري (٠,٧٠)، وتوضح هذه النسبة أن البعد القانوني حول حقوق الفتيات المعاقات عقلياً كان غير واضحاً للأسر، ولا يوجد لديهم إلمام كاف بتلك الحقوق، وجاءت فقرات هذا المجال في المستويين المرتفعو المتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٤,٢٦- ٢,٩٦)، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة التي تنص على: " على الإعلام المطالبة بحقوق هذه الفئة وفق ما تنص عليه الاتفاقيات الدولية والشرائع السماوية "، بمتوسط حسابي (٤,٢٦) وانحراف معياري (٠,٨٨) وبمستوى مرتفع، تشير هذه النتيجة أن قلة وعي أسر الفتيات بحقوق الفتيات المعاقات عقلياً بحاجة لإعادة تقييم واهتمام، ولا بد من أن يكون هناك أداة ووسيلة لنشر الوعي بالحقوق القانونية للفتيات المعاقات عقلياً وهذا يقع على عاتق الإعلام، ويجب على الإعلام أن يقوم بنشر الحقوق القانونية للفتيات المعاقات عقلياً وفق ما تنص عليه الشرائع السماوية والاتفاقيات الدولية، وفي الرتبة الثانية جاءت الفقرةو التي تنص على " حقق الأردن انجازات كبيرة في مجال رعاية هذه الفئة وحماية حقوقها " بمتوسط حسابي (٣,٨٤) وانحراف معياري (١,٢٣) وبمستوى مرتفع، مما سبق تدل هذه النتيجة بأنه يوجد هناك تقدم لدى الدولة الأردنية في مجال رعاية الفتيات المعاقات عقلياً والاهتمام بحقوقهم ورعايتها والدفاع عنها، عبر ما تقوم به المؤسسات العامة والخاصة في هذا المجال، وجاءت في الرتبة الأخيرة الفقرة التي تنص على:" يوجد نشرات قانونية حول قانونية عملية استئصال الرحم للمعاقة عقليا " بمتوسط حسابي (٢,٩٦) وانحراف معياري (١,٢٤)، وهو ما يدل على أنه لا بد من إعداد الوسائل والأساليب المختلفة التي تتضمن تعرفة أسر الفتيات المعاقات عقلياً حول قانونية

استئصال الرحم لدى الفتاة المعاقة عقلياً، ويمكن الإشارة لذلك أنه يعود إلى قلة وجود نصوص قانونية صريحة تعالج قضية إجراء عملية استئصال الرحم لدى الفتاة المعاقة عقلياً.

وتدل النتائج في هذا السؤال على أن معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بالحقوق القانونية لهذه الفتيات كان متوسطا، وجاءت فقرات هذا المجال في المستويين المرتفع و المتوسط، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة (٣٥) التي تنص على" على الإعلام المطالبة بحقوق هذه الفئة وفق ما تنص عليه الاتفاقيات الدولية والشرائع السماوية، وتبين النتائج هنا بأن هناك دور يتحتم على وسائل الإعلام القيام به من أجل مساندة ودعم حقوق وقضايا المعاقات عقلياً، للحد من قيام ذويهم بالقيام بعمليات استئصال الأرحام لديهن، وذلك في إطار ما نصت عليه الشرائع السماوية والاتفاقيات والقوانين الدولية والمحلية.

كما تم استخراج التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة للإجابة عن القسم الثالث من الاستبانة علما بأن الذين أجابوا عن هذه التساؤلات كان عددهم (٧٤) فردا وعلى النحو الآتي:

جدول (٩)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة

الفقرة		**العدد**	**النسة**
ما دوافعكم نحو عملية استئصال الرّحم لابنتكم المعاقة عقليا	**الآثار النفسية المترتبة على الدورة**	**١٣**	**١٨٪**
	للحفاظ على سلامتها ونظافتها الشخصية	**١٨**	**٢٤٪**
	لا يوجد دافع	**١٦**	**٢٢٪**
	للتقليل من رغبتها الجنسية	**٧**	**٩٪**
	خوفا من الاغتصاب والتحرش الجنسي	**٢٠**	**٢٧٪**
الفقرات		**العد**	**النسب**
ما هي أهم الحقوق	**الحياة الكريمة**	**٣١**	**٤٢٪**

السؤال	الفقرات	العدد	النسب
القانونية التي أعرفها عن الأشخاص المعاقين والمقرة في التشريعات الوطنية والإتفاقيات الدولية	التعليم	٧	٩٪
	العمل	٥	٧٪
	لا اعرف	١٢	١٦٪
	إنها إنسان	١٩	٢٦٪
	الفقرات	العد	النسب
ما الآثار الصحية التي قد تنجم عن عملية استئصال الرّحم للمعاقة عقليا	اختلال الهرمونات والآلام الجسدية	٤٠	٥٣%
	الآثار النفسية	١٨	٢٤٪
	لا اعرف	١٦	٢٢٪
	الفقرة	العد	النسب
ما هي ابرز الحقوق التي يقوم الإعلام بعرضها للمعاقات عقليا	الرعاية	٣٧	٥٠٪
	التعليم	١٤	١٩٪
	الحياة الكريمة	١٤	١٩٪
	لا يوجد اهتمام	٦	٨٪
	لا اعرف	٣	٤٪
	الفقرة	العدد	النسب
ما الحقوق التي تمنحها لابنتك المعاقة عقليا مقارنة بأبنائك السويين عقليا	تلبية احتياجاتها الخاصة	١٧	٢٣٪
	نفس حقوق الاسوياء	٢٢	٣٠٪
	نظافتها الشخصية	٨	١١٪
	وضعها في مؤسسة رعاية	٢٧	٣٦٪

يلاحظ من الجدول رقم (٩) والذي يمثل التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة وجاءت إجابات أفراد عينة الدراسة للإجابة عن التساؤلات المفتوحة والتي تنص:-

اما دوافعكم نحو عملية استئصال الر ّحم لابنتكم المعاقة عقليا؟ فقد كانت إجابتهم بـ (بالخوف عليها من الاغتصاب والتحرش الجنسي) حيث جاءت بأعلى نسبة بلغت (٢٧%)، تشير هذه النتيجة أن الحرص على مستقبل الفتاة المعاقة عقلياً من قبل ذويها، وذلك من خلال حمايتها من الاغتصاب والتحرش الجنسي، يكن هو الدافع الهام وراء إجراء عملية استئصال الرحم للفتاة، وهنا نبين أن تعرض الفتاة المعاقة عقلياً للاغتصاب والتحرش الجنسي له آثار صحية ونفسية واجتماعية، لما تخلقه هذه الحالة من حدوث حالة حمل، وحدوث عملية المعاشرة قد تدفع بالفتاة للرغبة في ممارسة هذه العملية من جانب، ومن جانب آخر عند تعرضها للاغتصاب تصيبها حالة من القلق والخوف بالجانب النفسي، ولعل سمعة العائلة تكن من بين هذه النتائج الهامة التي تحصل جراء تعرض الفتاة المعاقة عقلياً للاغتصاب، ولا سيما في ظل وجود هذه الفتاة في مجتمع محافظ.

٢. ما هي أهم الحقوق القانونية التي أرفها عن الأشخاص المعاقين والمقر ة في التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية؟ فقد كانت إجابتهم بـ (الحياة الكريمة) حيث جاءت بأعلى نسبة بلغت (٤٢%)، هذا مؤشر على أن واقع الظروف والحياة التي تعيشها الفتاة المعاقة عقلياً وأسرتها ليست على ما يرام، وبحاجة هذه الفتاة وذويها بالرعاية والاهتمام والمتابعة، والبحث عن سبل التخفيف من معاناتهم، إما من خلال دعم معنوي نفسي، أو دعم مالي يخفف من نفقات الإنفاق على الفتاة المعلقة عقلياً، لا سيما أن نسبة كبيرة من أسر الفتيات المعاقات عقلياً هم من ذوي الدخل المحدود أو المعدوم والذين يقل مستوى دخلهم الشهري عن (٣٠٠) دينار وهنا هم بأمس الحاجة إلى من يقف إلى جانبهم ويقدم

لهم يد العون لتحمل نفقات المصاريف خاصة في ظل وجود أكثر من فرد معاق عقليا في بعض الأسر.

٣ما الآثار الصحية التي قد تنجم عن عملية استئصال الر ّحم للمعاقة عقلياً؟ فقد كانت إجابتهم بـ (اختلال الهرمونات والآلام الجسدية) حيث جاءت بأعلى نسبة بلغت (٥٣%). تشير هذه النتيجة، أن هناك آثار صحية تنجم عن عملية استئصال رحم الفتاة المعاقة عقلياً، ولعل أهمها كما تبين سابقاً هو الاختلال في الهرمونات والآلام الجسدية، وهذا يدل على أن خطورة إجراء تلك العملية قد يعو ض حياة تلك الفتاة للخطر، وكذلك فإن استئصال الرحم للفتاة المعاقة عقلياً قد يعرضها لمخاطر أخرى كالاغتصاب والتحرش الجنسي وزيادة الرغبة في ذلك من قبل بعض المتطفلين والذين على علم بأنها قامت بإجراء تلك العملية مما يوفر لهم ضمانات بممارسة الجنس بعيدا عن أي قلق من حدوث الحمل.

٤. ما هي ابرز الحقوق التي يقوم الإعلام بعرضها للمعاقات عقليا؟ فقد كانت إجابتهم بـ (الرعاية) حيث جاءت بأعلى نسبة بلغت (٥٠%). وتدل هذه النتيجة أن هناك تقصير من قبل وسائل الإعلام في متابعة قضايا وشؤون هذه الفئة من المجتمع، لا سيما الآثار الناجمة عن وجود فتاة معاقة عقلياً في أسر فقيرة، وأيضاً قيام بعض الأسر بإجراء عمليات استئصال الرحم لبناتهم خوفاً من التعرض للاغتصاب والتحرش الجنسي، أو خوفاً من تعرض سمعة العائلة لأي تشويه، وهنا لا بد من أن يقوم الإعلام بدوره ليس فقط في رعاية هذه الفئة وطرح ما تعانيه، بل لا بد من أن يمارس دوره التوعو ي بداية لأسر الفتيات المعاقات حول حقوقهن، وكذلك توعيتهم حول ما يقومون به من عمليات استئصال الأرحام لهذه الفتيات، وكذلك حث المؤسسات والجهات المعنية بضرورة تفعيل

وتنشيط الوعي المجتمعي والأسري حول حقوق هذه الفئة من المجتمع، خاصة فيما يتعلق بأسلوب الدمج بين فئات المجتمع ككل، لتكون هذه الفئة على مساواة مع الأقران الآخرين الأصحاء من أبناء المجتمع.

٥. ما الحقوق التي تمنحها لابنتك المعاقة عقليا مقارنة بأبنائك السويين عقليا؟ فقد كانت إجابتهم بـ (وضعها في مؤسسة رعاية) حيث جاءت بأعلى نسبة بلغت (٣٦%). توضح هذه الإجابة شقين من الأهمية: الأول أن أسر الفتيات المعاقات عقلياً لا يعلمون تماماً طبيعة الحقوق التي يجب أن تحصل عليها تلك الفتيات، والتي أقرتها الشرائع السماوية والقوانين الوضعية والمواثيق الدولية، مما يعني أن هناك نقص في حصول الفتاة المعاقة عقلياً على حقوقها من ذويها، والشق الآخر أن الإعاقة العقلية للفتاة وتحمل ذويها مسؤوليات كبيرة وجهود صعبة في رعايتها يدفعهم إلى البحث عن جهات ومؤسسات رعاية ترعاها، وكذلك فإن العامل المادي يحول دون إيواء الفتاة المعاقة عقلياً في مؤسسات الرعاية لا سيما أن نسبة كبيرة من ذوي الفتيات المعاقات عقلياً هم من الفقراء وذوي العوز.

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات

٥-١- النتائج:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف إلى اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عمليات استئصال الأرحام، و إلى الدوافع إزاء قيام أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بعمليات استئصال الأرحام لهن في حال إجراء العملية، و إلى مدى معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بحقوقهن القانونية.

وأشارت نتائج الدراسة إلى أن اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام كان متوسطا، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٣,٥٤) وانحراف معياري (٠,٦٣)، وجاءت مجالات الأداة في المستويين المرتفع والمتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٤,١٣- ٢.٩٥)، وجاء في الرتبة الأولى مجال " مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقليا "، بمتوسط حسابي (٤,١٣) وانحراف معياري (٠,٥٦) وبمستوى متوسط، وفي الرتبة الثانية، وجاء في الرتبة الاخيرة مجال اتّجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة عقليا " بمتوسط حسابي (٢,٩٥) وانحراف معياري (٠,٩٧) وبمستوى متوسط . مما يدل على أنه يوجد رغبة وقبول لذوي المعاقات عقلياً في إجراء عملية استئصال أرحامهن.

وكذلك بينت نتائج الدراسة أن اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام في مجال مدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة كان مرتفعا، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٤,١٣) وانحراف معياري (٠,٥٦)، وجاءت فقرات هذا المجال في المستويين المرتفع والمتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٤,٥٣- ٣,٥٦)، وجاءت في الرتبة الأولى

الفقرة (٨) التي تنص على" امنح ابنتي المعاقة عقليا حقها في التعليم مثل بقية أخوانها فأقوم بتسجيلها في المدرسة المختصة بالمعاقين "، بمتوسط حسابي (٤,٥٣) وانحراف معياري (٠,٧٦) وبمستوى مرتفع، وفي الرتبة الثانية جاءت الفقرة (٩) التي تنص على " احرص على أن يتعامل أبنائي مع أختهم المعاقة عقليا في كافة الأمور خاصة اللعب " بمتوسط حسابي (٤,٥١) وانحراف معياري (٠,٧٦) وبمستوى مرتفع، وجاءت في الرتبة قبل الأخيرة الفقرة (٦) التي تنص على" أقوم باصطحاب ابنتي المعاقة عقليا إلى السوق لاختيار حاجاتها " بمتوسط حسابي (٣,٥٩) وانحراف معياري (١,٣٧)، وبمستوى متوسط، وجاءت في الرتبة الأخيرة الفقرة (٧) التي تنص على" عند دعوتنا لأي مناسبة أفضل مرافقة ابنتي المعاقة عقليا معنا " بمتوسط حسابي (٣,٥٦) وانحراف معياري (١,٢٥) وبمستوى متوسط. وتشير هذه النتائج إلى أن ذوي المعاقات عقلياً يعملون على منح حقها في التعليم مثل بقية أخوانها فأقوم بتسجيلها في المدرسة المختصة بالمعاقين وهذا يدل على ثقافة المساواة ومنح الحقوق لأفراد الأسر بغض النظر عن صحتهم أو طبيعة حياتهم. وذلك بهدف تطوير قدراتها وتنمية مهاراتها لتتعلم مهارات الحياة اليومية مما يخفف العبء على ذويها من القيام على خدمتها بشكل مطلق وقد تم الاشارة اليه في النظرية الاجرائية والتعلم الاجتماعي والتي أكدت كلا منهما على أهمية التعليم في حياة الفرد المعاق عقليا لما للتعليم من أثر بالغ في تنمية مهاراتهم وتطوير قدراتهم بهدف تحقيق التكيف الاجتماعي والاندماج في الحياة العامة .

وأوضحت نتائج الدراسة إلى أن اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام في مجال اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة كان متوسطا، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٢,٩٥) وانحراف معياري (٠,٩٧)، وجاءت فقرات هذا المجال في المستوى المتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٣,٦١- ٢,٥٣)، وجاءت

في الرتبة الأولى الفقرة (١٥) التي تنص على" يعد استئصال رحم المعاقة عقليا منافيا للتعاليم الدينية"، بمتوسط حسابي (٣,٦١) وانحراف معياري (١,٤٢) وبمستوى متوسط، وفي الرتبة الثانية جاءت الفقرة (١٢) التي تنص على " الآثار الصحية التي قد تلحق بالفتاة المعاقة عقليا جراء استئصال الر ّحم لها تمنع من الإقدام بهذه العملية " بمتوسط حسابي (٣,٥٣) وانحراف معياري (١,٥٧) وبمستوى متوسط، وجاءت في الرتبة قبل الأخيرة الفقرة (١٤) التي تنص على" هناك اختلاف بين الدور الذي يقوم به عضو الر ّحم لدى الفتاة السوية عقليا عن الفتاة المعاقة عقليا " بمتوسط حسابي (٢,٥٧) وانحراف معياري (١,٣٤)، وبمستوى متوسط، وجاءت في الرتبة الأخيرة الفقرة (١١) التي تنص على" التكلفة المالية تحول دون إجراء عملية استئصال الر ّحم لدى الفتاة المعاقة عقليا " بمتوسط حسابي (٢,٥٣) وانحراف معياري (١,٣١) وبمستوى متوسط. وتدل هذه النتائج على أن اتجاهات أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام في مجال اتجاهات ولي الأمر نحو استئصال الر ّحم لدى ابنتهم المعاقة كان متوسطا، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٢,٩٥) وانحراف معياري (٠,٩٧)، وجاءت فقرات هذا المجال في المستوى المتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٣,٦١- ٢,٥٣)، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة (١٥) التي تنص على يعد استئصال رحم المعاقة عقليا منافيا للتعاليم الدينية،مما يشير إلى أنه يوجد وازع ديني لذوي المعاقات عقلياً في إجراء عملية استئصال الرحم لابنتهم المعاقة عقليا و هذا قد يكون رادع لمنع بعض الأهالي من إجراء عملية استئصال الرحم لابنتهم المعاقة.

وعند تناول دوافع الأهالي في إجراء عملية استئصال الأرحام لبناتهم المعاقات أوضحت نتائج الدراسةأن دوافع أهالي المعاقات عقليا نحو استئصال الر ّحم كان متوسطا، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٢,٩٩) وانحراف معياري (١,٢٥)، وجاءت فقرات هذا المجال في المستوى المتوسط،

إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٣,٣٤- ٢,٥٢)، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة (٢٢) التي تنص على" يواجه ذوي المعاقات عقليا صعوبات كثيرة في تعليمهن قواعد النظافة الشخصية "، بمتوسط حسابي (٣,٣٤) وانحراف معياري (١,٥٢) وبمستوى متوسط، وفي الرتبة الثانية جاءت الفقرة (٢٣)التي تنص على " استئصال الر ّحم للمعاقات عقليا يعمل على تقليل الجهود المبذولة معهن خاصة في أثناء فترة الطمث (الدورة الشهرية)" بمتوسط حسابي (٣.٢٣) وانحراف معياري (١,٤٦) وبمستوى متوسط، وجاءت في الرتبة قبل الأخيرة الفقرة (٢٥) التي تنص على" يعد استئصال الر ّحم للمعاقة عقليا وسيلة لنزع القلق والخوف على مستقبلها " بمتوسط حسابي (٢,٨٨) وانحراف معياري (١,٤٩)، وبمستوى متوسط، وجاءت في الرتبة الأخيرة الفقرة (٢٠) التي تنص على" يعتبر استئصال الر ّحم للمعاقات عقليا وسيلة فاعلة في الحفاظ على سمعة العائلة " بمتوسط حسابي (٢,٥٢) وانحراف معياري (١,٤٧) وبمستوى متوسط. وتدل تلك النتائج على أن دوافع أهالي المعاقات عقليا نحو اجراء عمليةاستئصال الر ّحم كان متوسطا، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة (٢٢) التي تنص على" يواجه ذوي المعاقات عقليا صعوبات كثيرة في تعليمهن قواعد النظافة الشخصية "، وتشير هذه النتيجة أن لدى ذوي المعاقات عقلياً خوف من قواعد النظافة الشخصية لدى ابنتهم المعاقة ولأجل هذا يقومون باستئصال الرحم لهن، وخاصة لما لذلك من آثار صحية قد تكون خطيرة على الفتاة لا سيما فترة ميعاد الدورة الشهرية، إذ أن المعاقة في هذه الحالة لا تستطيع القيام بأمور النظافة الشخصية لها وهي بحاجة إلى من يساعدها في ذلك الأمر. ناهيك عن الآلام المصاحبة للطمث التي تعاني منها الفتيات المعاقات عقليا وهذا ماتم الاشارة اليه في الدراسة التي قام بها كايركو عن المشكلات المصاحبة للطمث لدى الفتيات المعاقات عقليا والتي كشفت عن حجم المعاناة التي تعاني منها الفتيات المعاقات عقليا و ذويهن خلال فترة الطمث من الآلام والمزاجية والعصبية .

وأشارت نتائج الدراسة أن معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة بالحقوق القانونية لهذه الفتيات كان متوسطا، إذ بلغ المتوسط الحسابي (٣,٤٤) وانحراف معياري (٠,٧٠)، وجاءت فقرات هذا المجال في المستويين المرتفع و المتوسط، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية بين (٤,٢٦- ٢,٩٦)، وجاءت في الرتبة الأولى الفقر ة (٣٥) التي تنص على" على الإعلام المطالبة بحقوق هذه الفئة وفق ما تنص عليه الاتفاقيات الدولية والشرائع السماوية "، بمتوسط حسابي (٤,٢٦) وانحراف معياري (٠,٨٨) وبمستوى مرتفع، وفي الرتبة الثانية جاءت الفقرة (٣٣) التي تنص على " حقق الأردن انجازات كبيرة في مجال ر عاية هذه الفئة وحماية حقوقها " بمتوسط حسابي (٣,٨٤) وانحراف معياري (١,٢٣) وبمستوى مرتفع، وجاءت في الرتبة قبل الأخيرة الفقرة (٣٨) التي تنص على" تطبق توصيات هذه المؤتمرات المتعلقة بالمعاقين عقليا بشكل فعال على ارض الواقع " بمتوسط حسابي (٣,١٦) وانحراف معياري (١,٣٣)، وبمستوى متوسط، وجاءت في الرتبة الأخيرة الفقرة (٤٠) التي تنص على" يوجد نشرات قانونية حول قانونية عملية استئصال الر ّحم للمعاقة عقليا " بمتوسط حسابي (٢,٩٦) وانحراف معياري (١,٢٤) وبمستوى متوسط.

وتدل النتائج في هذا السؤال على أن معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة بالحقوق القانونية لهذه الفتيات كان متوسطا، وجاءت فقرات هذا المجال في المستويين المرتفع و المتوسط، وجاءت في الرتبة الأولى الفقرة (٣٥) التي تنص على" على الإعلام المطالبة بحقوق هذه الفئة وفق ما تنص عليه الاتفاقيات الدولية والشرائع السماوية، وتبين النتائج هنا بأن هناك دور يتحتم على وسائل الإعلام القيام به من أجل مساندة ودعم حقوق وقضايا المعاقات عقلياً، للحد من قيام ذويهم بالقيام بعمليات استئصال الأرحام لهن، وذلك في إطار ما نصت عليه الشرائع السماوية والاتفاقيات والقوانين الدولية والمحلية.

وللإجابة على تساؤ لات الدراسة تبين أن دوافع الأهالي نحو اجراءعملية استئصال الر ّحم لابنتكم المعاقة عقليا هو بسبب الخوف عليها من الاغتصاب والتحرش الجنسي.و هذا ما أكدت عليه نظرية الوصمة الاجتماعية والتي اعتبرها(الوصمة)"شوهام showham" من قبيل الجزاء وهي تعكس ردة فعل المجتمع من انتهاك القاعدة القانونية فكلما كانت الوصمة خطيرة زادت ردة فعل الجماعة على انتهاك القاعدة القانونية ،المر الذي يخلق مبررا لذوي المعاقة عقليا لاجراء عملية استئصال الرحم لها بدافع الخوف من العار والوصم بسبب تعرضها اما للاغتصاب أو التحرش الجنسي وما ينجم عنه من آثار مختلفة كالحمل والولادة زكيفية التخلص من كافة هذه الأعباء فخلقوا لنفسهم مسوغا يمهد الطريق امامهم للاقدام على اجراء هذه العملية .

وبينت الدراسة أن أهم الحقوق القانونية التي يعرفها ذوي الفتيات المعاقات والمقررة في التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية، فقد كانت إجابتهم بالحياة الكريمة.

وبينت الدراسة وفق رأي ذوي المعاقات أن الآثار الصحية التي قد تنجم عن عملية استئصال الر ّحم للمعاقة عقليا تؤدي إلى اختلال الهرمونات والآلام الجسدية.

وأشارت النتائج للدراسة إلى أن ابرز الحقوق التي يقوم الإعلام بعرضها للمعاقات عقليا هي الرعاية. وأوضحت النتائج أن الحقوق التي تمنحها الأسر للمعاقة عقليا مقارنة بأبنائهم السويين عقليا هي وضعها في مؤسسة رعاية.

٥-٢- التوصيات:

بناء على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج فإنه يمكن الإشارة إلى التوصيات التالية والتي ترى الباحثة بضرورة تعميمها على ذوي الاختصاص وهي:

١- إجراء المزيد من الدراسات والتي تتناول حقوق الفتيات المعاقات بشكل عام، وكذلك التي تتناول قضايا استئصال الأرحام للفتيات المعاقات عقليا.

٢- إعداد وتطبيق برامج توعية لذوي المعاقات عقلياً حول التعامل النفسي والصحي معهن، وكذلك حول خطورة استئصال الأرحام للفتيات المعاقات، وتبيان الرأي القانوني والشرعي لهم حول عملية استئصال الأرحام.

٣- توفير البيئة النفسية والصحية للمعاقات عقلياً ودمجهن مع أقرانهن من الأسوياء في الحقوق الصحية والتعليمية وغيرها.

٤- وقوف وسائل الإعلام إلى جانب المعاقات عقلياً وذويهم في نشر التوعية حول معاناتهن النفسية والصحية.

٥- النظر للاتفاقيات والقوانين الدولية والمحلية، وتطبيق الشرائع السماوية في تناول حقوق المعاقات عقلياً، وتبيان خطورة اجراء عمليات استئصال الأرحام لهن.

٦- مراعاة الحقوق القانونية والشرعية وفق ما تقتضيه الضرورة للمعاقلت عقلياً حتى يتم منحهن الحقوق التي أقرتها الشرائع والقوانين.

٥-٣-الصعوبات والتحديات :-

لقد واجهت الباحثة العديد من الصعوبات والتحديات خلال قيامها في اتمام هذا البحث العلمي ومنها :-

١- قلة الدراسات والبحوث المعنية بالجانب الصحي لفئة المعاقين عقليا .

٢- تدني المستوى التعليمي لذوي المعاقات عقليا شكل عائقا لتوضيح هذه المشكلة وتعبئة الاستبانة .

٣- رفض العديد من مراكز التربية الخاصة تسهيل مهمة الباحثة لتعبئة الاستبانة التي يقوم اتمام البحث عليها .

٤-صعوبة التنسيق مع بعض مراكز التربية الخاصة في الحصول على المقابلات نظرا لقصر ومحدودية أوقات دوامهم .

٥- الوقت والجهد والتكلفة المالية التي تطلبها انجاز هذا البحث العلمي .

٥-٤- الخاتمة :-

تعد عملية استئصال الرحم التي تخضع اليها الفتيات المعاقات عقليا من العمليات الخطيرة والتي لها آثار سلبية على حياتها ولا بد من العمل على التقليل من أعداد الأسر التي تقوم أو تنوي القيام بها وذلك عبر توعية ذوي المعاقة عقليا ليس بمضار هذه العملية فقط وانما بحقوق تلك الفتيات ومعاملتهن معاملة لائقة من شأنها أن تؤمن لهن العيش الكريم .

المراجع

- الكتب العربية:

- إبراهيم، فيولت فؤاد (٢٠٠٥). **مدخل إلى التربية الخاصة**، القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية.

- إسماعيل، نبيه إبراهيم (٢٠٠٦). **سيكولوجية ذوى الاحتياجات الخاصة** . القاهرة : مكتبة الأنجلو شقير، المصرية زينب محمود (١٩٩٩). سيكولوجية الفئات الخاصة والمعوقين ،الخصائص، صعوبات التعلم ،التعليم، البرامج، التأهيل. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية .

- البحيري، عبد الرقيب أحمد (٢٠٠٣) . **برامج التدخل العلاجي للمتخلفين عقلياً في ضوء نموذج الدعم ٢٨-(I L E P)**، المؤتمر السنوي التاسع عشر لعلم النفس في مصر والمؤتمر العربي الحادي عشر لعلم النفس، برنامج المؤتمر وملخصات الأبحاث، الجمعية المصرية للدراسات النفسية، ٢٧-٢٩ يناير.

- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس (١٩٩٦)، **شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى**، بيروت،عالم الكتب.

- حسين ،عصام(٢٠٠٩) **التربية الخاصة للأطفال غير العاديين**، القاهرة, مصر, دار الصحوة للنشر والتوزيع.

- حمدي،محمود شاكر(٢٠٠٥)**التربية الخاصة للمعلمين والمعلمات**، حائل, الكويت , دار الأندلس للنشر والتوزيع.

- الخشرمي، سحر (٢٠٠٠) **المدرسة للجميع دمج الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس العادية**، الرياض :مكتبة جامعة الملك سعود.

- الخطيب،جمال (٢٠٠٥)**استخدام التكنولوجيا في التربية الخاصة**، عمان, دار وائل.

- الخطيب، فريد مصطفى (١٩٩٢)**الوجيز في تعليم الأطفال المعاقون عقلياً** ، عمان, مؤسسة دار شرين.
- الدهلولي،الامام أحمد المعروف بشاه ولي الله ابن عبد الرحيم ،**حجة الله البالغة** ،(د.ت)تحقيق:سيد صادق، بغداد, دار الكتب الحديثة ،مكتبة المهنى.
- الروسان، فاروق (٢٠١٠)، **مقدمة في الإعاقة العقلية**، ط٤، عمان, دار الفكر.
- الروسان , فاروق (٢٠٠٥) **مقدمة في الإعاقة العقلية**، ط٣ ،عمان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- الروسان , فاروق (٢٠٠١) **سيكولوجية الأطفال غير العاديين**، عمان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- الروسان، فاروق (١٩٩٨) .**قضايا ومشكلات في التربية الخاصة**، الأردن، دار الفكر.
- زهران، حامد (٢٠٠٠) **علم النفس الاجتماعي** .ط ٦ القاهرة، عالم الكتب.
- سعود،أمير(٢٠٠٤)**فعالية برنامج ارشادي لتعديل اتجاهات التلاميذ العاديين نحو التلاميذ المتخلفين عقليا المدمجين معهم بالمدرسة** ،رسالة جامعية غير منشورة، جامعة الزقازيق،الزقازيق،مصر .
- سريه، عصام نور (٢٠٠٦) . **سيكولوجية الأطفال ذوى الإعاقة الذهنية**، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
- سليمان، عبد الرحمن سيد (١٩٩٨). **معجم التخلف العقلي**, القاهرة: مكتبة زهراء الشرق.

- سودر ،مارتن(١٩٨١)،**مدرسة خاصة للمعوقين أم ادماجهم في المدرسة العادية ،واجبنا أن ندمج المعوقين في المجتمع الذي عزلوا عنه**،رسائل اليونيسكو،العدد ٢٤٣ .

- الشخص، عبد العزيز السيد (٢٠٠٧) . **الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة وأساليب رعايتهم**، القاهرة : مكتبة الطبرى .

- شقير،المصرية زينب محمود (١٩٩٩)،**سيكولوجية الفئات الخاصة والمعوقين ،الخصائص،صعوبات التعلم،التعليم،البرامج،التأهيل**، القاهرة, مكتبة النهضة المصرية.

- عبيدات،ذوقان،وعدس،كايد عبد الحق،(٢٠٠٧)،**البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه**،دار الفكر للنشر،عمان .

- عبيد،ماجدة(٢٠٠٧)،**الاعاقة العقلية**،ط٢، عمان, دار صفاء للنشر والتوزيع.

- العزة، سعيد (٢٠٠١) **الإعاقة العقلية**، الأردن :الدار العلمية الدولية.

- عسكر، عبد الله (٢٠٠٥) . **الاضطرابات النفسية لمراهقين**، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

- عيوش، ذياب، والزعنون، فيصل (٢٠٠٢) ،**الرعاية الاجتماعية**، ط ١ عمان, منشورات جامعة القدس المفتوحة،.

- غراب، نجوى (١٩٩٩). **مدى فاعلية برنامج قصدوي تربوي على السلوك التكيفي للأطفال المعاقين عقليا**، الإسكندرية: منشأ المعارف.

- القريطي، عبد المطلب أمين (١٩٩٦) **سيكولوجية ذوي الاحتياجات الخاصة وتربيتهم**، القاهرة, دار الفكر العربي.

- القريوتي، يوسف والسرطاوي، عبد العزيز والصمادي، جميل (٢٠٠١) **المدخل إلى التربية الخاصة**، دبي، دار القلم.

- كامل، سهير أحمد (٢٠٠٢) . **التوجيه والإرشاد النفسي**، الإسكندرية : مركز الإسكندرية للكتاب.

- محمد،أشرف(٢٠٠٠)،**مخاوف الأطفال المعاقين عقليا**، المكتب العلمي للكمبيوتر والنشر والتوزيع ،الاسكندرية،مصر.

- محمد، رشا محمد أحمد (١٩٩٩). **مدى فاعلية برنامج إرشادى لخفض حدة بعض الاضطرابات السلوكية لدى الأطفال المعاقين عقليا القابلين للتعلم** . أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة عين شمس ،القاهرة.

- مرسي، كمال (١٩٩٩) **مرجع في علم التخلف العقلي**،(ط)٢، القاهرة :دار النشر للجامعات.

- ملحم،سامي(٢٠٠٢)،**مناهج البحث في التربية وعلم النفس**،دار الميسرة للنشر والتوزيع،عمان،الأردن .

- مناع، هيثم (٢٠٠٦) **حقوق الطفل**، دمشق، مركز الراية للتنمية الفكرية.

- منصور، طلعت (١٩٩٤) استراتيجيات التربية الخاصة والكفاءات اللازمة لمعلم التربية الخاصة، **مجلة الإرشاد النفسي**، العدد الثاني.

- البحوث والرسائل الجامعية:

- البلبيسي،بشير(١٩٩٧)، دراسة بعنوان حجم مشكلة اساءة معاملة الأطفال في المجتمع الأردني ،ورقة عمل مقدمة في فعاليات ندوة **الاساءة للطفل المنظمة من قبل جمعية نهر الأردن** ،عمان الأردن .

- عمران،منى أحمد(٢٠٠٨) بعنوان أثر الاتصال الشخصي في تنمية الوعي بمفاهيم الحماية من الإساءة الجنسية للأطفال ذوي التخلف العقلي البسيط،**مجلة دراسات الطفولة** المجلد١١،العددابريل٢٠٠٨،معهد الدراسات العليا للطفولة ،جامعة عين شمس،القاهرة .

- منصور،ذكريات(٢٠٠٨) دراسة بعنوان **فاعلية برنامج تدريبي وقائي لتنمية بعض مهارات الحماية من الإساءة الجنسية لدى الأطفال ذوي الإعاقة الذهنية البسيطة في مملكة البحرين**،رسائل جامعية ،جامعة الخليج العربي ،المنامة ،البحرين .

- الكتب الأجنبية:

- Elessa M.Howard-BarrBarbara ARienso.R,Morgan Pigg dr,Delores james(٢٠٠٥),teacher beliefs,**professional preparationand practices regarding exceptional studentsand sexuality education,**the journal of school health,vol,٧٥,no,٣,university of north florida,college of health.

- Habib, Lina Abu,١٩٩٥, **Gender and Development**, vol. ٣, No. ٢, June .
- Jerome Braumer & other, (١٩٧٩). **mental retordation**. Great Brilain, open book.
- Kyrkou,m.(٢٠٠٥),**health issues and quality of life in women intellectual disability**.journal of intellectual disabilityresearch,vol٤٩.no,٢
- Lefort, James, S. ET, al. (٢٠٠٦). **social interaction skills children with Autism A script fading procedure for Beginning Readers**. Journal of Applied. Analysis. Vol. ٣١, pp. ١٩١-٢٠٢
- Monica cuskelly,rachle bryde (٢٠٠٤),**attitudes toward the sexuality of adults with an intellectualdisability:parents,support staff,and community sample** ,journal of intellectual and developmental disability ,vol.٢٩,no.٣,university of queensland ,Australia:schonell research center.
- Talbot ,Langdon (٢٠٠٦) ,**a revised sexual knowledge assessment tool for people with intellectual disabilities:is sexual knowledge related to sexual offending behavior?**journal of intellectual disability research,vol.٥٠,no.٧,university of east angila ,Norwich,u.k .

–التقارير والمواقع الإلكترونية: –

- **الإستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية (٢٠٠٦–٢٠١٠).**

- **الاعلان الخاص بحقوق المعوقين** ،اعتمد ونشر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٤٤٧(د–٣٠)المؤرخ في ٩ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٥ .

- التقريـــر الـــــوطني للمملكـــــة الأردنيـــةالهاشـــمية حـــول أوضـــاع المـــر أة.
css.escwa.org.lb/ecw/١٠٦٥/Jordan_formatted.do

- العشا،انعام،(٢٠٠٩)،**استئصال أرحام الاناث المعاقات عقليا ،ورقة عمل مقدمة الى المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين** ،الحملة الوطنية لمنع استئصال أرحام الفتيات المعاقات عقليا بالتعاون مع المعهد الدولي لتضامن النساء،عمان الأردن .

- تقرير الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، **دراسة مواضيعية بشأن مسألة العنف ضد النساء والفتيات والإعاقة**، تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، الدورة العشرون، آذار،٢٠١٢.

- منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، ٢٠١١ ، World report on disability.

- http://www.hcd.gov.jo/str.htm
- http://www.**lob.gov.jo**/ui/laws/search_no.jsp?year=١٩٦٠&no=١٦.
- (http://www.**marefa**.org/)

قائمة الملاحق

الملحق رقم (١)

الاستبانة بصورتها النهائية

الجامعة الأردنية
كلية الدراسات العليا
مركز دراسات المرأة

حضرة ولي الأمر،،،،
تحية طيبة... وبعد

تقوم الباحث بإعداد دراسة بعنوان "**اتجاهات اسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية نحو عملية استئصال الأرحام**" وذلك استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير من الجامعة الأردنية.

يرجى قراءة بنود الاستبانة بعناية والتكرم بالإجابة عليها بدقةوموضوعية،علماً أن إجاباتك لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

شاكرةً لك حسن تعاونك،،،

الباحثة

<u>القسم الأول: معلومات أساسية</u>

- الجنس :

١- ذكر　　　　　٢- أنثى

- العمر :

١- ٣٠ سنة　　　　　٢- ٣٠ سنة- ٣٩ سنة

٣-٤٠ سنة- ٤٩ سنة　　　　　٤-٥٠ فأكثر

-الديانة :

١- الإسلام　　　　　٢- المسيحية

- الحالة الزواجية :

١ - متزوج/ة　　　　　٢- أرمل/ة

٣- مطلق/ة　　　　　٤- غير ذلك (حدد)

- عدد الأطفال :-

١- ١-٣ أطفال　　　　　٢- ٤-٦ أطفال

٣- ٧ أطفال فأكثر

- المستوى التعليمي :

١- أساسي　　　　　٢- ثانوي

٣-دبلوم متوسط　　　　　٤- بكالوريوس

٥- ماجستير فما فوق

- **قطاع العمل :**

١- قطاع حكومي ٢- عمل حر

٣- قطاع خاص ٤- عسكري

٥- متقاعد ٦- بلا عمل

- **مهنة الأم :**

١- ربة منزل ٢- موظفة ٣- عمل لحسابها الخاص

- **مستوى الدخل :**

١- ٣٠٠ دينار ٢-٣٠٠ دينار - ٥٩٩ دينار

٣-٦٠٠دينارفأكثر

- **مكان السكن :**

١- مدينة ٢- قرية

٣- مخيم ٤- بادية

- **البيانات المتعلقة بالفتاة المعاقة عقلياً :**

- **درجة الإعاقة:**

١- بسيطة ٢- متوسطة ٣- شديدة

- **العمر:**

١- ٩-٢٩ سنة ٢- ٣٠- ٣٩ سنة ٣- ٤٠ سنة فأكثر

- **الحالة الصحية:-**

- **هل تم إجراء عملية استئصال رحم للمعاقة:**

١- نعم ٢- لا

<u>القسم الثاني</u>: أرجو قراءة الفقرات التالية والإجابة بوضع إشارة(X) في المكان المخصص لها والتي تتفق مع رأيك

الرقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق
	ـدى تقبل الأهل لوجود فتاة معاقة عقلياً					
١.	أتقبل وجود فتاة معاقة عقليا في أسرتي					
٢.	أقوم بتقديم كافة الحقوق الأسرية تجاه ابنتي المعاقة عقلياً					
٣.	لدي القدرة الكافية في كيفية التعامل مع طبيعة الإعاقة التي تعاني منها ابنتي					
٤.	لا مانع لدي من إرسال ابنتي المعاقة عقلياً إلى مؤسسة خاصة لرعايتها					
٥.	اعتقد أن المعاقين عقلياً يتلقون الرعاية الجيدة داخل هذه المؤسسات					
٦.	أقوم باصطحاب ابنتي المعاقة عقلياً إلى السوق لاختيار حاجاتها					
٧.	عند دعوتنا لأي مناسبة أفضل مرافقة ابنتي المعاقة عقلياً معنا					
٨.	منح ابنتي المعاقة عقلياً حقها في التعليم مثل بقية أخوانها فأقوم بتسجيلها في المدرسة المختصة بالمعاقين					
٩.	احرص على أن يتعامل أبنائي مع أختهم المعاقة عقلياً في كافة الأمور خاصة اللعب					

	تجاهات ولي الأمر نحو استئصال الرحم لدى ابنتهم المعاقة عقلياً					
.١٠	لا مانع لدي من إجراء عملية استئصال الرحم للمعاقة عقلياً في أسرتي					
.١١	التكلفة المالية تحول دون إجراء عملية استئصال الرحم لدى الفتاة لمعاقة عقلياً					
.١٢	الآثار الصحية التي قد تلحق بالفتاة المعاقة عقليا جراء استئصال الرحم لها تمنع من الإقدام على هذه العملية					
.١٣	ستئصال رحم المعاقة عقلياً خوفاً عليها من التحرش الجنسي والتعرض للاغتصاب					
.١٤	هناك اختلاف بين الدور الذي يقوم به عضو الرحم لدى الفتاة السوية عقلياً عن الفتاة المعاقة عقليا					
.١٥	يعد استئصال رحم المعاقة عقلياً منافياً للتعاليم الدينية					
.١٦	تجارب من هم حولي شجعني على القيام بهذه العملية لابنتي					
	دوافع أهالي المعاقات عقلياً نحو استئصال الرحم					
.١٧	استئصال الرحم للمعاقات عقليا يعمل على تقليل الألم والمعاناة لهن أثناء الطمث (الدورة الشهرية)					
.١٨	يساهم استئصال الرحم في الحد من المزاجية والتوتر والقلق للمعاقات عقلياً قبل وأثناء الطمث					
.١٩	استئصال الرحم للمعاقات عقلياً					

	يلعب دورا مهما في الحد من الرغبة الجنسية لديهن					
٢٠.	يعتبر استئصال الرحم للمعاقات عقلياً وسيلة فعالة في الحفاظ على سمعة العائلة					
٢١.	يصعب على ذوي المعاقة عقلياً الخروج من المنزل أثناء فترة الطمث (الدورة الشهرية)					
٢٢.	يواجه ذوي المعاقات عقليا صعوبات كثيرة في تعليمهن قواعد النظافة الشخصية					
٢٣.	استئصال الرحم للمعاقات عقلياً يعمل على تقليل الجهود المبذولة معهن خاصة في أثناء فترة الطمث (الدورة الشهرية)					
٢٤.	يعد استئصال الرحم للبنت المعاقة عقلياً حفاظاً لها على صحتها ونظافتها					
٢٥.	يعد استئصال الرحم للمعاقة عقلياً وسيلة لنزع القلق والخوف على مستقبلها					
	معرفة أسر الفتيات ذوات الإعاقة العقلية بالحقوق القانونية لهذه الفتيات					
٢٦.	استئصال الرحم يعد جريمة تعاقب عليها قوانين حقوق الإنسان					
٢٧.	لا بد من سن القوانين التي تمنع إجراء هذه العملية دون مسوغ طبي					
٢٨.	يعد استئصال رحم المعاقة عقلياً جريمة يعاقب عليها القانون الأردني					
٢٩.	تنص الاتفاقيات الدولية وحقوق					

	الإنسان على منع إجراء عملية استئصال الرحم بالنسبة للمعاقة					
.٣٠	تمنح المستشفى التي تجري العملية الجراحية لاستئصال الرحم للمعاقة عقلياً المسوغ القانوني للمعاقة					
.٣١	لا يتم إجراء عملية استئصال الرحم بالنسبة للمعاقة عقلياً إلا بعد بيان آثارها الجانبية للمعاقة					
.٣٢	تفتقر هذه الفئة الاجتماعية إلى الحماية ضمن المظلة القانونية					
.٣٣	حقق الأردن انجازات كبيرة في مجال رعاية هذه الفئة وحماية حقوقهم					
.٣٤	تتحكم درجة الإعاقة إلى حد ما بالإقدام على إجراء هذه العملية					
.٣٥	على الإعلام المطالبة بحقوق هذه الفئة وفق ما تنص عليه الاتفاقيات الدولية والشرائع السماوية					
.٣٦	أعتقد بأن الإعلام غطى هذه المشكلة وواكبها بصورة واقعية					
.٣٧	تتناول الندوات والمؤتمرات المحلية والدولية شؤون المعاقين بشكل جاد ومكثف					
.٣٨	تطبق توصيات هذه المؤتمرات المتعلقة بالمعاقين عقليا بشكل فعال على أرض الواقع					
.٣٩	نلمس اهتمام المختصين بذوات الإعاقة العقلية بشكل ملموس في زيارات بيتية أو عناية صحية					

٤٠.	يوجد نشرات قانونية حول قانونية عملية استئصال الرحم للمعاقة عقلياً					

القسم الثالث:

وفي هذا القسم من الاستبيان سنترك لكم هذه الأسئلة لإبداء رأيكم حول الموضوع :-

١- ما دوافعكم نحو عملية استئصال الرحم لابنتكم المعاقة عقلياً ؟

____

____

٢- ما هي أهم الحقوق القانونية التي اعرفها عن الأشخاص المعاقين والمقرة في التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية ؟

____

____

٣-ما الآثار الصحية التي قد تنجم عن عملية استئصال الرحم للمعاقة عقلياً ؟

____

____

٤- ما هي أبرز الحقوق التي يقوم الإعلام بعرضها للمعاقات عقلياً؟

____

____

٥- إلى أي مدى تمنح ابنتك المعاقة عقلياً حقوقها كاملة بين أبنائك السويين عقلياً؟

____

____

الملحق رقم (٢)

أعضاء لجنة تحكيم الاستبانة

الرقم	الاسم	التخصص والعنوان
١	أ.د. خليل درويش	علم الاجتماع – الجامعة الأردنية
٢	أ.د. أمل الخاروف	علم الاجتماع – الجامعة الأردنية
٣	أ.د. حلمي ساري	علم الاجتماع– الجامعة الأردنية
٤	د. ميسون العتوم	علم الاجتماع– الجامعة الأردنية
٥	د. فواز الخزاعلة	الطب البشري –الجامعة الأردنية

المراكز والمؤسسات العاملة في مجال الإعاقة العقلية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية لعام ٢٠١٤ .

اسم المؤسسة	التأسيس	العنوان	نوع الإعاقة وعدد المنتفعين	
المراكز النهارية				
١. مركز المنار للتنمية الفكرية/ المدينة الرياضية	١٩٩٥	المدينة الرياضية، مقابل البريد، تلفاكس (٠٦٣٠٦٣ ٥١٥٣٠٦٣)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٨٠
٢. مركز المنار للتنمية الفكرية/ المقابلين.	١٩٩١	المقابلين، ضاحية الحاج حسن، شارع الإذاعة والتلفزيون، قرب فندق كراون، تلفاكس (٤٧٥٠٨٨٣)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٧٩
٣. مركز المنار للتنمية الفكرية/ الرصيفة.	١٩٧٧	مخيم حطين، بالقرب من مسجد مدينة الحجاج، خلف مركز التأهيل المهني، تلفاكس (٠٥٣٦١٥٥٣٠)	عقلية بسيطة ومتوسطة	١١٧
٤. مركز الزرقاء الشامل للتربية الخاصة	٢٠١١	الزرقاء، خلف المحافظة هاتف (٠٧٩٨٥١٨٢٨٠)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٧٧
٥. مركز المنار للتنمية الفكرية/ إربد.	١٩٧٧	طريق حوارة، قرب محطة الكراسنة، تلفاكس (٠٢٧٢٤٥٩٢٧)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٦٤
٦. مركز المنار للتنمية الفكرية/ عجلون.	١٩٩٣	عنجرة، الحي الغربي، تلفاكس (٠٢٦٤٦١٧٧٨)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٤٠
٧. مركز المنار للتنمية الفكرية/ معان.	١٩٩٣	أذرح، قرب الإشارة الضوئية، تلفاكس (٠٣٢١٣١٤٤٩)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٢١
٨. مركز المفرق للتدريب والتأهيل	١٩٧٢	قرب مقبرة الشهداء العراقيين، تلفاكس (٠٢٦٢٣١٢٠٣)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٤٥
٩. مركز القطرانة للتربية الخاصة	٢٠٠٩	القطرانة، قرب المركز الصحي، بجانب بيت الشباب ٠٣٢٣٩٤١٧٧	عقلية بسيطة ومتوسطة	٩
١٠. مركز المنار للتنمية الفكرية/ زي	٢٠٠٩	علان، السلط، هاتف (٠٥٣٥١١٤٨٣)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٢١
١١. مركز المنار للتنمية الفكرية/ الصالحية/ المفرق	٢٠٠٩	الصالحية، البادية الشمالية الشرقية، المفرق، هاتف (٠٢٦٢٨٢٣٨٠)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٢٢
١٢. مركز المنار للتنمية الفكرية/ الرويشد	٢٠١٠	الرويشد، البادية الشمالية الشرقية، المفرق، هاتف (٠٢٦٢٨٢٣٨٠)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٣
١٣. مركز المنار للتنمية الفكرية/ القويرة	٢٠١٠	القويرة، العقبة، بجانب الدفاع المدني،هاتف (٠٣٢٠٤٧٢٢٦)	عقلية بسيطة ومتوسطة	١١
١٤. مركز المنار للتنمية الفكرية/ سحاب	٢٠٠٩	سحاب، العبدلية، هاتف (٤٠٢٠٨٤٧)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٤٠
١٥. مركز الكورة الشامل للتربية الخاصة	٢٠٠٩	الكورة، الشارع الرئيسي، مقابل البلدية، هاتف (٠٢٦٥٢٠١٣٢)	عقلية بسيطة ومتوسطة	٣٩
١٦. مركز المنار للتنمية الفكرية/ البتراء	٢٠١٣	البتراء – خلف محطة الوقود – هاتف ٠٧٧٢٠٨٤٩٨٠	عقلية بسيطة ومتوسطة	٢٠

المراكز الإيوائية				
١٧. مركز الكرك للرعاية والتأهيل	١٩٩١	منطقة الوسية، هاتف (٠٣٢٣٨٠٩٠٥) تلفاكس (٠٣٢٣٨٠٩٦٥)	عقلية بسيطة ومتوسطة	١٠٤
١٨. مركز جرش للرعاية والتأهيل	١٩٩٠	طريق المفرق، هاتف (٠٢٦٣٥٠١٦٩) تلفاكس (٠٢٦٣٥٠١٦٨)	عقلية شديدة ومتعددة	١٩٨
١٩. مركز الأمل الجديد لرعاية متعددي الإعاقات	١٩٨٠	ياجوز، قرب مستشفى الأمير فيل، هاتف (٠٥٣٧٤٤٣٨٩)	عقلية بسيطة ومتوسطة وشديدة	٨٢ داخلي و٣٠ خارجي
٢٠. مركز الضليل للرعاية والتأهيل	٢٠١٠	الضليل، هاتف (٠٥٣٨٢٤٠٦٥)	عقلية بسيطة ومتوسطة وشديدة	٨٦ داخلي ٧ خارجي
٢١. مركز الطفيلة للرعاية والتأهيل	٢٠١١	الطفيلة، هاتف (٠٣٢٢٤١٠٥٥)	عقلية بسيطة ومتوسطة وشديدة	١٠٠
مراكز الكشف المبكر عن الإعاقات والتأهيل المجتمعي				
٢٢. مركز تل المنطح الشامل للتربية الخاصة	٢٠٠٦	دير علا، تل المنطح، هاتف (٠٥٣٥٧٠٧٠٦)	تعدد فئات ، مركز منار وتشخيص	
٢٣. مركز حطين للكشف المبكر للإعاقات والتأهيل المجتمعي	٢٠٠٨	مخيم حطين/ قرب المركز الأمني، هاتف (٠٥٣٦١٣٨٤٧)	تعدد فئات، مركز تشخيصي	
٢٤. مركز العقبة الشامل للتربية الخاصة	٢٠١٠	العقبة/ المنطقة السكنية الخامسة، بجانب كنيسة اللاتين، هاتف (٠٣٢٠١٦٢٤٦)	تعدد فئات، مركز تشخيصي	
مراكز التأهيل المهني والتشغيل				
٢٥. مركز التأهيل والتشغيل المهني/ الرصيفة.	١٩٧٣	المشيرفة، قرب مسجد مدينة الحجاج، تلفاكس (٠٥٣٦١٤٠٣٤)	سمعي، بصري، عقلية بسيطة	٦٧
٢٦. مركز التأهيل والتشغيل المهني/ اربد.	١٩٨١	سوق الخضار المركزي، قرب مجمع الأغوار الجديد، تلفاكس (٠٢٧٢٤٣٦٤٣)	سمعي، بصري، عقلية بسيطة	٤٦
٢٧.المركز السعودي لتدريب وتأهيل الفتيات الكفيفات في الأردن.	١٩٧٤	الصويفية، شارع دحمان حجازي، مقابل مدرسة جميل بن شاكر الثانوية للبنين، هاتف (٥٨١٧٩٠٤) فاكس (٥٨١٩٧٠٤)	بصرية	٥٩

مراكز القطاع الخاص العاملة في شؤون الأشخاص ذوى الإعاقة

المراكز الإيوائية:

الرقم	اســـــم المركز	العنـــــوان	المديرية
١.	المركز العربي للتربية الخاصة إيوائي	عمان/خلدا/خلف البنك العربي فيلا رقم ٣٠ مقابل محكمة الاستئناف هاتف(٥٥٤٥١٩٢) فاكس (٥٥٤٥١٩٣) ص ب (٩٥١) الرمز البريدي (١١٩٤١)	غرب عمان
٢.	مؤسسة إدراك للتربية الخاصة إيوائي	عمان/بين الدوار السابع والثامن /شارع عبد الرحمن خليفة تلفاكس (٥٨١٩١٩٠) ص ب (١٥٩)عمان (١١٩٤١)	وادي السير
٣.	مركز المدار الدولي للتربية الخاصة الإيوائي مغلق مؤقتا	عمان /المقابلين -الحسينية -دوار جويعد- قرب صالون الربيع- هاتف (٤٢٠٣٢٩٣)	شرق عمان
٤.	المدرسة النموذجية للتربية الخاصة	عمان / طريق المطار ضاحية الأمير علي ص.ب(٢٠) الرمز ١١٦٢١ هاتف (٤١٢٢٠٠٢) فاكس (٤١٢٧٨٩١)	شرق عمان
٥.	المدرسة العربية للتربية الخاصة/ عمان **	عمان/المقابلين / دخلة صالة فينسيا هاتف (٤٢٠٥٥٣٤)(٤٢٠٦٦٣٤) فاكس (٤٢٠٥٥٢٨)	ناعور

.٦	الأكاديمية الأردنية للتوحـــــد **	عمان /شارع الأردن / شفا بدران مقابل محطة الحمايدة للمحروقات هاتف (٥٢٣٥٠٠٧) ص.ب (٦) عمان (١١٦٢٣) الأردن	غرب عمان
.٧	المركز الدولي لذوي الاحتياجات الخاصة **	عمان/طبربور /خلف حراج السيارات هاتف (٥١٦٩١٧٠) فاكس (٥١٦٩١٧٢) ص ب (١٥١٤١٦) الرمز البريدي (١١١١٥)	غرب عمان
.٨	مركز تواصـــــل للتوحد إيوائي	عمان /طريق المطار/ قرب نادي الجواد الملكي هاتف (٤٢٩١٧٧٠) .خلوي ٠٧٨٦٣٩٩٧٣١	ناعور
.٩	مركز الهلال للرعاية والتأهيل **	ضاحية الرشيد / مقابل فندق الجبل سـابقا حـي الخرابـشة هـاتف ٥١٥٤٠٥٨/٥١٥٣٥٩١ / ٠٧٩٥٥٤٦٩٧٢	غرب عمان
.١٠	مركز الرازي للتربية الخاصة **	عمان الدوار السابع / شارع إبراهيم القطان هاتف (٥٨٥٧٠٣٦) (٠٧٩٥٨٣٣٧٥٦)	وادي السير
.١١	مركز العناية والرعاية للتربية الخاصة الايوائي مغلق مؤقتا	الجيزة /خلف محطة المناصير قرب جسر المطـار خلـوي(٠٧٩٧١٦٦٦٦١)(٠٧٩٥٥٠٩٣٤٩) هاتف (٤٧٤٧٦٦١)	الجيزة
.١٢	المتخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة **المدرسة التربية الحديثة /سابقا	الفحيص، قرب دوار العذراء هاتف (٤٧٢٩٨١٥) و (٤٧٢٩٧٥١)	السلط
.١٣	مركز القرية العربية لذوي التحديات الخاصة **	شفا بدران عيون الذيب (٠٧٧٧٧٩٩٦٣٠٦) (٠٧٧٧٧٨٩٥٧٩)هاتف ٥٢٤٠٣٧ ٣	غرب عمان
.١٤	مركز الاستشاري للتوحـــــد	عمان شفا بدران انهاتف (٥٢٣٩٥٥٤) طلوع قوات الدرك	غرب عمان
.١٥	المدينة العربية للرعاية والتأهـــيل ايوائي	شفا بدران شـارع الـشفا الرئيـسي هـاتف (٥٢٤٠٦٦٦) ص.ب(٥٤١٠٠٩) الرمـز (١١٩٣٧) (٥١٠٥٥٨٦)	غرب عمان

.١٦	مركز البقاعي لتأهيل ورعاية ذوي الإعاقات / اربد إيوائي	اربد/ الحي الشرقي خلف مركز امن شرق اربد هاتف ٠٧٧٧٣٠٧٩٣٢ ٠٧٩٩٠٩٧١٤٢ ٠٢٧٢٧٢٦٩٠	اربد
.١٧	معهد الشرق الأوسط للتربية الخاصة/ ايوائي	عمان / طبربور شارع علي الهبارنة /بجانب مركز الفاروق لتحفيظ القران الكريم هاتف (٥٠٦٦٨١٥) خلوي (٠٧٩٩٥٦١٥٦٦) فاكس ٥٠٦٦٨٢٥ص.ب (٢٧٩٤) الرمز البريدي (١١٩٥٣)	ماركا
.١٨	مركز التحدي الشامل للتربية الخاصة ايوائي	الطنيب / بجانب جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا / طريق المطار/ الطنيب هاتف (٤١٣٣١١٢)فاكس (٤١٣٣١١٣) هاتف (٠٧٧٦٩٨٦٣٣٤)	الجيزة
.١٩	مركز العون للتربية الخاصة*	عمان تلاع العلي/ مقابل أسواق السلطان هاتف (٥٥٢٠٠٦٩)	غرب عمان
.٢٠	مركز انجاز للتوحد**	شفا بدران / شارع محمد الكايد بناية رقم (٤) بالقرب من مسجد الشهيد محمود الكايد هاتف رقم (٠٧٩٦٦٤٨٩٦٦) (٠٧٧٩٩٠٧٩٢٠)	غرب عمان
.٢١	مركز أكاديمية اربد للتوحد والتربية الخاصة الايوائي مغلق مؤقتا	شارع أيدون / مقابل مسجد عبد الله التل هاتف ٠٢/٧٢٢٤٩٨٥٠ (٠٧٧٧٧٢١٦٦٢)	اربد
.٢٢	مركز الدولي للتدخل السلوكي	الشميساني/ حي قفطة ٠٧٩٧٧٦٩٦٤٠	غرب عمان
.٢٣	مركز أوكسجين للتربية الخاصة	الدوار السابع خلف محطة البرج ٠٦٥٨٢٢١٠٥ ٠٧٩٦٩٥٧٤٦٩	وادي لاسير
.٢٤	مركز المحبة للتربية الخاصة	عجلون ٠٧٧٥١٧٢٧٢٨ ٠٧٩٥٠٠٣٧٠٠	عجلون
.٢٥	مركز إيواء للتربية الخاصة	الجيزه ٠٦٤٢٩٠٢١٨ ٠٧٨٦٠٠٦٦٣٥	الجيزة

٢٦.	الأكاديمية السعودية للتربية الخاصة١٤٠	شفا بدران/ خلف مطعم الكلحة ٠٧٩٦٤٦٠٧٠٠	غرب عمان
٢٧.	مركز (CDR)	ناعور / بجانب مديرية تنمية ناعور ٠٧٩٧٦٣٣٣٩٤	ناعور
٢٨.	مركز أكاديمية التميز الشامل للتوحد	عين الباشا/ شارع الأردن / بالقرب من محطة وقود ابو تينه هاتف ٠٧٩٥٠٠٣٦٤٠	عين الباشا
٢٩.	مركز الخزامى لتأهيل الحالات الخاصة	شارع الاستقلال/ المحكمة سابقا	غرب عمان
٣٠.	أكاديمية الكرم الدولية للحالات الخاصة	عمان – الرابية – بجانب البنك العربي- هاتف ٠٧٩٥١٤٣٤٥١ - ٠٧٨٥٥٥٢٠٠٢	غرب عمان
٣١.	أكاديمية طوبى للتربية الخاصة وتنمية القدرات	عمان – منطقة تلاع العلي وأم السماق وخلدا – شارع الريحانة المتفرع من شارع مكة – خلف محطة السندباد للمحروقات – بناية رقم ١٨/ب	غرب عمان
٣٢.	مركز السوسنة	عمان ابو نصير/ بجانب مستشفى الرشيد هاتف ٠٧٩٧٢٥٠٠٠	عين الباشا
٣٣.	مركز أطلس الشرق للتوحد وتنمية القدرات	الجبيهة/ شارع النجادا/ بناية رقم (١٦) بالقرب من مدارس الابداع التربوي هاتف (٥٣٣٠٨٠١) فاكس (٥٦٣٣٠٧٠١)	غرب عمان

مراكز القطاع الخاص العاملة في شؤون الأشخاص ذوي الإعاقة

النهاري:

قم	اســــم المركز	العنـــوان	المديرية
	المركز الأردني التخصصي للتوحد	عمان/ الجندويل/حي الكرسي/مجمع أسواق السلام /شارع المخابرات تلفاكس(٥٨١٨٧٠٩)	وادي لاسير
	مركز رشا للتربية الخاصة نهاري	جبل عمان /بين الدوار الرابع والخامس /مقابل السفارة الفلسطينية هاتف (٥٦٧٤٩٦٧) فاكس (٥٦٧٦٤٣٠)	غرب عمان
	مركز الحجي التخصصي للتربية الخاصة	الزرقاء /جبل الأمير حمزة /طلعة حريز/ مقابل مسجد حمزة هاتف ٠٥/٣٩٢٤٠٤٤ ص ب (٣٣٨٤) ٠٧٧٧٧٣٥٤١٤٨	الزرقاء
	مركز عمان للتوحد نهاري	عمان/ طبربور /دخلة حلويات السهل الأخضر(٠٧٩٦٥٩٣٨٣٨) ص . ب (٣٩٠٤) الرمز (١٣١١١) الزرقاء	ماركا
	مركز دنيا الطفل للتربية الخاصة نهاري	عمان/ أبو علندا /حي الشيوخ/ قرب مدارس براعم أبو علندا هاتف (فاكس ٤١٦٥٦٠٠) ص ب (٦) الرمز (١١٦٢٣) الأردن	شرق عمان
	مركز الرجاء للتربية الخاصة نهاري	عمان /جبل الزهور/ قرب حديقة أمانة عمان الكبرى فاكس (٤٣٨٣٤٤١)هاتف (٤٧٧٥٨٨٤)	شرق عمان

مركز أمان للتربيـــــة الخاصة	عمان/أم السماق الشمالي/ شارع الأميرة زين بنت الحسين/ مقابل مكتــب ارتبــاط جامعة مؤتة /هاتف (٥٨٢٦٥٥١)	وادي السير
أكاديمية العصام للتربية الخاصة	عمان /مرج الحمام /إسكان سلطة المصادر الطبيعية/ بجانب كازيــة أبــو زهــرة للمحروقات تلفاكس (٥٧٣٣٧٥٠) ص ب (١٨٣٤١٩) الرمز البريــدي (١١١١٨) عمان.	وادي السير
مركز أية للتربية الخاصة (١)	عمان/ماركا الشمالية /دخلة المزارع /شــارع الأميــرة زيــن/ مقابــل المؤســسة الاستهلاكية العسكرية بناية رقم (٨) خلوي المدير (٠٧٩٥٤٠٤٩٤٩)	ماركا
مركز أية للتربية الخاصة (٢)	عمان / ماركا	
المركز الاستشاري التطبيقي للتربية الخاصة	الرصــيفة- حــي الرشــيد- خــط يــاجوز مقابــل مديريــة التربيــة والتعلــيم هاتف(٠٥/٣٧٥٤٠٩٥) ص ب (٤٩٤) هاتف (٠٧٨٨٤٠٧٤٠٨)	الرصيفة
مركز الرونق للتربية الخاصة	أم السماق الجنوبي شارع إبراهيم الفيومي بناية رقم (٨) (٠٧٧٩٦٤٤٤٨٤) هاتف (٥٨١١٤٢٤) عمان	وادي السير
مركز الرحمه للتربية الخاصة / عجلون	عجلــون / طريــق عــين جنــا/ قــرب مدرســة عائــشة الباعونيــة هــاتف) (٠٧٧٧٥٣٩٥٦٢) (٠٢/٦٤٢٢٩٢٢)	عجلون
مركز العطاء الشامل للتربية الخاصة	الزرقـــاء / هـــاتف (٠٥/٣٩٨٦٣١١) فـــاكس (٠٥/٣٩٨٦٤١١) خلـــوي ٠٧٩٩٣٨٢٧٠٠ (٠٧٩٦٣٣٩١٨٤)	الزرقاء
مركز أضواء القدس للتربية الخاصة	عمان / أبو نصير شارع الضياء قرب الدفاع المدني هاتف (٠٧٨٨٣٩٩٨٤٥)	غرب عمان
مركز أحباب الرحمن للتربيــــة الخاصة	الرصيفة / الجبل الشمالي / حي الرشيد ٠٧٩٩٤٧٥٥٦٨	الرصيفة

١٦.	معهد التصحيح الزائد للتربية الخاصة	طبربور إسكان الجيش مبنى رقم ١٦ هاتف (٠٧٩٦٩٣٢٦٠٩) (٠٧٩٥٣٥٤٥٥٩) (٥٠٦٠٠٦٦)	ماركا
١٧.	مركز الأوج للتربية الخاصة /اربد	اربد / بجانب مجمع اربد الجديد هاتف (٠٧٩٥١٢٨٩٦٩) (رولى) (٠٧٩٦٤١٣٦٨٣)	اربد
١٨.	مركز بسمة لتنمية القدرات الإدراكية / الكرك	الكرك مثلث الثنية ، محطة حجازين هاتف (٠٣٢٣٠٠٧٣٠) خلوي (٠٧٩٦٨٨٤٣٢٢)	الكرك
١٩.	مركز الرواء للتربية الخاصة	المفرق / شارع ايدون / بجانب نادي الطفل / هاتف (٠٧٧٧٢٨٨٢٣٠)	المفرق
٢٠.	أكاديمية الشمال للتدريب والتأهيل	اربد – الحي الجنوبي- غرب اربد مول هاتف (٠٢/٧٢٤٥٢٢٠) ٠٧٧٧٤٥٨٢١٩	اربد
٢١.	أكاديمية الملائكة الصغار للتربية الخاصة	لواء الكورة/ دير أبي سعيد/ قرب السوق الرنيسي/ هاتف ٠٧٧٧٧٤٢٥٠٨	الكورة
٢١.	مركز الأكاديمية الوطنية للتربية الخاصة	ماركا الجنوبية/ شارع الحزام/ مقابل مصنع كوكا كولا/ خلف مصانع الورق والكرتون/ هاتف (٠٧٩٥٨٠٧٨٧٩) المديرة نهى سمارة (٠٧٩٤٦٤٢١١٢) (٤٩١٤٠٠٢)	ماركا
٢.	أكاديمية الرمثا للتربية الخاصة	الرمثا / حي أبو البصل/ قرب مسجد الزبير بن عوام هاتف (٠٧٧٧٧٢١٦٦٢)	الرمثا
٢.	مركز التعليم المستمر لتطوير قدرات الطفل	تلاع العلي / خلف كلية المجتمع العربي/ ٠٧٧٦٥١٥٦١٥	غرب عمان
٢.	مركز حياة للتربية الخاصة / جرش	ظهر السرو	جرش
٢.	مركز الأيادي الخضراء للتربية الخاصة	الرمثا / حي الشمال سن القبول (٦-٢٠) الطاقة الاستيعابية (٣٢) ٠٧٨٧٢١٩٩٧٦	الرمثا

٢٧.	مركز الأيادي البيضاء للتربية الخاصة	عجلون / عين جنه/قرب البلدية ٠٧٧٢٣٩٥٢٠٢	عجلون
٢٨.	مركز تنمية الحياة	غرب عمان/ شارع المغير/ أم السماق الشمالي/ ٠٧٧٧٤٨١٣٦٣ من سن (٦-٣٠) سنة ٢٤ منتفع الطاقة الاستيعابية	غرب عمان
٢٩.	أكاديمية جود لذوي الاحتياجات الخاصة	الكرك/ المزار الجنوبي عقلية بسيطة ومتوسطة والتوحد من سن (٥-١٢) سنة بطاقة استيعابية (٢٠) منتفع بنظام نهاري	المزار الجنوبي
٣٠.	مركز الحياة الجديدة للتربية الخاصة	غرب عمان/ صويلح/ هاتف ٠٧٧٧٧١١٢٥٢ و ٠٧٩٧٦٦٦٠٥٧ عقلية بسيطة ومتوسطة والتوحد من سن (٥-١٨) سنة بطاقة استيعابية (٣٤) منتفع بنظام نهاري	غرب عمان
٣١.	مركز نور القبس للتوحد وذوي الاحتياجات الخاصة	شفا بدران/ هاتف ٠٧٩٥٨٤٤٣٢١ عقلية بسيطة ومتوسطة والتوحد من سن (٦-١٨) سنة بطاقة استيعابية (٢٦) منتفع بنظام نهاري	غرب عمان
٣٢.	مركز شمس الأردن للتربية الخاصة	عقلية بسيطة ومتوسطة والتوحد من سن (٦-١٨) سنة بطاقة استيعابية (٢٦) منتفع بنظام نهاري العنوان: جاوا قرب معصرة الزيتون هاتف ٠٧٩٥٥٥٣٤٨٩	شرق عمان
٣٣.	مركز العون الأردني للتربية الخاصة	عقلية بسيطة ومتوسطة من سن (٥-١٦) سنة بطاقة استيعابية (٢١) منتفع بنظام نهاري العنوان: اربد - شارع الرشيد هاتف ٠٧٩٠٢٨٢٧٨٨ / ٠٧٩٥٠٣٣١٧١ / ٠٧٩٥١٤١٠٣٨/ ٠٧٧٦٧٣٨٠١٠	اربد

ATTITUDES OF FAMILIES OF GIRLS WITH MENTAL DISABILITIES TOWARD UTERRINECTOMY SURGERY

By

Eman Alhbarneh

Supervisior

Dr.Abeer Bashir dababneh

Co.Supervisior

Dr.Amal Salem Awawdeh

ABSTRACT

This research targeted the cognizance of defective girls parents propensity towards hysteroctomy ,and the reasons of the orientation of their parents toward the eradication of their uteruses ,it also targeted the cognizance of the dull-witted parents knowledge span of their legal rights.

This study used the descriptive method,the study society is consisted of defective girls families who are registered in special education offices ,both adminstratire and private ones,which are affiliated to the ministry of social development in amman city.the study sample size reched 94 families ,which is a delibrate sample size the research put up a survey scale to be applied on the study sample members and the tod was designed depending on likert fifth scale and was formed of 40 paragraphs..

The study showed that the defective girls parents are well accepting of having a defective girl in the family , it also showed that she is given her educational rights in equality with her other siblings by registering her in special education school specialized in dull-witty ,it also elucinated the parents of the girls point view in hysterectomy saying that it is a violiation for religious teachings ,it also cleared the reasons behind the eradication in some cases which is that the parents of the girls are facing troubles teaching them personal hygiene habits .the study shows that its

ATTITUDES OF FAMILIES OF GIRLS WITH MENTAL DISABILITIES TOWARD UTERRINECTOMY SURGERY

By

Eman Alhbarneh

Supervisior

Dr.Abeer Bashir dababneh

Co.Supervisior

Dr.Amal Salem Awawdeh

ABSTRACT

This research targeted the cognizance of defective girls parents propensity towards hysteroctomy ,and the reasons of the orientation of their parents toward the eradication of their uteruses ,it also targeted the cognizance of the dull-witted parents knowledge span of their legal rights.

This study used the descriptive method,the study society is consisted of defective girls families who are registered in special education offices ,both adminstratire and private ones,which are affiliated to the ministry of social development in amman city.the study sample size reched ٩٤ families ,which is a delibrate sample size the research put up a survey scale to be applied on the study sample members and the tod was designed depending on likert fifth scale and was formed of ٤٠ paragraphs..

The study showed that the defective girls parents are well accepting of having a defective girl in the family , it also showed that she is given her educational rights in equality with her other siblings by registering her in special education school specialized in dull-witty ,it also elucinated the parents of the girls point view in hysterectomy saying that it is a violiation for religious teachings ,it also cleared the reasons behind the eradication in some cases which is that the parents of the girls are facing troubles teaching them personal hygiene habits .the study shows that its

media duty to show care about issues concerning these categories of girls in the Jordanian society .